حولية كلية أصول الدين والدعوة بالمنصورة
مجلة علمية محكمة

الجبر والمواساة
للمُصلِّي المُبْتَلَى بالعزلة أو السّعي في الفلاة
دراسة موضوعية في ضوء السّنّة النّبويّة

إعداد

الأستاذ الدكتور/ وليد عبد الرحيم إبراهيم عبد الرحيم

أستاذ الحديث وعلومه المساعد

بكلية التربية بنين بالقاهرة – جامعة الأزهر

ملخص البحث باللغة العربية:

الجبر والمواساة للمُصلِّي المُبْتَلَى بالعزلة أو السّعي في الفلاة

دراسة موضوعية في ضوء السّنّة النّبويّة

وليد عبد الرحيم إبراهيم عبد الرحيم

قسم الدراسات الإسلامية، كلية التربية بنين، جامعة الأزهر، القاهرة، مصر.

البريد الإلكتروني: Waleedraheem19@gmail.com

الملخص:

خلق الله تعالى عباده مكرمين مكلفين بأنواع شتى من التكاليف ووعد الطائعين المخبتين منهم بالأجر الجزيل والثواب العظيم وخص ذوي الأعذار بفضائل ومكارم تفوق ثواب غيرهم من الأصحاء المقصرين، ومما ورد في ذلك ما ثبت من سنة النبي ﷺ بعظم أجر الصلاة للمبتلى بالعزلة أو السعي في الفلاة إذ ضوعفت لهم أجورهم قدر خمسين مرة على غيرهم في الحضر مع بيان اختلاف العلماء في تحديد المقصود من ذلك هل عبادة الفرد مقابل مثله أم عبادة الفرد في مقابل جماعة الحضر، ومع الاختلاف في ذلك فعلى أقل التقديرات هو مضاعفة للثواب بما يحبّب هؤلاء المبتلين في الدين ويحملهم على التقرب إلى الله تعالى ابتغاء كرمه وثوابه، وبينت في البحث أقسام المبتلين بالعزلة من ذوي الإصابات الحائلة بينهم وبين حضور الجماعات وكذا الضعفاء من خلقه كالنساء، وأيضا الرعاة والقاطنين على حدود الدولة وثغورها وممن شابههم من المطلوبين للجهاد والمرابطة في تلك الأماكن النائية، وكذا المبتلين بأكثر من سبب مع حاجة المجتمعات والرعية إليهم، وكذا من مالت نفسه لعزائم الأمور وتنافرت اتجاهاته الفكرية مع علماء عصره وكان ممن يساهم في تكدير صفو مجتمعه مع عدم سلامة مجتمعه من أذاه وكذا عدم سلامته من إيذاء مجتمعه له، فمثل هؤلاء تطبيقا للقواعد العامة وأصول الشريعة الغراء ينبغي مراعاة كلّ منهم لما يليق بحاله مع

حسن ظنهم برب العزة وعظيم ثوابه وجميل ستره وعونه وتيسيره .

الكلمات المفتتاحية: الجماعة، المبتلى، الراعي، خمسين، النساء.

ملخص البحث باللغة الإنجليزية:

Supporting and Consolation for the Afflicted prayer in Isolation or Seeking people in a Remote Place "desert" An Objective Study according to the Prophetic Sunnah.

Waleed Abd-AlRaheem Ibrahim Abd-AlRaheem
Professor of Hadith and its Sciences at Al-Azhar University, Department of Islamic Studies, Faculty of Education for Boys, Cairo, Egypt.
Email: Waleedraheem19@gmail.com

Abstract:

God Almighty created His honored and commanded servants with various types of obligations, promising the obedient and humble among them great rewards and immense blessings. He also granted special virtues and merits to those with valid excuses, exceeding the rewards given to those who are healthy but negligent. The Prophet Muhammad (peace be upon him) mentioned that there is an immense reward for the one afflicted by isolation or seeking people and these prayer reward is multiplied to fifty times more than ones in settled areas. Scholars have differed in interpreting this; whether it refers to the prayer's reward as an individual or a group's rewards in settled areas.. The difference in this matter, at the very least, is a doubling of the reward that endears those afflicted players to the faith and encourages them to be closer to Almighty Allah as they demand his generosity and reward.. Throughout this research, I clarified the categories of those afflicted by isolation, including those who with conditions preventing them from attending congregational prayers, as well as the weak people such as women, shepherds and guards state's borders and frontiers as well as those who are required for jihad and guarding those remote areas.. I moreover

mentioned those who afflicted by many causes because community demands them and those whose souls tended toward greater matters as they have different intellectual directions from their current scholars. They may contribute to disturbing their community harmony and they are those who are not free from harm themselves, nor their community free from harming them. For such individuals, in accordance with general principles and the foundations of the noble Sharia, have to be treated according to their conditions keeping in mind their good expectations of the Lord of Glory, trusting in His immense reward, beautiful concealment, assistance, and facilitation.

KeyWords: Congregation, afflicted, shepherd, fifty, women, fifty.

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على خير الأنام محمد ﷺ

مقدمة

الحمد لله الذي شرع الدينَ فجعله سننًا وأركانًا، وبعث النبيّ ﷺ هاديًا وسراجًا، واصطفى لحفظ وحيه أئمةً وأعلامًا، فما وهنوا في ضبطه شرحا وإتقانا، ووعد عباده الطائعين أجرًا وغفرانا، وتفضّل على المبتلين فجبر ضعفهم، وأجزل ثوابهم، وأثاب من ابتلي بالعزلة عن خلقه، فتفضل عليه بما يؤنسه ويأتمُّ به من عجائب خلقه، حتى دهش كثير من الأئمة لعظم فضله وجميل جبره، مع الإيمان والتسليم والعمل بما ثبت رجاء عونه وكرمه.

وبعد

- فلمّا كانت الصلاة من الدين بالمرتبة الأسمى، والمنزلة الأعلى.. فقد اهتم أئمة الهُدى ومصابيح الدّجى بما ورد فيها حتى ما ينظر المرء في كتاب من كتب السنة إلا ويجد كتابا أو بابا أو أكثر في نقل أركانها وسننها وفضائلها وغير ذلك، حتى يخال للناظر كأنه يشاهد النبيَّ ﷺ يصلي أمامه عيانًا.. مع حرص الأئمة على بيان درجات أحاديثها وإظهار فضلها، وإزالة ما وجه إليها من شبهات، وتفنيد ما أُورِد على بعضها من إيرادات..

- وكان الدافع لي للنظر في هذا الأمر؛ بيان عظم فضل الله تعالى على عباده ذوي الأعذار والشدائد، وذلك بجمع بعض أخبار مضاعفة أجر الصلاة والطاعة لمن ابتلي بالوحدة أو العزلة.. فشمّرت عن ساعد الجد - ملتمسا العونَ من العليّ القدير - وتتبعت الرواياتِ الواردةَ في الباب وقمت بدراستها تخريجًا وتأصيلا لمذاهب الأئمة في اختلاف توجيههم لها؛ قاصدًا الوصول إلى الحق - قدر المستطاع - بتوفيقه وعونه سبحانه .

أهمية البحث:

- إبراز بعض صور تفضّل الله تعالى على ذوي الأعذار من عباده ولطفه بهم..

- بيان أنواع ذوي الأعذار للناس ممن لهم صلة بالدراسة ..
- بيان التكييف الشرعي لتلك الأعذار كما ورد في النصوص الكريمة وفقه الصحابة الكرام والأئمة الأعلام لها والتصريح بإباحة العزلة لهم وبيان مضاعفة أجورهم..

إشكالية البحث:

- حدود ومفهوم مضاعفة الأجور في روايات الباب! ؟
- منطلقات السادة الأئمة في فهم المضاعفة الواردة في الباب! ؟
- مدى خصوصية تلك المضاعفة بالصلاة، وهل تقتضي إلحاق غيرها بها! ؟

أهداف الدراسة:

- بيان مفهوم مضاعفة أجر الصلاة، وهل هي خاصة بالفرد مطلقا أم كل حالة بما يقابلها..

- بيان آراء السادة العلماء ومناهجهم فيمن قال بظاهر النصوص، ومَن ذهب إلى مقابلة الفرع بأصوله ومن ثم بيان الاحتمالات وما يترتب عليها إثباتا للظاهر أو تأويلا..

- بيان ما ورد في بعض كلام السادة العلماء ما يقتضي القياس على ذلك الأجر العظيم وأنّ المضاعفة ثابتة لمن توافرت وألمّت به تلك الملمّات المتشابهة ..

الدراسات السابقة:

لم أقف - بعد البحث - على دراسة لتلك المسألة .

خطة البحث:

- وقد جاء بحث «الجبر والمواساة للمُصلِّي المُبْتلَى بالعزلة أو السّعي في الفلاة» في مقدمة ومبحثين:

أما المقدمة .. فقد تناولت فيها: دوافع النظر في الموضوع وأهمية الدراسة وأهدافها وإشكالياتها وبيان تقسيم البحث والمناهج المتبعة في البحث ..

المبحث الأول: بيان ما ورد في الباب، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: دراسة حديث الباب.

المطلب الثاني: بيان فقه نصوص الباب.

المبحث الثاني: أقسام من ابتلي بالعزلة.

المنهج المتبع:

وقد اتبعت فيه عدة مناهج للمساعدة على الوصول إلى الحق في غير شطط أو تقصير، ومن تلك المناهج:

المنهج الوصفي: وذلك متمثل في نقل النصوص وأقوال العلماء دون تدخل..

منهج الاستقراء والتتبع: وذلك بجمع نصوص الباب قدر الإمكان فيما لدي من مصادر معتبرة..

منهج التحليل والمقارنة والاستنباط: وذلك في محاولة التقريب بين الآراء أو رد كل رأي إلى أصوله التي بني عليها واستنباط أحكامها الملائمة لموضوع الدراسة..

ثم ألحقت آخر البحث بخاتمة بيّنت فيها أهمّ ما توصلت إليه من نتائج وتوصيات، ثم فهرس المراجع.

والله من وراء القصد

تمهيد

مما هو معلوم أن الإنسان كائن اجتماعي، تتوقف غالب مصالحه على الاستعانة بغيره ومن ثم مخالطتهم، فضلا عن مشاركتهم والأنس بهم وطلب عونهم فيما ينزل به من الشدائد وما يلحقه من الملمات..

وقد ورد في الحض على التناصر على الحق وتحبيب وتقديم الألفة والترغيب في لزوم الجماعة نصوص كثيرة حملت بعض الأئمة على القول بوجوب لزوم الجماعة وإنكار العزلة بل والتنفير منها والنهي عنها! ؟ لكن عند التحقيق والتحرير نجد أن أحوال الإنسان تختلف باختلاف ما ينزل به من أمور، فضلا عن تركيبته النفسية التي تختلف من إنسان إلى آخر مما يعمله المتخصصون في هذا الجانب!

- فثمّة من يأنف من العزلة وينكرها بله لا يطيقها فضلا عن عدم قدرته على تحمل آثارها..

- وآخرون يقولون بضرورة العزلة - وإن كانت لوقت قليل - يعود بعدها صاحبها إلى الأصل وهو الجماعة..

- مرورًا بفئة تميل إلى الشدائد وعزائم الأمور، خاصة الذين لا قِبَل لهم على تحمل أفعال الآخرين ولا طاقة عندهم حتى لقبول آراء الناس - أو أكثرهم - مما يستلزم - في الغالب - الدخول معهم في حالة إنكار واستنكار بداعي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - من وجهة نظرهم - مما يساهم في تعميق الشقاق بينهم وبين مجتمعهم فضلا عن ترسيخ العداوة وربما التطاول والإيذاء والتخريب!

- وصولا إلى فئة - وهي موضع الدراسة - قد ابتليت بما يحول بينها وبين لزوم الجماعة أو مشاركة غيرهم..

كما أنّ هناك ضرورات وواجبات تستدعي - غالبا - تلك العزلة: كطلب الرزق، أو لزوم

الثغور والرباط والجهاد، أو المرض الشديد المقعد، وغير ذلك من الأمور التي لا تخفي على كل عاقل حصيف..

** ولما كان الشرع الحنيف قد نزل ملائما ومعالجا وهاديا لكل طوائف الخلق؛ إذ هو رسالة الخالق العالم بخلقه وصنعته، فقد كان لكل طائفة ما يناسبها من توجيهات وخطابات تجبر خاطرها وتواسي مصابها ..

- ومما ورد في شأن تلك الطوائف التي ابتليت العزلة والانفراد, - وإنما قلنا ابتليت لما سبق من التأصيل بأن الجماعة هي الأصل والمشاركة لا غنى عنها كما أن العزلة لا يطيقها كل أحد وقد تفرض على المرء رغما عنه!! - ما ثبت لهم من مضاعفة أجورهم في الصلاة أضعافًا مضاعفة بما يدهش الناظر والمتأمل!!

- ودراستنا هذه جاءت في دراسة ما ورد في الباب وبيان أقوال السادة العلماء في فقهها..

والله العلي العظيم نسأل أن يكون خالصا لوجهه نافعا لمن نظر فيه ..

وإليك بيان مباحث الدراسة بعون الله وتوفيقه وتيسيره ومدده ..

المبحث الأول

بيان ما ورد في الباب

المطلب الأول: دراسة حديث الباب.

- ورد في الباب حديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الصَّلَاةُ فِي جَمَاعَةٍ تَعْدِلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً، فَإِذَا صَلَّاهَا فِي فَلَاةٍ فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا بَلَغَتْ خَمْسِينَ صَلَاةً»..

هذا الحديث رواه عنه (أي: عن أبي سعيد) عبدُ الله بن خباب وعطاءُ بن يزيد، وإليك بيان الطرق عنهما.

*** أما رواية عَبْدِ اللهِ بْنِ خَبَّابٍ فأخرجها:

- البخاري، كِتَابُ الأَذَانِ، بَابُ فَضْلِ صَلاَةِ الجَمَاعَةِ (١٣١/١، ح ٦٤٦ - قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي ابْنُ الهَادِ،

- وأحمد (٨٢/١٨، ح ١١٥٢١ - قال: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ حَيْوَةُ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، (٨٨/١٨، ح ١١٥٢٩ - قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ،

- وأبو يعلى في المسند (٥١٣/٢، ح ١٣٦١ - قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْمَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ،

- والعقيلي (ت٣٢٢) في الضعفاء (٥٥/١) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْبَلْخِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى بْنِ شَيْبَةَ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ صِرْمَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ،

- وأبو الفضل الزهري (٣٨١) في حديثه (ص٦٢٣، ح ٦٤٦ - قال: أنا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ الْمُجَدَّرِ، نا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى بْنِ شَبَّةَ الْأَنْصَارِيُّ، نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ صِرْمَةَ، عَنْ يَحْيَى

بْنِ سَعِيدٍ،

- والبيهقي في شعب الإيمان، فصل في الصلوات وما في أدائهن من الكفارات (٣١٨/٤، ح ٢٥٧١)، وفي السنن الكبرى، كِتَابُ الصَّلَاةِ، جُمَّاعُ أَبْوَابِ فَضْلِ الْجَمَاعَةِ وَالْعُذْرِ بِتَرْكِهَا، بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ (٨٥/٣، ح ٤٩٦٢) بسنده عن أَحْمَد بْن إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ،

كلاهما (يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْهَادِ، ويَحْيَى بْن سَعِيدٍ): عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «صَلَاةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الفَذِّ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً» هكذا شطره الأول فقط .

لكن قَالَ العقيلي بإثره: «لَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ مَحْفُوظًا مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَإِنَّمَا يُعْرَفُ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَهَذَا الشَّيْخُ (أي: ابْنُ صِرْمَةَ[1]) يُحَدِّثُ عَنْ يَحْيَى بِأَحَادِيثَ لَيْسَتْ بِمَحْفُوظَةٍ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى فِيهَا شَيْءٌ يُحْفَظُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ الْهَادِ وَفِيهَا مَنَاكِيرُ، وَلَيْسَ مِمَّنْ يَضْبِطُ الْحَدِيثَ» ا. هـ.

---

(١) إِبْرَاهِيمُ بْنُ صِرْمَةَ الْأَنْصَارِيُّ الْمَدَنِيُّ سكن بغداد صهر يحيى الأنصاري. روى عن يحيى الأنصاري، وعنه شعيب بن سلمة وأحمد بن حاتم وغيرهما، قال أَبو حَاتِمٍ: شيخ، أسند الخطيب عن ابن معين قال: كذاب خبيث يكذب على الله ورسوله، قال ابن عدي: عامة أحاديثه إما أن تكون مناكير المتن أو تنقلب عليه الأسانيد وبيّن على أحاديثه ضعفه، قال الخطيب: في حديثه غرائب لا يتابع عليها، ذكره العقيلي والدارقطني في الضعفاء، وقال علي بن الجنيد محله الصدق (نقله في اللسان) . الجرح (١٠٦/٢، ٣٠٤)، الكامل (٤٠٨/١، ٨٢)، ضعفاء الدارقطني (٢٥١/١، ٢٦)، تاريخ بغداد (١٠١/٦، ٣١٣٩)، ميزان الاعتدال (٣٨/١، ١١٥)، لسان الميزان (٦٩/١، [١٨٢] .

*** وأما رواية عطاء بن يزيد عنه فأخرجها:

- ابن أبي شيبة في مصنفه، كِتَابُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ وَالْإِمَامَةِ، باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى غَيْرِهَا (٢/٢٢٦،ح ٨٣٩٠)، وعن ابن أبي شيبة عبدُ بنُ حميد (ص٣٠١،ح٩٧٦)، وأبو يعلى (٢/٢٩١،ح ١٠١١) ،،

- وأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ،[1]

- وأبو داود، كتاب الصَّلَاةِ، بَابُ مَا جَاءَ فِيفَضْلِ الْمَشْيِ إِلَى الصَّلَاةِ (١/١٥٣، ح ٥٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى،

- وابن حبان، كتاب الصَّلَاةِ، بَابُ فَضْلِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، ذِكْرُ تَضْعِيفِ صَلَاةِ الْمُصَلِّي إِذَا صَلَّاهَا بِأَرْضٍ قِيٍّ بِشَرَائِطِهَا عَلَى صَلَاتِهِ فِي الْمَسَاجِدِ (٥/٤٤، ح ١٧٤٩)، بَابُ الْإِمَامَةِ وَالْجَمَاعَةِ، ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: [صَلَاةُ الْفَذِّ] فِي الْخَبَرَيْنِ[2] اللَّذَيْنِ ذَكَرْنَاهُمَا لَفْظَةٌ أُطْلِقَتْ عَلَى الْعُمُومِ مُرَادُهَا الْخُصُوصُ دُونَ اسْتِعْمَالِهَا عَلَى عُمُومِ مَا وَرَدَتْ فِيهِ (٥/٤٠٤، ح ٢٠٥٥) « أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ»

- وأبو الفضل الزهري في حديثه (ص٦٦٧، ح٧٠٣ - قال: نا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ، نا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ،

- والحاكم في المستدرك، كتاب الإمامة وصلاة الجماعة (١/٣٢٦، ح ٧٥٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنْبَأَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى،

---

(١) كما في إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للبوصيري (٢/١٣٨- بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي الْفَلَاةِ عَلَى الصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ (١/١٢٠٥) .

(٢) قلت: يقصد حديثي أبي هريرة وابن عمر، أبو هريرة بلفظ: صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَزِيدُ... بخمس وعشرين درجة وابن عمر: بسبع وعشرين.

- والبيهقي في شعب الإيمان، فَصْلٌ فِي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فِي الْجَمَاعَةِ وَمَا فِي تَرْكِ الْجَمَاعَةِ بِغَيْرِ عُذْرٍ مِنَ الْكَرَاهة وَمَا فِي تَرْكِهِنَّ مِنَ الْعُقُوبَةِ سِوَى مَا مَضَى (٣١٩/٤، ح ٢٥٧٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى،

- والبغوي في شرح السنة، كِتَابُ الصَّلاةِ، بَابُ فَضْلِ الْجَمَاعَةِ (٣٤١/٣، ح ٧٨٨ - من طريق أَبي دَاوُدَ..

- ** كلهم قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِلَالِ بن ميمون، عن عطاء بن يزيد الليثي، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الصَّلَاةُ فِي جَمَاعَةٍ تَعْدِلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً، فَإِذَا صَلَّاهَا فِي فَلَاةٍ فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا بَلَغَتْ خَمْسِينَ صَلَاةً»، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْفَلَاةِ تُضَاعَفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي الْجَمَاعَةِ» وَسَاقَ الْحَدِيثَ، انتهى، سياق أبى داود، وزاد بعضهم: «وضوءها»، وقال بعضهم «صَلَّاهَا بِأَرْضٍ قِيٍّ» بدلا من فلاة كما عند ابن حبان وغيره.

- **بينما رواه أَبُو كُرَيْبٍ[1] عن أَبي مُعَاوِيَةَ مختصرا ومقتصرا على شطره الأول فقط:

---

(١) أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بنُ العَلاَءِ بنِ كُرَيْبٍ الهَمْدَانِيُّ الكُوْفِيُّ* (ع) وُلِدَ: سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّيْنَ وَمائَةٍ، حَدَّثَ عَن: ابْنِ المُبَارَكِ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ وَخَلْقٍ، وَعَنْهُ: الجَمَاعَةُ والذُّهْلِيُّ وَأَبُو زُرْعَةَ وَأُمَمٌ، مدحه أَحْمَدَ مع إجابته في الفتنة، قَالَ ابن نُمَيْرٍ: مَا بِالعِرَاقِ أَكْثَرُ حَدِيْثًا وَلاَ أَعْرَفُ بِحَدِيْثِ بَلَدِنَا مِنْهُ، قال مسلمة والنَّسَائِيُّ: ثقة (نقله ابن عساكر وغيره) والأخير مرة: لا بأس به (المزي)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَدُوْقٌ، وَقَالَ إِبْرَاهِيْمُ بنُ أَبِي طَالِبٍ: لَمْ أَرَ بِالعِرَاقِ بَعْدَ أَحْمَدَ أَحْفَظَ مِنْه، وكان ابْن عُقْدَةَ يُقَدِّمُه فِي الحِفْظِ وَالكَثْرَةِ عَلَى الجَمِيْعِ وَيَقُوْلُ: ظَهَرَ له بِالْكُوْفَةِ ثَلاَثُ مائَةِ أَلْفِ حَدِيْثٍ، قال الخطيب: من الشيوخ الكبار الصادقين الأبرار، قال الخليلي: ثِقَةٌ وَيُسْنِدُ حَدِيثًا أَوْقَفَهُ غَيْرُهُ، قال الذهبي: الحَافِظُ الثِّقَةُ الإِمَامُ شَيْخُ =

كما أخرج ابن ماجه في السنن: دار الرسالة العالمية - ، أَبْوَابُ الْمَسَاجِدِ وَالْجَمَاعَاتِ، بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي جَمَاعَةٍ (٥٠٤/١، ح ٧٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»..

- ** تنبيه: «هِلَال بْن مَيْمُونٍ» تحرّف عند ابن أبي شيبة إلى «هِشَامِ بْنِ مَيْمُونٍ»، وقال الحاكم: «هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ»[(١)]، وقد وثّقه ابنُ معين بينما توسط فيه أكثر العلماء كما في

=

المُحَدِّثِيْنَ بالكوفة صَنَّفَ وَجَمَعَ وَارْتَحَلَ، قال ابن الجزري: ثقة مكثر، وقال ابن حجر: ثقة حافظ. مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِيْنَ وَمائَتَيْنِ.. مشيخة النسائي (ص٥٢، ٢٨)، الجرح (٥٢/٨، ٢٣٩)، الثقات (١٠٥/٩، ١٥٤٣٥)، تاريخ بغداد (١٩/٥)، الإرشاد (٥٧٤/٢)، تاريخ دمشق (٥٢/٥٥، ٦٨٨٠)، تهذيب الكمال (٢٤٣/٢٦، ٥٥٢٩)، تذكرة الحفاظ (٦٢/٢، ٥١٢)، سير أعلام النبلاء (٣٤٩/١١، ٨٦)، غاية النهاية لابن الجزري (١٩٧/٢، ٣٢٣٥)، التهذيب (٣٨٥/٩، ٦٣٦)، التقريب (ص٥٠٠، ٦٢٠٤) .

(١) قال الحاكم بإثره: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، فَقَدِ اتَّفَقَا عَلَى الْحُجَّةِ بِرِوَايَاتِ هِلَالِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ، وَيُقَالُ: ابْنُ عَلِيٍّ، وَيُقَالُ: ابْنُ أُسَامَةَ، وَكُلُّهُ وَاحِدٌ» وهذا سهو منه، ومع هذا تابعه الذهبيّ! رحم الله تعالى أئمتنا وألحقنا بهم:

- جاء في تهذيب التهذيب (٨٢/١١، ١٣٣- ع - هلال بن علي بن أسامة ويقال هلال بن أبي ميمونة وهلال بن أبي هلال العامري مولاهم المدني وبعضهم نسبه إلى جده، روى عن أنس وأبي ميمونة المدني وعنه مالك وابن الماجشون وآخرون، قال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه وقال النسائي: ليس به بأس وذكره ابن حبان في الثقات قال الواقدي مات آخر خلافة هشام، وقال الدارقطني: ثقة، وقال مسلمة: ثقة قديم.
- ولعل بعد هذا يظهر الفرق جيدا؛ فهلال بن علي أخرج له الجماعة والأكثر على توثيقه، بخلاف هلال بن ميمون، فليتنبه لهذا .

=

ترجمته[1]:

- ** والناظر في طرق الحديث يجد أنّ الإمام الحجة أبا معاوية الضرير[2] قد رواه عنه

=

ونبّه عليه غير إمام؛ قال مغلطاي (المتوفى: ٧٦٢هـ) في شرح سنن ابن ماجه (١٣١١/١): وفيه نظر؛ من حيث أنّ هلال بن أبي ميمون ليس هو المذكور في متن هذا الحديث، إنّما هو ابن ميمون، ويؤيّد ما قلناه ما ذكره أبو محمد الإشبيلي والحافظ ضياء الدين والحافظ المنذري ثم نقل عنهم قول أبي حاتم فيه: ليس بقوى يكتب حديثه، فإذا كان كذلك فقد تداخل على الحاكم يرحمه في أخرى .انتهى .

- وقال ابن حجر في إتحاف المهرة (٣٠٩/٥): هَذَا وَهْمٌ مِنْهُ، فَإِنَّ رَاوِيَ هَذَا الْحَدِيثِ، لَمْ يَخْتَلِفْ فِي كَوْنِهِ هِلالَ بْنَ مَيْمُونٍ وَهُوَ مُتَأَخِّرُ الطَّبَقَةِ، عَنِ الَّذِي اخْتُلِفَ فِيهِ، فَإِنَّ ذَاكَ تَابِعِيٌّ سَمِعَ مِنْ أَنَسٍ وَأَخْرَجَ لَهُ الشَّيْخَانِ، وَهِلالُ بْنُ مَيْمُونٍ لَمْ يُخَرِّجَا لَهُ، وَلَكِنْ وَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَالنَّسَائِيُّ.. وسبقه ابن الملقن (المتوفى: ٨٠٤هـ) في البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: (٣٨١/٤*) إلى هذا».

(١) د ق: هِلَال بْن مَيْمُون الْجُهَنِيّ، ويقال: الهذلي الفلسطيني الرملي، قدم الكوفة. روى عن: ابن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي (د ق) ... وعنه: وكيع وَأَبُو مُعَاوِيَة الضَّرِير (د ق) وآخرون. قال يحيى بن معين: ثقة (نقله في الجرح)، وقال النسائي ليس به بأس (نقله المزي وغيره)، وقال أبو حاتم: ليس بقوي يكتب حديثه، وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال في المشاهير: روى عنه أهل الشام وأهل المدينة والعراق مات بالشام وكان راويا لعطاء بن يسار يخالف ويهم، قال الذهبي وابن حجر: صدوق د ق زاد الأخير: من السادسة. روى له أبو داود، وابن ماجه. الجرح والتعديل (٧٦/٩، ٢٩٧)، الثقات (٥٧٢/٧، ١١٥٢٤)، مشاهير الأمصار (ص٢٨٦، [١٤٣٠]، تهذيب الكمال (٣٤٩/٣٠، ٦٦٣٠)، الكاشف (٣٤٢/٢، ٦٠٠٦)، التهذيب (٨٤/١١، ١٣٩)، التقريب (ص٥٧٦، ٧٣٤٧-) .

(٢) أبو معاوية: محمد بن خَازِم الضرير الكوفي التميمي، روى عن: الأعمش وحَجّاج وخلق، وعنه: ابْنُ أَبِي عُمَرَ ويحيى القطان وآخرون، اتفقوا على إتقانه لحديث الأعمش؛ قال ابن معين: من الحفاظ الثقات المعدودين، وثقه ابن سعد والعجلي ويعقوب بن شيبة والنسائي، وقال ابن حبان: حافظ متقن، =

غير واحد من الأئمة الضابطين: كابن أبي شيبة[1]، ويَحْيَى بْن يَحْيَى، وأَحْمَد بْن مَنِيعٍ، ومُحَمَّد بْن عِيسَى..

- **الحكم على الحديث: طريق أبي معاوية جيّد قوي[2]،صحّحه الأئمة وجوّدوه..

- قال الحاكم بإثره: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ» وقال الذهبي: - «على شرطهما».

- وقال النووي: إسنادها جيد، وَلم يُضعفهُ أَبُو دَاوُد، ثم نقل تصحيح الحاكم له[3].

=

وقال البيهقي: حجة أجمع الحفاظ على قبول ما تفرد به، واتفقوا على إرجائه، يدلس من الثانية . مات سنة أربع أو خمس وتسعين ومائة.. الطبقات ٦/ ٣٦٤، معرفة الثقات ٢/ ٢٣٦، الجرح ٧/ ٢٤٦، الثقات ٤٤١/٧، مشاهير الأمصار ١/ ١٧٢، معرفة السنن والآثار ٤/ ١٢٧، الكاشف ٢/ ١٦٧، التهذيب ٩/ ١٣٧، التقريب ص ٤٧٥، طبقات المدلسين ص ٣٦، لسان الميزان٣٥٦/٧.

(١) أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدٍ العَبْسِيُّ مَوْلاَهُمُ الكُوْفِيُّ، الإِمَامُ العَلَمُ سَيِّدُ الحُفَّاظِ عديم النظير الثبت النحرير قَوِيّ النَّفْسِ وَصَاحِبُ الكُتُبِ الكِبَارِ مِنْ أَقرَانِ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ وابنِ المَدِيْنِيِّ فِي السِّنِّ وَالحِفْظِ، سَمِعَ مِنْ: ابنِ المُبَارَكِ وَخَلْقٍ، حَدَّثَ عَنْهُ: الشَّيْخَانِ وَابْنُ مَاجَهْ وَأُمَمٌ. قال العجلي: ثِقَة حَافِظ، وقال: أبو حاتم: ثقة، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ والفَلاَّسُ: مَا رَأَيْتُ أَحْفَظَ مِنْه، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: انْتَهَى الحَدِيْثُ إِلَى أَرْبَعَةٍ: فَأَبُو بَكْرٍ أَسرَدُهُمْ لَهُ... وَنحوه صَالِحُ جَزَرَةُ، قال ابن حبان: متقن حَافِظ ديّن جمع وصنف وَكَانَ أحفظ أهل زمانة بالمقاطيع، ولد سنة تسع وخمسين، مَاتَ سَنَةَ خَمْسِيْنَ وَثَلاَثِيْنَ وَمائَتَيْنِ. ثقات العجلي (٥٧/٢، ٩٦١)، الجرح (١٦٠/٥، ٧٣٧)، ثقات ابن حبان (٣٥٨/٨، ١٣٨٥٩)، تاريخ بغداد (٦٦/١٠، ٥١٨٥)، تذكرة الحفاظ (١٦/٢، ٤٣٩)، سير أعلام النبلاء (١٢٢/١١، ٤٤) .

(٢) ومما يقوي هذا الطريق مع توسط أكثرهم في هلال بن ميمون أن «هلال بن ميمون» راوية «عطاء»، فليتنبه لهذا.

(٣) خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام للنووي (ت: ٦٧٦هـ) (٦٤٧/٢، ح٢٢٣٢) .

=

- وقال مغلطاي: صحيح، ولأن ابن ميمون لم يُتَكَلّم فيه بقادح يردّ روايته؛ مع ما تقدّم من الثناء عليه.

- وقال الزيلعي: وَإِسْنَادُهَا جَيِّدٌ ثم نقل تصحيح الحاكم له[1].

- وفي التيسير بشرح الجامع الصغير للمناوي (١٠٦/٢ -) (... بلغت خمسين صَلَاة) بِإِسْنَاد صَحِيح.

- وقال الملا القاري (توفى: ١٠١٤هـ): وَصَحَّ أَيْضًا: «صَلَاةُ... بَلَغَتْ صلَاتُهُ خَمْسِينَ دَرَجَةً»[2].

- وقال ابن مفلح: الْحَدِيثُ حَسَنٌ؛ هِلَالٌ وَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَابْنُ حِبَّانَ وَرَوَاهُ فِي صَحِيحِهِ وَنقل قَولي النَّسَائِيّ وأَبي حَاتِمٍ»[3].

- **استدراك فيه نظر: قال مغلطاي[4] بعد إيراد كلام أبي داود: وفيه نظر؛ من حيث إن

=

قلت: وهو يشير إلى ما أبان عنه أبو داود وصرّح به في رسالته أنه يبيّن في سننه ما كان منكرا وما سكت عنه فهو صالح، وإن اختلفوا في مفهوم صلاحيته هل هو للاحتجاج أو الاعتبار أم يحكم عليه بما يليق به؟، وقد صرّح رحمه الله بأنه يعني صلاحيته للاعتبار.

(١) نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي، لعبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت: ٧٦٢هـ) (٢٣/٢).

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ) (٨٣١/٣)».

(٣) كتاب الفروع ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي لابن مفلح (٢/ ٤١٩)».

(٤) شرح سنن ابن ماجه - الإعلام بسنته ﷺ، لمغلطاي بن قليج (المتوفى: ٧٦٢هـ) (١٣١٠/١).

حديث عبد الواحد[1] لم أر أحدًا ذكره في طرق حديث أبي سعيد فيما علمت، إنما رأيته مذكورًا عند البخاري: ثنا موسى ثنا عبد الواحد الأعمش سمعت أبا صالح عن أبي هريرة يقول: قال النبي ﷺ: «صلاة الرجل في جماعة...»

- قلت: عدم وقوف أحد المتأخرين على طريق نصّ عليه أحد الأئمة الضابطين الجامعين المتقدمين لا ينفي ثبوته؛ فمن علم حجة على من لم يعلم، وعدم الوقوف لا يؤهله للإنكار! فضلا عن الرد على أحد جهابذة الفنّ وصيارفته!

- *ورواية عبد الواحد التي نص عليها مغلطاي عن الأعمش من حديث أبي هريرة ﷺ، أما هذه من حديث الباب فطريق آخر عن هِلَالٍ، عن عطاء، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ بلفظ ومعنى

---

(١) عَبْدُ الوَاحِدِ بنُ زِيَادٍ العَبْدِيُّ البَصْرِيُّ أحد الاعلام* (ع) حَدَّثَ عَن الأَعْمَشِ وَطَبَقَتِهِ، وَعَنْهُ: الطَّيَالِسِيُّ وَعَفَّانُ وَخَلْقٌ، قال أَحْمَدُ وأبو زرعة وأبو حاتم: ثقة، قال ابن سعد: ثقة كثير الحديث، روى عثمان عن ابن معين: ليس بشئ ومرة ثقة ومرة: ليس به بأس، تكلم القَطَّانَ في حديثه عن الأَعْمَشِ، وَقَالَ الطَّيَالِسِيُّ: ثقة عَمَدَ إِلَى أَحَادِيْثَ كَانَ الأَعْمَشُ يُرْسِلُهَا فَوَصَلَهَا كُلَّهَا يقول حدثنا الأعمش حدثنا مجاهد... بينما قال ابن معين: من أثبت أصحاب الأعمش (الجرح)، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال العجلي: ثقة حسن الحديث، وقال الدارقطني: ثقة مأمون، وقال ابن عبد البر: اجمعوا أنه ثقة، وقال ابن القطان الفاسي ثقة لم يعتل عليه بقادح. قال ابن حبان: متقن ضابط، قال ابن عدي: من جلة البصرة حدث عَنْهُ الثقات بأحاديث مستقيمة عَنِ الأَعْمَش وغيره وَهو ممن يصدق فِي الروايات، قال الذهبي: الإِمَامُ الحَافِظُ حَدِيْثُهُ مُخَرَّجٌ فِي الصِّحَاحِ يغرب وتجنبا مناكيره، تُوُفِّيَ سَنَةَ سِتٍّ وقيل سَبْعٍ وَسَبْعِيْنَ وَمائَةٍ. الطبقات (٢١٢/٧، ٣٣١٢)، ثقات العجلي (١٠٧/٢، ١١٤٣)، الجرح (٢٠/٦، ١٠٨)، الثقات (١٢٣/٧، ٩٢٨٣)، مشاهير الأمصار (ص٢٥٢، [١٢٦٦]، الكامل (٥٢٢/٦، ١٤٤٣) المغني (٤١٠/٢، ٣٨٦٨)، تذكرة الحفاظ (١٨٩/١، ٢٤٤- ١٣/ ٦)، سير النبلاء (٧/٩، ٢)، الميزان (٦٧٢/٢، ٥٢٨٧)، التهذيب (٤٣٤/٦، ٨١٥) .

مغاير! ، فليتنبه لهذا..

- *ورواية عبد الواحد التي ذكرها أبو داود تحتمل الإسناد والإرسال من أبي داود عنه ولم أقف على من أخرجها أو وصلها.

- وثمة روايات في الباب أرجأناها إلى ما يناسبها فيما يلي من مسائل البحث ..

المطلب الثاني: بيان فقه نصوص الباب.

- ** وقبل الدخول إلى بيان فقه الباب ينبغي أن نذكّر بأنّ المقصود بإتمام الركوع والسجود: الطمأنينة في أركان الصلاة والإتيان بذكرها والخشوع فيها؛ كما نبّه العلماء.

- ** ونكتة البحث: أنّ صريح الحديث يشير إلى فضل الصلاة في الفلاة، وكان هذا بإثر الإشارة إلى فضل صلاة الجماعة على صلاة الفذّ، فهل هذا يشمل صلاة الجماعة في مقابل الجماعة وصلاة الفذّ في مقبل صلاة الفذ؟

أم هو صريح بفضل صلاة الفلاة مطلقا كانت في جماعة أم لا! ؟

- ** قَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ: ذَهَبَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ إِلَى تَفْضِيلِ الصَّلَاةِ فِي الْفَلَاةِ عَلَى الصَّلَاةِ فِي الجماعة، انتهى، قال البوصيري: وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ الَّذِي أَبْهَمَهُ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ هُوَ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، صَرَّحَ بِهِ أَبُو دَاوُدَ.(١)

- وقال ابن مفلح: فَإِنْ صَحَّ فَيَتَوَجَّهُ الْقَوْلُ بِظَاهِرِهِ، وَلَعَلَّهُ ظَاهِرُ اخْتِيَارِ أَبِي دَاوُد، وَلَا تَعَارُضَ، وَاَللهُ أَعْلَمُ(٢).

- ** وتضارب فيه الإمام المناوي حيث قال: بلغ ثوابها ثواب خمسين صلاة صلاها بدون ذلك وظاهره أن الصلاة مع الانفراد في الفلاة مع الإتيان بكمالاتها يضاعف ثوابها على ثواب الصلاة الجماعة ضعفين؛ وكأن وجهه أنه إذا كان في الفلاة منفردا مع إتمام الأركان وتوفر الخشوع وغير ذلك من المكملات يحضره من الملائكة ومؤمني الجن ما لا يحصى

---

(١) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للبوصيري (١٣٨/٢ - ١٣٩)، صرّح به المنذري في الترغيب والترهيب (١٦٢/١) .

(٢) كتاب الفروع ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي، لابن مفلح (٤١٩/٢).

ولم أر من قال بذلك. انتهى[1] ..

قلت: نقل المناوي عن أبي زرعة خلافه ورُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما نحوه؛

فقد قال المناوي قبله بقليل في نفس المرجع (٤/٢١٩، ٥٠٧٨ - (... بأرض فلاة) أي في جماعة كما يشير إليه السياق؛ قال ابن حجر: كأن سره أن الجماعة لا تتأكد في حق المسافر لوجود المشقة، قال أبو زرعة: هو حجة على مالك في ذهابه إلى أنه لا فضل لجماعة على جماعة والأخبار تقتضي تساوي الجماعات لا ينهض؛ لأن أقل ما تحصل به الجماعة محصل للتضعيف ولا مانع من تضعيف آخر من نحو كثرة جماعة أو شرف بقعة أو نحوه.

- ** وقال الشوكاني: قَوْلُهُ: (فَإِذَا صَلَّاهَا فِي فَلَاةٍ) هُوَ أَعَمُّ مِنْ أَنْ يُصَلِّيَهَا مُنْفَرِدًا أَوْ فِي جَمَاعَةٍ، قَالَ ابْنُ رَسْلَانَ: لَكِنَّ حَمْلَهُ عَلَى الْجَمَاعَةِ أَوْلَى، وَهُوَ الَّذِي يَظْهَرُ مِنْ السِّيَاقِ، انْتَهَى.

وَالْأَوْلَى حَمْلُهُ عَلَى الِانْفِرَادِ؛ لِأَنَّ مَرْجِعَ الضَّمِيرِ فِي حَدِيثِ الْبَابِ «صَلَّاهَا» إلَى مُطْلَقِ الصَّلَاةِ لَا إلَى الْمُقَيَّدِ بِكَوْنِهَا فِي جَمَاعَةٍ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ الرِّوَايَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا أَبُو دَاوُد عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ؛ لِأَنَّهُ جَعَلَ فِيهَا صَلَاةَ الرَّجُلِ فِي الْفَلَاةِ مُقَابِلَةً لِصَلَاتِهِ فِي الْجَمَاعَةِ، والْفَلَاةِ: الْأَرْضُ الْمُتَّسَعَةُ الَّتِي لَا مَاءَ فِيهَا وَالْجَمْعُ: فَلًى مثل حَصَاةٍ وَحَصًى.

وَالْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَفْضَلِيَّةِ الصَّلَاةِ فِي الْفَلَاةِ مَعَ تَمَامِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَأَنَّهَا تَعْدِلُ خَمْسِينَ صَلَاةً فِي جَمَاعَةٍ، وَعَلَى هَذَا الصَّلَاةُ فِي الْفَلَاةِ تَعْدِلُ أَلْفَ صَلَاةٍ وَمِائَتَيْنِ وَخَمْسِينَ صَلَاةً فِي غَيْرِ جَمَاعَةٍ، وَهَذَا إنْ كَانَتْ صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَتَضَاعَفُ إلَى خَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ ضِعْفًا فَقَطْ، فَإِنْ كَانَتْ تَتَضَاعَفُ إلَى سَبْعَةٍ وَعِشْرِينَ كَمَا تَقَدَّمَ فَالصَّلَاةُ فِي الْفَلَاةِ تَعْدِلُ أَلْفًا وَثَلَاثَمِائَةٍ وَخَمْسِينَ صَلَاةً، وَهَذَا عَلَى فَرْضِ أَنَّ الْمُصَلِّيَ فِي الْفَلَاةِ صَلَّى مُنْفَرِدًا، فَإِنْ صَلَّى

(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي (ت: ١٠٣١ هـ) (٤/٢٤٥، ٥١٧٤) .

فِي جَمَاعَةٍ تَضَاعَفَ الْعَدَدُ الْمَذْكُورُ بِحَسَبِ تَضَاعُفِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى الِانْفِرَادِ وَفَضْلُ اللهِ وَاسِعٌ. ا. هـ(١)

- قلت: منشأ الخلاف الإشارة إلى فضل صلاة الرجل في الفلاة بإثر بيان فضل الجماعة، ومن ثم يحتمل كليهما!

- **وعند التدبر والتأمل نجد من علل التفضيل هنا:

أن شواغله المحيطة به - والتي لن يقوم بها غيره - لم تصرفه عن حقوق ربّه عليه والحرص على التقرب إليه: جاء عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ خِيَارَ عِبَادِ اللهِ الَّذِينَ يُرَاعُونَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ وَالْأَظِلَّةَ لِذِكْرِ اللهِ»(٢).

---

(١) نيل الأوطار (٣/١٥٥ - ١٥٦).

(٢) أخرج الحاكم، كِتَابُ الْإِيمَانِ (١/١١٥، ح ١٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، قَالَا: ثنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ الْعَطَّارُ، بِمَكَّةَ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، «هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَقَدِ احْتَجَّ مُسْلِمٌ وَالْبُخَارِيُّ بِإِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ وَإِذَا صَحَّ مِثْلُ هَذِهِ الِاسْتِقَامَةِ لَمْ يَضُرَّهُ تَوْهِينُ مَنْ أَفْسَدَ إِسْنَادَهُ» [قال الذهبي: - إسناده صحيح

- قلت: بِشْرُ بْنُ مُوسَى توبع من الحسين المروزي، ، وعَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ تابعه أيضا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ:

- بِشْرُ بنُ مُوْسَى بنِ صَالِحِ الأَسَدِيُّ البَغْدَادِيُّ*الإِمَامُ الحَافِظُ الثِّقَةُ وُلِدَ: سَنَةَ تِسْعِيْنَ وَمائَةٍ، وَسَمِعَ مِنْ: الأَصْمَعِيِّ وعَبْد الْجَبَّارِ وَالحُمَيْدِيِّ وَخَلْقٍ، وعَنْهُ: ابْنُ حَمْشَاذَ والطَّبَرَانِيُّ وَخَلاَئِقُ، وَهُوَ مِنْ بَيْتِ حِشْمَةٍ وَأَصَالَةٍ، قَالَ الخَطِيْبُ: كَان ثِقَةً أَمِيْنًا عَاقِلاً رَكِيْنًا، قال الخلال: كَانَ أَحْمَدُ يُكرمُه، وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: ثِقَةٌ، مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِيْنَ وَمائَتَيْنِ. تاريخ بغداد (٧/٨٨، ٣٥٤٣)، سير الأعلام (١٣/٣٥٢، ١٧٠).

- جاء في الزهد لابن المبارك (١/٤٦٠، ح ١٣٠٤ - قَالَ الْحُسَيْنُ (المروزي): أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّ...»،

=

=

١٣٠٥ - أَخْبَرَكُمْ أَبُو عُمَرَ بْنُ حَيَوَيْهِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ .

- عَبْدُ الجَبَّارِ بنُ العَلاَءِ بنِ عَبْدِ الجَبَّارِ أَبُو بَكْرٍ البَصْرِيُّ المَكِّيُّ المُجَاوِرُ* (م، ت، س) سَمِعَ: ابنَ عُيَيْنَةَ وغُنْدَراً وَطَبَقَتَهُم، وعَنْهُ: مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالحسين الْمَرْوَزِيُّ وَخَلْقٌ كَثِيْرٌ، قال العجلي والحاكم بإثر الحديث: ثِقَة، قَالَ النَّسَائِيُّ: لاَ بَأْسَ بِهِ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَالِحُ الحَدِيْثِ، قال ابن حبان: كَانَ متقنا، مَاتَ بِمَكَّةَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِيْنَ وَمائَتَيْنِ، قال الذهبي: الإِمَامُ المُحَدِّثُ الثِّقَةُ كَانَ مِنْ أَبْنَاءِ الثَّمَانِيْنَ. ثقات العجلي (٦٩/٢، ١٠٠٦)، مشيخة النسائي (ص٧٣، ١٨٨)، الجرح والتعديل (٣٢/٦، ١٧٢)، الثقات (٤١٨/٨، ١٤١٨١)، تهذيب الكمال (٣٩٠/١٦، ٣٦٩٦)، الكاشف (٦١٢/١، ٣٠٨٧)، سير أعلام النبلاء (٤٠١/١١، ٨٩)، تهذيب التهذيب (١٠٤/٦، ٢١٢) .

- سُفيان بن عُيَيْنَة: بن أبي عمران الهِلَالي مولاهم الكوفي، روى عن: الزهري ومِسْعَر وأمم، وعنه: شعبة وعَبْدُ الجَبَّارِ وخلق، وثقه الأئمة وأثنوا عليه؛ قال العجلي: ثقة ثبت من حكماء أصحاب الحديث، وقال القطان وابن المديني وأبو حاتم: إمام في الحديث، وقال ابن سعد: ثقة ثبت حجة، قلت ربما دلس لكن عن الثقات، وقال كثير من الأئمة: هو ثقة مطلقا والله أعلم . مات سنة سبع أو ثمان وتسعين وله إحدى وتسعون سنة. الطبقات ٦/ ٤١، معرفة الثقات ١/ ٤١٧، الجرح ٤/ ٢٢٥، مشاهير الأمصار صـ ٢٣٥، الإرشاد (٣٥٤/١)، تاريخ بغداد ٩/ ١٧٣، تهذيب الكمال ١١/ ١٧٧، ميزان الاعتدال ٢٤٧/٣، تذكرة الحفاظ ١/ ١٩٣، طبقات المدلسين صـ ٣٢، التقريب ص ٢٤٥، التهذيب ٤/ ١١٧.

- مِسْعَرُ بنُ كِدَامٍ الهِلاَلِيُّ الكُوْفِيُّ* (ع) رَوَى عَنْ: إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ وَخَلْقٍ، وعَنْهُ: ابنُ عُيَيْنَةَ والقَطَّانُ وَخَلْقٌ، قَالَ يَحْيَى بنُ سَعِيْدٍ: مَا رَأَيْتُ أَثْبَتَ مِنْه، وَقَالَ أَحْمَدُ: الثِّقَةُ كَشُعْبَةَ وَمِسْعَرٍ، وَقَالَ وَكِيْعٌ: شَكُّ مِسْعَرٍ كَيَقِيْنِ غَيْرِهِ، قَالَ شُعْبَةُ: كُنَّا نُسَمِّي مِسْعَراً: المُصْحَفَ -يَعْنِي مِنْ إِتْقَانِهِ-، قَالَ يَحْيَى القَطَّانُ: مَا رَأَيتُ مِثْلَه كَانَ مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ، وَقَالَ الثَّوْرِيُّ: كُنَّا إِذَا اخْتَلَفْنَا فِي شَيْءٍ أَتَيْنَا مِسْعَراً، وَقَالَ ابْنُ عَمَّارٍ: حُجَّةٌ مَا بِالكُوْفَةِ مِثْلُه؟ ! وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مِسْعَرٌ أَتقَنُ مِنْ سُفْيَانَ وَأَجْوَدُ حَدِيْثاً وَأَعْلَى إِسْنَاداً...،

=

- ** وجاء أيضا عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ أَحَبَّ عِبَادِ اللهِ إِلَى اللهِ الَّذِينَ يُحَبِّبُونَ اللهَ إِلَى النَّاسِ وَالَّذِينَ يُرَاعُونَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ»(١).

=

وثناؤهم عليه يطول، مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِيْنَ وَمائَةٍ. التاريخ الكبير (١٣/٨، ١٩٧١)، الثقات (٥٠٧/٧، ١١٢٠٨)، الجرح والتعديل (٣٦٨/٨، ١٦٨٥)، سير أعلام النبلاء (١٦٣/٧، ٥٥) .

- خ د س: إِبْرَاهِيم بن عبد الرَّحْمَن السكْسكِي الكوفي، روى عن: ابن أبي أوفى (خ د س) ... وعنه: مسعر وآخرون، قال يحيى بن سعيد: كان شعبة يضعفه يقول: لا يحسن يتكلم، وقال أحمد: ضعيف، وقال النسائي: لَيْسَ بِذَاكَ الْقوي يكتب حديثه، قال الحاكم قلت للدارقطني لم ترك مسلم حديثه؟ فقال: تكلم فيه يحيى بن سعيد، قلت: بحجة؟ قال هو ضعيف، وذكره العقيلي في الضعفاء، وقال الساجي تفرد بحديثه عن ابن أبي أوفى: "خير عباد الله الذين يراعون..."، وذكره ابن حبان في ثقاته، وقال ابن عدي: لَمْ أَجِدْ لَهُ حَدِيثًا مُنْكَرَ الْمَتْنِ وَهو إِلَى الصِّدْقِ أَقْرَبُ ويُكتب حَدِيثُهُ، قال الذهبي: مَقْبُول صدوق وَلم يتْرك. ضعفاء النسائي (ص١٣، ١٨)، الجرح (١١١/٢، ٣٣١)، الثقات (١٣/٤، ١٦٢٤)، الكامل (٣٤٤/١، ٥٧)، تهذيب الكمال (١٣٢/٢، ٢٠١)، المغني (١٨/١، ١١٧)، الميزان (٤٥/١، ١٣٥)، التهذيب (١٣٨/١، ٢٤٦) .

- الحكم على الإسناد: صحيح كما قالا رحمهما الله تعالى ..

(١) أخرجه الحاكم، كِتَابُ الْإِيمَانِ (١١٦/١، ح ١٦٤ - قال: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ السَّيَّارِيُّ، بِمَرْوَ، وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنْبَأَ عَبْدَانُ، أَنْبَأَ عَبْدُ اللهِ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَصْحَابُنَا، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّهُ قَالَ: « إِنَّ أَحَبَّ عِبَادِ اللهِ إِلَى اللهِ ...»

وأخرجه ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي الزهد (٤٦٠/١، ح ١٣٠٣-قال: أَخْبَرَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: «إِنَّ أَحَبَّ عِبَادِ اللهِ إِلَى اللهِ الَّذِينَ يُحِبُّونَ اللهَ، وَيُحَبِّبُونَ اللهَ إِلَى النَّاسِ، وَالَّذِينَ يُرَاعُونَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ وَالْأَظِلَّةَ لِذِكْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ».

=

- قال المناوي: (إن خيار عباد الله) أي من خيارهم (الذين يراعون ...) أي يترصدون دخول الأوقات بها (لذكر الله تعالى) من الأذان للصلاة ثم لإقامتها ولإيقاع الأوراد في أوقاتها المحبوبة، وقال في البرهان: في المراعاة أمور ظاهرة وأمور باطنة، أما الظاهرة فالرؤية بحاسة البصر في الطلوع والتوسط والغروب والحركة، فإذا تأمله المتأمل ذكر الله وسبحه ومجده بتحقيق سيما إذا أطلعه الله على أسرار نتائجها وأفعالها ومن اشتغل عنها مما يدل على أحكام القدرة الأزلية في المصنوعات المترتبة على الأسباب ». ا. هـ.(١)

- قلت: ظاهر كلامه في البرهان أن مقتضى التضعيف هنا لما صاحبه أثناء مراعاته أوقات العبادة من تدبر لقدرة الله وحكمته في تدبير كونه وإتقان حركة أجرام السماوات والأرض، وهو وإن كان بعيدًا لكنه جدير بالتأمل!

- ** بينما أشار الصنعاني رحمه الله إلى احتمال مضاعفة مطلق الذكر في مثل هذه الحالات؛ لما يصحبه من حرص العبد على التقرب إلى الله تعالى: فقال رحمه الله: المراد بذكر الله: الصلوات، والمعنى: يراعون أوقاتها، ويحتمل أن يراد بالذكر أعم والمراد من له ورد يحافظ على أدائه ويراقب الأوقات له»(٢).

قلت: وما أشار إليه الصنعاني من احتمال مضاعفة مطلق الذكر جدير بالتأمل والتدبر وهو متوجه قوي، قياسا.

=

- الحكم على الإسناد: صحيح؛ رواته ثقات (تقدموا)، وشيوخ إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ جماعة لا يضر الجهل بأسمائهم خاصة مع تقدم طبقتهم.. قال السخاوي في مثله في المقاصد: دار الكتاب العربي (ص٦١٦): لا يضره جهالة من لم يسم من أبناء الصحابة، فإنهم عدد ينجبر به جهالتهم.

(١) فيض القدير (٤٤٨/٢، ٢٢٦٨) .

(٢) «التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِعِ الصَّغِيرِ للصنعاني (ت: ١١٨٢هـ) (٦١٣/٣ - ٦١٤)».

- ** تتمة لبيان استشكال أسباب ثبوت هذا الأجر الكبير والفضيل العظيم:

- قال ابن حجر: وَكَأَنَّ السِّرَّ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْجَمَاعَةَ لَا تَتَأَكَّدُ فِي حَقِّ الْمُسَافِرِ لِوُجُودِ الْمَشَقَّةِ، بَلْ حَكَى النَّوَوِيُّ أَنَّهُ لَا يَجْرِي فِيهِ الْخِلَافُ فِي وُجُوبِهَا! ؟ لَكِنْ فِيهِ نَظَرٌ؛ فَإِنَّهُ خِلَافُ نَصِّ الشَّافِعِيِّ، وَحَكَى أَبُو دَاوُدَ فِي الحديث: صَلَاةَ الرَّجُلِ فِي الْفَلَاةِ تَضَاعَفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي الْجَمَاعَةِ انْتَهَى، وَكَأَنَّهُ أَخَذَهُ مِنْ إِطْلَاقِ قَوْلِهِ: فَإِنْ صَلَّاهَا؛ لِتَنَاوُلِهِ الْجَمَاعَةَ وَالِانْفِرَادَ، لَكِنْ حَمْلُهُ عَلَى الْجَمَاعَةِ أَوْلَى وَهُوَ الَّذِي يَظْهَرُ مِنَ السِّيَاقِ، وَيَلْزَمُ عَلَى مَا قَالَ النَّوَوِيُّ أَنَّ ثَوَابَ الْمَنْدُوبِ يَزِيدُ عَلَى ثَوَابِ الْوَاجِبِ عِنْدَ مَنْ يَقُولُ بِوُجُوبِ الْجَمَاعَةِ؟

وَقَدِ اسْتَشْكَلَهُ الْقَرَافِيُّ عَلَى أَصْلِ الْحَدِيثِ بِنَاءً عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّهَا سُنَّةٌ (أي صلاة الجماعة) ثُمَّ أَوْرَدَ عَلَيْهِ أَنَّ الثَّوَابَ الْمَذْكُورَ مُرَتَّبٌ عَلَى صَلَاة الْفَرد وَصِفَتُهُ مِنْ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ فَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ زِيَادَةُ ثَوَابِ الْمَنْدُوبِ عَلَى الْوَاجِبِ؟

وَأَجَابَ: بِأَنَّهُ تُفْرَضُ الْمَسْأَلَةُ فِيمَنْ صَلَّى وَحْدَهُ ثُمَّ أَعَادَ فِي جَمَاعَةٍ فَإِنَّ ثَوَابَ الْفَرْضِ يَحْصُلُ لَهُ بِصَلَاتِهِ وَحْدَهُ وَالتَّضْعِيفُ يَحْصُلُ بِصَلَاتِهِ فِي الْجَمَاعَةِ فَبَقِيَ الْإِشْكَالُ عَلَى حَالِهِ!

وَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ التَّضْعِيفَ لَمْ يَحْصُلْ بِسَبَبِ الْإِعَادَةِ وَإِنَّمَا حَصَلَ بِسَبَبِ الْجَمَاعَةِ؛ إِذْ لَوْ أَعَادَ مُنْفَرِدًا لَمْ يَحْصُلْ لَهُ إِلَّا صَلَاةٌ وَاحِدَةٌ فَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ زِيَادَةُ ثَوَابِ الْمَنْدُوبِ عَلَى الْوَاجِبِ وَمِمَّا وَرَدَ مِنَ الزِّيَادَةِ عَلَى الْعَدَدِ الْمَذْكُورِ مَا أخرجه ابن أبي شيبة من طَرِيق عِكْرِمَة عَن ابن عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ قَالَ: فَضْلُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةِ الْمُنْفَرِدِ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ دَرَجَةً قَالَ: فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَعَلَى عَدَدِ مَنْ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ رَجُلٌ وَإِنْ كَانُوا عَشَرَةَ آلَافٍ قَالَ نَعَمْ»، وَهَذَا لَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ بِالرَّأْيِ لَكِنَّهُ غَيْرُ ثَابِتٍ[1].

---

(١) فتح الباري (٢/١٣٤ - ١٣٥).

=

=

- قلت: أخرجه ابن أبي شيبة، صَلَاةِ التَّطَوُّعِ وَالْإِمَامَةِ، مَا جَاءَ فِي فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى غَيْرِهَا (٢/٢٢٧، ٨٣٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: « فَضْلُ... فَقَالَ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانُوا عَشَرَةَ آلَافٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَإِنْ كَانُوا أَرْبَعِينَ أَلْفًا».

و (٢/٢٢٧، ٨٤٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ كَعْبٍ، قَالَ: «عَلَى عَدَدِ مَنْ فِي الْمَسْجِدِ». انتهى.

قلت: أما الإسناد إلى كعب ففيه مبهم لم يسم.. جاء في اختصار علوم الحديث لابن كثير: دار الكتب العلمية- لبنان (ص٩٧) فأما المبهم الذي لم يسمَّ، أو من سمي ولا تعرف عينه فهذا ممن لا يقبل روايته احد علمناه. ولكنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لهم بالخير، فإنه يستأنس بروايته، ويستضاء بها في مواطن. وقد وقع في مسند الإمام أحمد وغيره من هذا القبيل كثير والله أعلم.

* وأما قول ابن عباس رضي الله عنهما فأقلّ ما فيه أن يُحَسّن! لكن هل يحتمل أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ أن يحتج بما جاء به؟؛

فثمة فرق بين التحسين الظاهري والاحتجاج بالخبر؛ فالأخير يقتضي إما إبطال ما هو أصح منه أو الجمع بينها، والأخير ممكن لا يستبعد!؟

- جاء في التهذيب (٤/١٨١، ٣١٣-ع- سليمان بن حيان أبو خالد الأحمر الكوفي، روى عن شعبة وعَمْرِو بْنِ قَيْسٍ وغيرهما وعنه أحمد وابنا أبي شيبة وجماعة، قال إسحاق سألت وكيعا عنه فقال: وأبو خالد ممن يسأل عنه!؟ وقال ابن معين وابن المديني: ثقة، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال الدوري عن ابن معين صدوق وليس بحجة، وقال أبو هشام الرفاعي: الثقة الأمين، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال الخطيب: لم يطعن عليه سفيان في الحديث، وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة وإنما أتى من سوء حفظه فيغلط ويخطىء وهو كما قال ابن معين صدوق وليس بحجة، ولد سنة "١١٤" أو بعدها مات سنة تسع وثمانين ومائة، وقال ابن سعد: ثقة كثير الحديث، وقال ابن حبان: من متقني الكوفيين وقال العجلي ثقة ثبت صاحب سنة، وقال البزار: ليس ممن يلزم زيادته حجة لاتفاق أهل العلم أنه لم يكن حافظا وروى أحاديث لم يتابع عليها، رمز الذهبي لصحة حديثه في الميزان. الجرح والتعديل (٤/١٠٦، =

- وقال العيني: وَالْمعْنَى: يحصل لَهُ أجر خمسين صَلَاة، وَذَلِكَ ضعف ما يحصل لَهُ فِي الصَّلَاة مَعَ الْجَمَاعَة، لِأَن الْجَمَاعَة لَا تتأكد فِي حق الْمُسَافِر لوُجُود الْمَشَقَّة، فَإِذا صلاهَا مُنْفَردا لَا يحصل لَهُ هَذَا التَّضْعِيف، وَإِنَّمَا يحصل لَهُ إِذا صلاهَا مَعَ الْجَمَاعَة خَمْسَة وَعِشْرُونَ لأجل أَنه صلاهَا مَعَ الْجَمَاعَة، وَخَمْسَة وَعِشْرُونَ أُخْرَى للَّتِي هِيَ ضعف تِلْكَ لأجل أَنه أتم رُكُوع صلَاته وسجودها، وَهُوَ فِي السّفر الَّذِي هُوَ مَظَنَّة التَّخْفِيف، فَمن أمعن نظره فِيهِ علم أَن الْإِشْكَال الَّذِي أوردهُ بَعضهم فِيهِ من لُزُوم زِيَادَة ثَوَاب الْمَنْدُوب على الْوَاجِب غير وَارِد.(١)

وقال العراقي رحمه الله: وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ مَا يَقْتَضِي كَوْنَهُ مُنْفَرِدًا أَوْ فِي جَمَاعَةٍ بَلْ يَحْتَمِلُ كُلًّا مِنْ الْأَمْرَيْنِ فَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِهِ الْجَمَاعَةَ فِي الْفَلَاةِ فَإِنَّمَا ضُعِّفَتْ عَلَى الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسْجِدِ؛ لِأَنَّ الْمُسَافِرَ لَا يَتَأَكَّدُ فِي حَقِّهِ الْجَمَاعَةُ كَمَا تَتَأَكَّدُ عَلَى الْمُقِيمِ حَتَّى ادَّعَى النَّوَوِيُّ أَنَّهُ

=

٤٧٧)، مشاهير الأمصار (ص٢٧٠، ١٣٦١)، الكامل (٢٧٨/٤، ٧٥٠)، تاريخ بغداد (٢٢/٩، ٤٦١٥)، تذكرة الحفاظ (٢٠٠/١، ٢٥٨)، ميزان الاعتدال (٢٠٠/٢، ٣٤٤٣ - [صح] .

- عَمْرُو بنُ قَيْسٍ الكُوْفِيُّ المُلاَئِيُّ البَزَّازُ* (م، ٤) الحَافِظُ الوليّ، حَدَّثَ عَنْ: عِكْرِمَةَ وَعَطَاءٍ وغيرهما وَلَيْسَ بِالمُكْثِرِ، وعَنْهُ: الثَّوْرِيُّ وَأَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ وَآخَرُوْنَ، قال أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي ثقة، قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: ثِقَةٌ مَأْمُوْنٌ، وقال العجلي ثقة من كبار الكوفيين متعبد وكان الثوري يتبرك به، وقال ابن حبان: من ثقات أهل الكوفة ومتقنيهم عابد مقرئ، مات سنة ست وأربعين ومائة ووثقه الفسوي والترمذي وابن خراش وابن نمير وغيرهم وقال ابن عدي: من ثقات أهل العلم وأفاضلهم. سير أعلام النبلاء (٢٥٠/٦، ١١٢)، التهذيب (٩٢/٨، ١٤٦).

- عكرمة.. من أعلام الرواية وبحور العلم موثق عند الأئمة وجهابذة الفنّ.. سير أعلام النبلاء (١٢/٥، ٩)، التهذيب (٢٦٣/٧، ٤٧٦) .

- الحكم على الإسناد: حسن؛ لما في أبي خالد الأحمر من كلام.

(١) «عمدة القاري (١٦٦/٥)».

لَا يَجْرِي فِي الْمُسَافِرِ الْخِلَافُ الَّذِي فِي كَوْنِهَا فَرْضَ كِفَايَةٍ أَوْ فَرْضَ عَيْنٍ لِشُغْلِهِ بِالسَّفَرِ فَإِذَا أَقَامَهَا جَمَاعَةً فِي السَّفَرِ وَمَعَ وُجُودِ مَشَقَّةِ السَّفَرِ ضُوعِفَتْ لَهُ عَلَى الْإِقَامَةِ فَكَانَتْ بِخَمْسِينَ.(١)

- قلت: استشكال مضاعفة صلاة الفرد في الفلاة في مقابل الجماعة في الحضر يبدو أنه غير وارد؛ إذ السياق يبدو منه الانفراد، وفي الجماعة في السفر خلاف أيضا! وإلا ورد عليه ما أشار إليه العلماء سابقا، والله أعلم.

- ** ومع ذلك فقد أشار بعضهم إلى علّة هذا التفضيل للصلاة في الفلاة لكونه في السفر وتحقق المشقّة! ؟

- سبق كلام العراقي: فَإِذَا أَقَامَهَا جَمَاعَةً فِي السَّفَرِ وَمَعَ وُجُودِ مَشَقَّةِ السَّفَرِ ضُوعِفَتْ لَهُ عَلَى الْإِقَامَةِ بِخَمْسِينَ ..

- وقال العيني: وَالْمعْنَى: يحصل لَهُ أجر خمسين صَلَاة، وَذَلِكَ ضعف ما يحصل لَهُ فِي الصَّلَاة مَعَ الْجَمَاعَة، لِأَن الْجَمَاعَة لَا تتأكد فِي حق الْمُسَافِر لوُجُود الْمَشَقَّة... .(٢)

- ونحوهم الشوكاني وأضاف إليها فقال: وَالْحِكْمَةُ فِي اخْتِصَاصِ صَلَاةِ الْفَلَاةِ بِهَذِهِ الْمَزِيَّةِ أَنَّ الْمُصَلِّيَ فِيهَا يَكُونُ فِي الْغَالِبِ مُسَافِرًا، وَالسَّفَرُ مَظِنَّةُ الْمَشَقَّةِ، فَإِذَا صَلَّاهَا الْمُسَافِرُ مَعَ حُصُولِ الْمَشَقَّةِ تَضَاعَفَتْ إلَى ذَلِكَ الْمِقْدَارِ،

وَأَيْضًا الْفَلَاةُ فِي الْغَالِبِ مِنْ مَوَاطِنِ الْخَوْفِ وَالْفَزَعِ لِمَا جُبِلَتْ عَلَيْهِ الْبَشَرِيَّةُ مِنْ التَّوَحُّشِ عِنْدَ مُفَارَقَةِ الْإِنْسَانِ، فَالْإِقْبَالُ مَعَ ذَلِكَ عَلَى الصَّلَاةِ أَمْرٌ لَا يَنَالُهُ إلَّا مَنْ بَلَغَ فِي التَّقْوَى إلَى حَدٍّ

(١) «طرح التثريب (٢/٢٩٩ - ٣٠٠)».

(٢) «عمدة القاري (٥/١٦٦) ».

يَقْصُرُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْإِقْبَالِ..

وَأَيْضًا فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْطِنِ تَنْقَطِعُ الْوَسَاوِسُ الَّتِي تَقُودُ إِلَى الرِّيَاءِ، فَإِيقَاعُ الصَّلَاةِ فِيهَا شَأْنُ أَهْلِ الْإِخْلَاصِ،

وَمِنْ هَهُنَا كَانَتْ صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْبَيْتِ الْمُظْلِمِ الَّذِي لَا يَرَاهُ فِيهِ أَحَدٌ إِلَّا اللهُ ﷻ أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا لِانْقِطَاعِ حَبَائِلِ الرِّيَاءِ الشَّيْطَانِيَّةِ الَّتِي يُقْتَنَصُ بِهَا كَثِيرٌ مِنْ الْمُتَعَبِّدِينَ فَكَيْفَ لَا تَكُونُ صَلَاةُ الْفَلَاةِ مَعَ انْقِطَاعِ تِلْكَ الْحَبَائِلِ وَانْضِمَامِ مَا سَلَفَ إِلَى ذَلِكَ بِهَذِهِ الْمَنْزِلَةِ؟

وَالْحَدِيثُ أَيْضًا مِنْ حُجَجِ الْقَائِلِينَ بِأَنَّ الْجَمَاعَةَ غَيْرُ وَاجِبَةٍ، وَقَدْ قَدَّمْنَا الْكَلَامَ عَلَى ذَلِكَ. انتهى[1].

- * قلت: لكن بقية ما ورد في الباب قد يرجح الانفراد:

فمع ما نبّه عليه بعض العلماء والإمام الشوكاني آنفًا من المشقة والْخَوْفِ وَالْفَزَعِ ومراعاة جانب حقوق رب العزة والحرص على التقرب إليه فقد ورد أن لهذا اختصاصا وأجرا؛ كمغفرة ذنبه وإثابته بالجنة؛ أخرج:

أبو داود، كِتَاب الصَّلَاةِ، بَابُ الْأَذَانِ فِي السَّفَرِ (٤/٢، ١٢٠٣ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ[2]،

---

(١) نيل الأوطار (٣/١٥٥ - ١٥٦) .

(٢) هارون بن معروف المَرْوَزِيُّ أَبُو علي الخَزَّازُ الضَّرِيْرُ نزيل بغداد. روى عن: ابْن الْمُبَارَك وابْن وهب وطائفة، وعَنه: مُسْلِم وأَبُو داود وأحمد وعدة .قال ابن مَعِين والعجلي وأبو زُرْعَة وأبو حاتم وصالح بن محمد وابن الجوزي والذهبي: ثقة، زاد الأخير: خيّر، وقال ابن قانع: ثقة ثبت، قال الذهبي: الإِمَامُ القُدْوَةُ الثِّقَةُ. مات سنة إحدى وثلاثين ومئتين. طبقات ابن سعد (٧/٢٥٣)، تاريخ ابن معين (الدوري) =

والنسائي، كِتَابُ الْأَذَانِ، الْأَذَانُ لِمَنْ يُصَلِّي وَحْدَهُ (٢/٢٠، ح ٦٦٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ،

وابن حبان، الصَّلَاةِ، بَابُ الْأَذَانِ، ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ مِنَ الْمُوَاظَبَةِ عَلَى التَّأْذِينِ وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ وَحْدَهُ فِي شواهق الجبال وبطون الأودية (٤/٥٤٥، ح ١٦٦٠ - أخبرنا بْن سَلْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ،

ثلاثتهم قَالوا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ[١]، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا عُشَّانَةَ الْمَعَافِرِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «يَعْجَبُ رَبُّكُمْ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ شَظِيَّةٍ بِجَبَلٍ، يُؤَذِّنُ بِالصَّلَاةِ، وَيُصَلِّي، فَيَقُولُ اللهُ ﷻ: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا يُؤَذِّنُ، وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ، يَخَافُ مِنِّي، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ».

- ** وعَمْرُو بنُ الحَارِثِ[٢]، ...

=

(٤/٤٠٤)، الثقات للعجلي (٢/٣٢٣)، الجرح والتعديل (٩/٩٦)، ثقات ابن حبان (٩/٢٣٩)، تاريخ بغداد (١٤/٤)، المنتظم (١١/١٧٤)، تهذيب الكمال (٣٠/١٠٧ - ١١٠)، الكاشف (٢/٣٣١)، سير أعلام النبلاء (١١/١٢٩)، تهذيب التهذيب (١١/١١ - ـ ١٢) .

(١) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم المصري، روى عن: الليث وجماعة، وعنه: ابن المديني وهارون وآخرون، وثقه الأئمة؛ قال أحمد: ما أصح حديثه!، قال ابن عدي: من أجلة الناس وثقاتهم، قال الخليلي: ثقة متفق عليه حَافِظٌ إِمَامٌ فَقِيهٌ، مات سنة سبع وتسعين ومائة.. تاريخ ابن معين: الدوري (٤/٤١٢)، معرفة الثقات (٢/٦٥)، المعرفة والتاريخ (٢/١٨٣)، الجرح (٥/١٨٩ - ١٩٠)، الثقات ٨/ ٣٤٦، الكامل (٥/ ٣٤١)، الإرشاد (١/٢٥٥ـ ١/٣٩٩)، شرح النووي١/٧٣ـ ٧٤، تذكرة الحفاظ ١/ ٢٢٢، التهذيب ٦/ ٧١ - ٧٤..

(٢) عَمْرُو بنُ الحَارِثِ بنِ يَعْقُوْبَ الأَنْصَارِيُّ مَوْلاَهُم المَدَنِيُّ الأَصْلِ المِصْرِيُّ* (ع)، رَوَى عَنِ: أَبِي عُشَّانَةَ وَخَلْقٍ كَثِيْرٍ، وعَنْهُ: مَالِكٌ وَاللَّيْثُ وَابْنُ وَهْبٍ...، قَالَ أَحْمَد: يُقَارِبُ الليث في الصحة وَقَالَ: رَأَيْتُ لَهُ =

وحَيّ بن يؤمن[1] ثقتان مشهوران أيضا، وعليه فهو إسناد صحيح.

- وكما ترى فالحديث يشير إلى أنّ من دوافع هذا التقرب وبواعثه الخوف من رب العزة ﷻ.

قال العيني: التعجبُ إعظامُ أمرٍ لخفاء سببه، وهو محال على الله تعالى؛ لأنه لا يخفى

=

مَنَاكِيْرَ عَنْ قَتَادَةَ يَضطرِبُ فِيْهَا، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ وَأَبُو زُرْعَةَ وَالنَّسَائِيُّ وَطَائِفَةٌ: ثِقَةٌ، قَالَ يَعْقُوْبُ بنُ شَيْبَةَ: كَانَ ابنُ مَعِيْنٍ يُوَثِّقُه جِدّاً، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: أَحْفَظُ مِن ابْنِ جُرَيْجٍ، وَقال ابْنِ وَهْبٍ: مَا رَأَيْتُ أَحْفَظَ مِنْه اهْتَدَيْنَا فِي العِلْمِ به...ولَوْ بَقِيَ لَنَا مَا احْتَجنَا إِلَى مَالِكٍ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: أَحْفَظ أَهْلِ زَمَانِهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ نَظِيْرٌ، قَالَ ابنُ يُوْنُسَ: كَانَ فَقِيْهاً أَدِيْباً مفتيا في العلم، قال ابن حبان: من أهل الضبط والإتقان والورع، وقال الخليلي: ثِقَةٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مُخَرَّجٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ، وُلِدَ سَنَةَ إِحْدَى أَوِ اثْنَتَيْنِ وَتِسْعِيْنَ أو بعدها، مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ أَوْ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِيْنَ وَمائَةٍ. الطبقات (٣٥٧/٧، ٤٠٦٤)، ثقات العجلي (١٧٢/٢، ١٣٧١)، الجرح (٢٢٥/٦، ١٢٥٢)، تاريخ ابن يونس (٣٧٠/١، ١٠١٦)، الثقات (٢٢٨/٧، ٩٨٠٤)، مشاهير الأمصار (ص٢٩٨، ١٤٩٨]، الإرشاد (٤٠٣/١)، تهذيب الكمال (٥٧٠/٢١، ٤٣٤١)، تذكرة الحفاظ (١٣٨/١، ١٧٩-٢٦/ ٥)، سير أعلام النبلاء (٣٤٩/٦، ١٥٠) ..

(١) بخ د س ق - حَيّ بفتح أوله وتشديد التحتانية ابن يؤمن بضم التحتانية وسكون الواو وكسر الميم أبو عشانة بضم المهملة وتشديد المعجمة المصري، روى عن ابن عمرو وعمار وعقبة بن عامر وعنه عمرو بن الحارث والليث وابن لهيعة وغيرهم. وقال أحمد ويحيى والعجلي وابن حجر: ثِقَة، وقال أبو حاتم صالح الحديث، وقال ابن لهيعة: رجل من أحبار اليمن، وقال ابن حبان: من ثقات أهل مصر، ووثقه يعقوب بن سفيان. مَاتَ سنة ثَمَان عشرَة وَمِائَة. تاريخ ابن معين: الدارمي (ص٢٣٨، ٩٣٣)، ثقات العجلي (٤١٦/٢، ٢٢٠٨)، المعرفة والتاريخ (٥٠٠/٢)، الجرح والتعديل (٢٧٦/٣، ١٢٢٩)، تاريخ ابن يونس (١٤٥/١، ٣٧٩)، الثقات (١٨٩/٤، ٢٤٢٦)، صحيح ابن حبان (٣٨٧/٥)، تهذيب الكمال (٤٨٥/٧، ١٥٨٣)، تقريب التهذيب (ص١٨٥، ١٦٠٣)، تهذيب التهذيب (٧١/٣، ١٣٨) .

عليه أسْبابُ الأشياء، فإسناد هذا الفعل إلى الله مجاز، والمعنى: يَعظمُ ويكبرُ عند الله فعلُ هذا الراعي، فهذا من قبيل ذكر الملزوم وإرادة اللازم، لأن التَعظيم والتكبير من لوازم التعجب لأن من عجب من أمرٍ يُعظم ذلك الأمر ويكبِرْه.(١)

- ** ومنه: فرح الأرض وتزخرفها لمثل هذا:

روي أنّ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ بُقْعَةٍ يُذْكَرُ اللهُ عَلَيْهَا بِصَلَاةٍ أَوْ بِذِكْرٍ إِلَّا اسْتَبْشَرَتْ بِذَلِكَ إِلَى مُنْتَهَاهَا مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ وَفَخَرَتْ عَلَى مَا حَوْلَهَا مِنَ الْبِقَاعِ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَقُومُ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ يُرِيدُ الصَّلَاةَ إِلَّا تَزَخْرَفَتْ لَهُ الْأَرْضُ»(٢).

والسياق واضح بما فيه من التصريح بالاحتفاء بفعل العبد الفرد أينما وجد، وإن كان لا ينفي غيره، كما أن انتقال الرعاة غالبا ليس سفرًا حقيقة وإن كان يشبهه وإن احتمل انتقالهم قدر مسافة السفر حقيقة، فليتنبه، والله أعلم.

---

(١) شرح أبي داود (٦٥/٥) ..

(٢) أخرج أَبُو يَعْلَى (١٤٣/٧، ح ٤١١٠- حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةُ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ.

- ** وموسى بن عُبَيدة الرَّبَذِي ابن نَشِيط المدني. روى عن: يَزِيد الرَّقَاشِيّ وخلق، وعنه: الثوري ورَوْحُ وآخرون. وثقه وكيع وأبو داود وضعفه الأخير في عبد الله بن دينار، وقال أحمد وأبو حاتم: منكر، وضعفه القطان وابن معين والمديني والترمذي وأبو زرعة وابن قانع والنسائي وابن حبان وابن عدى والدارقطنى وغيرهم، وقال ابن سعد: ثقة وليس بحجة. مات سنة ثنتين أو ثلاث وخمسين ومائة..الطبقات ٤٥٣/٥، سؤالات ابن الجنيد لابن معين (صـ ٤٢٥)، تاريخ ابن معين (الدوري) (٢٤٧/٣)، سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (صـ ١٢٠)، الضعفاء الكبير ٤/ ١٦٠، الجرح ٨/ ١٥١، المجروحين ٢٣٤/٢، الكامل ٨/ ٤٤، ضعفاء الدارقطني (١٣٣/٣)، تهذيب الكمال ٢٩/ ١٠٨، الكاشف ٢/ ٣٠٦، المغني /٦٨٥، لسان الميزان ٧/ ٤٠٤، التقريب ص ٥٥٢، التهذيب ١٠/ ٣٥٦ .

- ** ومما يرجح الانفراد ما ورد من إكرامه بحضور الملائكة وغيرهم ممن لا يخطر على قلب أحد للصلاة معه، وهذا كما لا يخفى لم يرد في الجماعة:

- أخرج ابن المبارك في الزهد (١١٥/١، ح ٣٤١ - قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: «إِذَا كَانَ الرَّجُلُ بِأَرْضٍ قِيٍّ فَتَوَضَّأَ، وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ فَتَيَمَّمَ، ثُمَّ يُنَادِي بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ يُقِيمُهَا، ثُمَّ يُصَلِّيهَا، إِلَّا أَمَّ مِنْ جُنُودِ اللهِ ﷻ صَفًّا مَا يُرَى طَرَفُهُ - أَوْ مَا يُرَى طَرَفَاهُ-» و ح ٣٤٢-: قَالَ: وَزَادَنِي سُفْيَانُ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: «يَرْكَعُونَ بِرُكُوعِهِ وَيَسْجُدُونَ بِسُجُودِهِ وَيُؤَمِّنُونَ عَلَى دُعَائِهِ»[(١)].

---

(١) وكذا أخرجه عَبْدُ الرَّزَّاقِ، الصَّلَاةِ، بَابُ الرَّجُلِ يُصَلِّي بِإِقَامَةٍ وَحْدَهُ (٥١٠/١، ح ١٩٥٥ - عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، به ... »،

وابن أبي شيبة، كِتَابُ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ، فِي الرَّجُلِ يَكُونُ وَحْدَهُ فَيُؤَذِّنُ أَوْ يُقِيمُ (١٩٨/١، ح ٢٢٧٧- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، به

و (١٩٩/١، ح ٢٢٧٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْغَنَوِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، به».

والبيهقي في الكبرى، كِتَابُ الصَّلَاةِ، ذِكْرُ جُمَّاعِ أَبْوَابِ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ، بَابُ سُنَّةِ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ لِلْمَكْتُوبَةِ فِي حَالَتَيِ الِانْفِرَادِ وَالْجَمَاعَةِ (٥٩٦/١، ح ١٩٠٦ - من طريق عَبْد الْوَهَّابِ بْن عَطَاءٍ، (٥٩٦/١، ح ١٩٠٧ - من طريق يَزِيد بْن هَارُونَ، كلاهما قال: ثنا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، به، هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ وَقَدْ رُوِيَ مَرْفُوعًا وَلَا يَصِحُّ رَفْعُهُ ..

قلت: يشير البيهقي إلى ما أخرجه عبد الرزاق (٥١٠/١، ١٩٥٥ - عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ ﷺ: «إِذَا كَانَ... مَا لَا يُرَى طَرَفَاهُ» فهذه مخالفة من ابن التيمي للثقات عن أبيه!

- * سليمان بن طَرْخان التيمي أبو المعتمر البصري، تابعي مشهور مناقبه جمة، روى عن: نافع وقتادة والأعمش وآخرين، وعنه: ابنه معتمر وشعبة وغيرهما، وقال شعبة: شكه يقين، وثقه ابن سعد وابن =

=

معين وأحمد والنسائي والأئمة، قال الثوري وابن علية: من حفاظ البصرة، وقال ابن حبان: من عباد البصرة ثقة وإتقانا وحفظا. توفي سنة ثلاث وأربعين ومائة عن سبع وتسعين سنة.. الطبقات ٧/ ١٨٨، علل أحمد: عبد الله (٦٠٢/٢)، معرفة الثقات ١/ ٤٣٠، الجرح (١٢٤/٤)، الثقات ٤/ ٣٠٠، مشاهير الأمصار صـ ١٥١، المنتظم (٤١/٨)، تهذيب الكمال ١٢/ ٨، سير الأعلام ٦/ ١٩٥، تذكرة الحفاظ ١/ ١١٣، طبقات المدلسين ص ٣٣، التهذيب ٤/ ٢٠١، التقريب ص ٢٥٢.

- ع* عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلٍّ [بميم مثلثة] أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ القُضَاعَي الكوفي البَصْري أسلم على عهد النبي ﷺ ولم يره وصدّق إلى سعاة صدقاته قدم المدينة أيام عمر ولزم سلمان اثنتي عشرة سنة وروى عن غيره من الصحابة، وعنه: أيوب والتَّيْمِيُّ وآخرون، قال ابن المديني: جاهلي ثقة، وقال أبو حاتم: ثِقَةً وَكَانَ عَرِيْفَ قَوْمِهِ، وقال ابن سعد والعجلي وأبو زرعة والنسائي وابن خراش: ثقة، وقال أبو داود: أكبر تابعي أهل الكوفة، قال الذهبي: الإِمَامُ الحُجَّةُ شَيْخُ الوَقْتِ ... مات سنة خمس وتسعين وقيل بعدها وهو ابن ثلاثين أو أربعين ومائة. الطبقات (٦٨/٧، ٢٩٧٨)، ثقات العجلي (٤١٦/٢، ٢٢٠٦)، سؤالات الآجري أبا داود (ص١٥٣، ١٢٥)، الجرح (٢٨٣/٥، ١٣٥٠)، الثقات (٧٥/٥، ٣٩٢٧)، تاريخ بغداد (٢٠٠/١٠، ٥٣٤٩)، تهذيب الكمال (٤٢٤/١٧، ٣٩٦٨)، السير (١٧٥/٤، ٦٧)، تهذيب التهذيب (٢٧٧/٦، ٥٤٩) .

- سفيان بن سعيد بن مَسْرُوق الثَّوْرِي الكوفي، روى عن: داود بن أبي هند وجماعة، وعنه: مالك و ابن المبارك وأمم، نص كثير من العلماء أنه أمير المؤمنين في الحديث، وقال النسائي: هو أحد الأئمة وأجل من أن يقال فيه ثقة، قال ابن حبان: من الحفاظ المتقنين والفقهاء في الدين ممن لزم الحديث والفقه وواظب على الورع والعبادة حتى صار علما يرجع إليه في الامصار وملجئا يقتدى به في الأقطار، قال الخطيب: إمام من أئمة المسلمين وعلم من الأعلام مجمع على إمامته بحيث يستغنى عن تزكيته . مات سنة إحدى وستين ومائة وله أربع وستون .. الطبقات ٦/ ٣٧١، معرفة الثقات ١/ ٤٠٧، الجرح ٤/ ٢٢٢، تاريخ بغداد ١٥٣/٩، تهذيب الكمال ١١/ ١٥٤، تذكرة الحفاظ ١/ ١٥١، التهذيب ٤/ ٩٩ - ١٠١ .

- داود بن أبي هند دينار القُشَيري مولاهم البصري، روى عن: عكرمة وأَبِي عُثْمَانَ وجماعة، وعنه: شعبة وسفيان وخلق، كان يفتي زمان الحسن، وقال الثوري: من حفاظ البصريين، وقال أحمد: ثقة ثقة،

=

- فلا شك أن إتحاف العبد [المنفرد] بالملائكة وما خفي من عجيب خلق الله أولى من الجمع وإن كان لا ينافيه!

- * وقد ذهب بعض العلماء إلى أنّ حضور هذا الجمع من الملائكة وعجائب الخلق هو سبب التفضيل؛

قال العراقي: وَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِهِ فِعْلَهَا مُنْفَرِدًا فَلما وَرَدَ أَنَّ «مَنْ أَذَّنَ فِي فَلَاةٍ وَأَقَامَ وَصَلَّى صَلَّى مَعَهُ صَفٌّ مِنْ الْمَلَائِكَةِ لَا يُرَى طَرَفَاهُمْ» (قلت: يقصد حديث سلمان السابق) فَضُوعِفَتْ صَلَاتُهُ لِأَفْضَلِيَّةِ الْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ صَلَّوْا مَعَهُ وَاَللهُ أَعْلَمُ.. [فَائِدَةٌ هَلْ تَتَفَاوَت الْجَمَاعَات فِي الصَّلَاة فِي الْفَضْل] اسْتَدَلَّ بِهِ بَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ لِلْمَشْهُورِ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ لَا فَضْلَ لِجَمَاعَةٍ عَلَى جَمَاعَةٍ؛ لِأَنَّهُ جَعَلَ الْجَمَاعَاتِ كُلَّهَا بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَخَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ جَمَاعَةٍ وَجَمَاعَةٍ وَذَهَبَ الشَّافِعِيُّ وَالْجُمْهُورُ إلَى أَنَّ الْجَمَاعَاتِ تَتَفَاوَتُ لِمَا رَوَى أَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ مِنْ حَدِيثِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «صَلَاةُ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ وَحْدَهُ وَصَلَاتُهُ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ مَعَ الرَّجُلِ وَمَا كَثُرَ فَهُوَ أَحَبُّ

=

وسئل عنه مرة فقال: مثل داود يسأل عنه؟ !، ووثقه ابن معين والعجلي وابن خراش وأبو حاتم والنسائي ويعقوب بن شيبة وغيرهم، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَه إِنْ كَانَ لَيَقرَعُ العِلْمَ قَرعًا . مات سنة أربعين ومائة وقيل قبلها وقيل بعدها.

الطبقات ٧/ ١٨٩، تاريخ ابن معين: ابن محرز (١١١/١)، علل أحمد: عبد الله (٣٨١/١ و ٤١٥/١)، معرفة الثقات ٣٤٢/١، المعرفة والتاريخ (١٢١/١)، الجرح والتعديل (٤١١/٣)، الثقات ٦/ ٢٧٨ و ٢٧٩، مشاهير الأمصار ص ٢٣٨، تاريخ دمشق ١١٦/١٧، تهذيب الكمال (٤٦١/٨ - ٤٦٦)، تذكرة الحفاظ (١١٠/١)، سير أعلام النبلاء ٦/ ٣٧٦.

- الحكم على الإسناد: صحيح رواته ثقات.

إِلَى اللهِ تَعَالَى[1]»..وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ الْبَابِ حُجَّةٌ لِمَنْ تَعَلَّقَ بِهِ فِي تَسَاوِي الْجَمَاعَاتِ؛ لِأَنَّا

(١) «(وإسناده رواته ثقات وهو عند أحمد وابن حبان وغيرهم) وعند أبي داود، كتاب الصَّلَاةِ، بَابٌ فِي فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ (١٥١/١، ح ٥٥٤) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أُبَيٍّ ﷺ».

- * في تهذيب الكمال (٢٦/٧، ١٣٩٧-خ د س: حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة البصري، قال أحمد: ثبت ثبت متقن لا يؤخذ عليه حرف واحد، وقال ابن المديني: اجتمع البصريون على عدالته، وقال يعقوب بن شيبة: من المتثبتين. مات سنة خمس وعشرين ومئتين. الجرح (١٨٢/٤، ٧٨٦)، تهذيب الكمال (٢٦/٧، ١٣٩٧)، الكاشف (٣٤١/١، ١١٥٢)، سير أعلام النبلاء (٣٥٤/١٠، ٨٩) .

- * وفي تذكرة الحفاظ (٤٤/١، ١٨٧- شعبة بن الحجاج بن الورد الحجة الحافظ شيخ الإسلام، قال الثوري: أستاذنا أمير المؤمنين في الحديث، وقال الشافعي: لولاه لما عرف الحديث بالعراق، ولد سنة ثنتين وثمانين، قال أحمد: أمة وحده في هذا الشأن، مات سنة ستين ومائة.

- عمرو بن عبد الله بن عبيد أبو إسحاق السَّبِيعي الهمداني الكوفي أحد الحفاظ الأعلام. ولد لسنتين من خلافة عثمان، روى عن النعمان وعَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ وخلق، وعنه: شعبة وسَلَّامُ بْنُ سُلَيْمٍ وآخرون، متفق على توثيقه وثقه أبو حاتم والعجلى والأئمة، وهو مشهور بالتدليس مختلف في اختلاطه وممن قال باختلاطه أحمد وأبو زرعة وابن الصلاح وآخرون وعليه العمل، وأنكر صاحب الميزان اختلاطه فقال: شاخ ونسي ولم يختلط، وقال العلائي: ولم يعتبر أحد من الأئمة ما ذكر من اختلاط أبي إسحاق احتجوا به مطلقا وذلك يدل على أنه لم يختلط في شيء من حديثه فهو من القسم الأول . مات سنة تسع وعشرين ومائة وقيل قبلها. قلت: ثقة مدلس من الثالثة .

الطبقات (٣١١/٦)، معرفة الثقات ١٧٩/٢، المعرفة والتاريخ (٧٥/٢، ٨٥/٣)، الجرح (٢٤٢/٦)، الثقات ١٧٧/٥، سؤالات السلمي للدارقطني (ص ٣٦٥)، المنتظم (٢٦٣/٧)، تهذيب الأسماء (١٧١/٢ ـ ١٧٢)، سير أعلام النبلاء (٣٩٢/٥)، ميزان الاعتدال (٢٧٠/٣)، الكواكب النيرات ص ٦٦، المختلطين للعلائي (ت: ٧٦١هـ) (ص ٩٣)، التقريب ص ٤٢٣، التهذيب ٨/ ٦٣ - ٦٧، طبقات المدلسين ص٤٢.

=

نَقُولُ: أَقَلُّ مَا تَحْصُلُ بِهِ الْجَمَاعَةُ مُحَصِّلٌ لِلتَّضْعِيفِ وَلَا مَانِعَ مِنْ تَضْعِيفٍ آخَرَ بِسَبَبٍ آخَرَ مِنْ كَثْرَةِ الْجَمَاعَةِ أَوْ شَرَفِ الْمَسْجِدِ أَوْ بُعْدِ طَرِيقِ الْمَسْجِدِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ. طرح التثريب (٣٠٠/٢) .

وسبق نقل المناوي: عن أبي زرعة قال: هو حجة على مالك في ذهابه إلى أنه لا فضل لجماعة على جماعة وتعلقه بأنه جعل في الخبر السابق الجماعات كلها بخمس أو سبع وعشرين فاقتضى تساوي الجماعات لا ينهض؛ لأن أقل ما تحصل به الجماعة محصل للتضعيف ولا مانع من تضعيف آخر من نحو كثرة جماعة أو شرف بقعة أو نحوه. ا. هـ.(١)

- قلت: مع اختلاف العلماء في المقصود من الحديث هل تفضيل صلاة الفرد حال محنته سفرا أو ما شابهه على الجماعة في الحضر أم تفضيل صلاة الفرد على مثله فقط في الحضر - وإن ملنا لترجيح أن المقصود صلاة الفرد - فلا يخفى ظهور عظم ثواب ذلك في الحالين وجلال كرم الله تعالى على عباده المبتلين، وَاللهُ أَعْلَمُ.

- ** وقد روي أن بقاعَ الأرض تُحِبُّ أَنْ يُذْكَرَ اللهُ فِيهَا: جاء عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ خَرَجَ إِلَى أَرْضٍ فَيْءٍ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلْيَتَخَيَّرْ أَطْيَبَ الْبِقَاعِ وَأَنْظَفَهَا، فَإِنَّ كُلَّ بُقْعَةٍ تُحِبُّ أَنْ يُذْكَرَ اللهُ فِيهَا، فَإِنْ شَاءَ أَذَّنَ وَأَقَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَقَامَ إِقَامَةً وَاحِدَةً

=

- وفي التهذيب (١٦١/٥، ٢٧٥ - "د س ق - عبد الله بن أبي بصير العبدي الكوفي روى عن أبيه وأُبَيٍّ... وعنه أبو إسحاق ولا يعرف له راو غيره، ذكره ابن حبان في الثقات، وأشار إلى اختلاف في الإسناد هل رواه عن أبيه عن أبي أم عن أبي مباشرة، ثم قال: قال الذهلي والروايات فيه محفوظة، وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة.. ثقات العجلي (٢١/٢، ٨٥٨)، ثقات ابن حبان (١٥/٥، ٣٦٠٦)

- الحكم على الإسناد: رواته ثقات، فرواية شعبة عن أبي إسحاق صحيحة فهي قديمة قبلَ تغيره..

(١) فيض القدير (٢١٩/٤، ٥٠٧٨).

وَصَلَّى»[1]

- وروي عَنْ أَنَس ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَهُ بَابَانِ، بَابٌ يَصْعَدُ مِنْهُ عَمَلُهُ، وَبَابٌ يَنْزِلُ مِنْهُ رِزْقُهُ، فَإِذَا مَاتَ بَكَيَا عَلَيْهِ»، فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷻ: ﴿**فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ**

---

(١) أخرج ابن أبي شيبة، كِتَابُ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ، فِي الرَّجُلِ يَكُونُ وَحْدَهُ فَيُؤَذِّنُ أَوْ يُقِيمُ (١٩٨/١، ٢٢٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمٍ .. جاء في التهذيب (٢٨٢/٤، ٤٩٧-ع - سَلَّامُ بْنُ سُلَيْمٍ أبو الأحوص الكوفي الحافظ روى عن السبيعي والأعمش وغيرهما وعنه ابنا أبي شيبة وغيرهم قال ابن مهدي: أثبت من شريك، وقال ابن معين: ثقة متقن، وقال العجلي: ثقة صاحب سنة، ووثقه أبو زرعة وابن نمير والنسائي وابن حبان، وقال ابن سعد: كان كثير الحديث صالحا فيه، مات سنة تسع وسبعين ومائة. الطبقات (٣٥٦/٦، ٢٦٥٩)، ثقات العجلي (٤٤٤/١، ٧٠٦)، الجرح (٢٥٩/٤، ١١٢١)، مشاهير الأمصار (ص٢٧١، ١٣٦٣) .

- وعمرو بن عبد الله بن عبيد أبو إسحاق السَّبِيعي الهمداني الكوفي أحد الحفاظ الأعلام، نبه العلائي على الاحتجاج به مطلقا، تقدم.

- في التهذيب (٤٥/٥، ٧٧ - ٤- عاصم بن ضمرة السلولي الكوفي روى عن علي وحكى عن ابن جبير، وعنه السبيعي والحكم بن عتيبة وآخرون، فضله الثوري وأحمد ويحيى وابن عمار على الحارث، وقال ابن سعد وابن المديني والعجلي: ثقة، وقال النسائي ليس به بأس، وقال البزار: صالح الحديث، قال ابن حجر: تعصّب الجوزجاني (فغمزه) على أصحاب عليّ معروف وتبعه ابن عدي فقال وعن علي بأحاديث باطلة والبلاء منه، وقال ابن حبان: رديء الحفظ فاحش الخطأ على أنه أحسن حالا من الحارث. مات سنة أربع وسبعين ومائة. الطبقات (٢٤٥/٦، ٢٢١٧)، ثقات العجلي (٨/٢، ٨١١)، الجرح (٣٤٥/٦، ١٩١٠)، تهذيب الأسماء (٢٥٥/١، ٢٧٥) .

- الحكم على الإسناد: رواته ثقات.. ومعنى الحديث مُعَضّد بما يقويه ومن ثم فلا مطعن في عاصم هنا..

السَّمَاءُ وَالأَرْضُ وَمَا كَانُوا مُنْظَرِينَ﴾ [الدخان: ٢٩][(١)]

– قلت: الحديث وإن كان ضعيف الإسناد إلا أنه قد ورد له في الباب ما يعضده ويقوي معناه، فليتنبه».

– وعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَاتَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ، بَكَى عَلَيْهِ مُصَلَّاهُ مِنَ الْأَرْضِ، وَمَصْعَدُ عَمَلِهِ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿**فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَمَا كَانُوا مُنْظَرِينَ**﴾ [الدخان: ٢٩] »[(٢)]

---

(١) – أخرجه الترمذي، أَبْوَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، بَابٌ: وَمِنْ سُورَةِ الدُّخَانِ (٣٨٠/٥، ح ٣٢٥٥– من طريق مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبَانَ، عَنْ أَنَس وقال: «غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ، وَمُوسَى وَيَزِيدُ يُضَعَّفَانِ فِي الحَدِيثِ».

(٢) – * أخرج ابن المبارك في الزهد (١١٤/١، ح٣٣٦– قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ، !

– شَرِيك بن عبد الله بن الحارث النَّخَعِي أبو عبد الله القاضي أحد الأعلام . روى عن: عَاصِمٍ والأعمش وغيرهم، وعنه: وكيع وابن المبارك وجماعة . وثقه ابن معين وإبراهيم الحربي والعجلي وأبو داود وقال: ثقة يخطئ على الأعمش، وأثنى عليه وكيع وعيسى بن يونس، قال ابن سعد ويعقوب بن شيبة: ثقة مأمون يغلط كثيرا، قال ابن المبارك: هو أعلم بحديث الكوفيين من الثوري، وقال النسائي: لا بأس به، وقال العجلي وابن حبان في الثقات: كان في آخره يخطىء فمن سمعه بواسط ليس فيه تخليط ومن سمعه بالكوفة فيه أوهام كثيرة، وضعفه يحيى القطان والجوزجاني، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: له أغاليط، وقال النسائي وأبو أحمد الحاكم والدارقطني: ليس بالقوي فيما ينفرد به، وقال ابن عدي: الغالب على حديثه الصحة ولكنه أوتي من سوء حفظه ولا يتعمد الخطأ، وكان ابن مهدى يحدث عنه، وقال أبو جعفر الطبري: فقيه عالم، وقال أحمد والذهبي وصالح جزرة والأزدي وابن حجر: صدوق =

=

زاد الثلاثة الآخرون ولما ولي القضاء اضطرب حفظه، وقال الدارقطني وعبد الحق الإشبيلي: يدلس (من الثانية) . مات سنة سبع أو ثمان وسبعين ومائة عن اثنتين وثمانين سنة. قلت: صدوق .

الطبقات ٣٥٥/٦، معرفة الثقات (٤٥٣/١)، أحوال الرجال ص٩٢، معرفة الثقات١/ ٤٥٣، الضعفاء الكبير ٢/ ١٩٣، الجرح والتعديل ٣٦٥/٤، الثقات ٦/ ٤٤٤، مشاهير الأمصار (صـ ٢٦٩)، الكامل ١٠/٥، تاريخ بغداد (٢٨٠/٩)، المنتظم (٢٩/٩)، تهذيب الكمال (٤٦٢/١٢ ـ ٤٧٥)، السير ٨/ ٢٠٠، تذكرة الحفاظ (١٧٠/١)، الميزان (٢٧٠/٢)، البداية والنهاية (١٧١/١٠)، الجواهر المضية في طبقات الحنفية لعبد القادر القرشي الحنفي (٥٥٣/٢)، التقريب ص ٢٦٦، الكواكب النيرات ص ٤٧، المغني ١/ ٢٩٧، تهذيب التهذيب ٣٣٤/٤، طبقات المدلسين ص٣٣ .

- عاصم بن بهدلة أبي النَّجُود الأسدي الكوفي المقرئ، روى عن: الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ وجماعة، وعنه: الأعمش وشريك وغيرهما، قال ابن سعد: ثقة كثير الخطأ، ووثقه أحمد وابن معين والعجلي وأبو زرعة وابن حبان، وقال الفسوى: ثقة في حديثه اضطراب، وقال أبو حاتم: صالح، وقال ابن علية والعقيلي: سيء الحفظ، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن خراش: في حديثه نكرة، وقال الدارقطني: في حفظه شيء، وقال البزار: لم يكن بالحافظ، قال الذهبي وابن حجر: صدوق وزاد ابن حجر: له أوهام. مات سنة سبع أو ثمان وعشرين ومائة. قلت: صدوق. الطبقات ٣١٦/٦، من كلام أبي زكريا في الرجال ص ٦٤، معرفة الثقات ٥/٢ – ٦، الجرح ٦/ ٣٤٠، الثقات ٧/ ٢٥٦، تاريخ دمشق ٢٥/ ٢٢٠ – ٢٤٢، تهذيب الكمال ١٣/ ٤٧٣ – ٤٧٩، ذكر من تكلم فيه وهو موثق ص ١٠٤، التقريب ص ٢٨٥، التهذيب ٥/ ٣٨، لسان الميزان ٧/ ٢٥٢ .

- المُسَيَّب بن رافع الكاهلي أبو العلاء الأسدي الكوفي الأعمى، روى عن: البراء وعَلِيٍّ وعدة، وعنه: عاصم والأعمش وغيرهما، وثقه ابن معين والعجلي وابن حبان وابن حجر، وقال الذهبي: حجة صوام قوام، قال أحمد وأبو حاتم: لم يسمع من ابْن مَسْعُود، قال ابن معين: لم يسمع من أحد من الصحابة إِلَّا الْبَراء بن عَازِب. مات سنة خمس ومائة. الطبقات ٦/ ٢٩٨، تاريخ ابن معين: الدوري (١٩/٤)، علل أحمد: عبد الله (٣٢١/٢)، معرفة الثقات ١٥٠/٢، المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٢٠٧)، الجرح ٨/ ٢٩٣، =

- وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ﴾ [الدخان: ٢٩] قَالَ: «بِفَقْدَ الْمُؤْمِنِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا».(١)

=

الثقات ٥/ ٤٣٧، مشاهير الأمصار ص ١٧٤، تهذيب الكمال ٢٧/ ٥٨٦ - ٥٨٧، السير (١٠٢/٥)، الكاشف (٢٦٥/٢)، التقريب ص ٥٣٢، تهذيب التهذيب ١٠/ ١٥٣.

- * الحكم على الإسناد: المُسَيَّب بن رافع لم يسمع من علي رضي الله عنه ..

(١) - أخرجه الحاكم، كِتَابُ التَّفْسِيرِ، تَفْسِيرُ سُورَةِ حم الدُّخَانِ (٤٨٧/٢، ح٣٦٧٩- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا الْعَنْبَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، ثنا إِسْحَاقُ، أَنْبَأَ جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وقال: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ووافقه الذهبي.

- *ولجرير فيه طريق آخر؛

أخرج محمد بن نصر المَرْوَزِي في تعظيم قدر الصلاة، ١٤٠٦ (٣٣٥/١، ح ٣٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَتَبْكِي السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ عَلَى أَحَدٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْخَلَائِقِ أَحَدٌ إِلَّا لَهُ بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ أَوْ بَابٌ فِي السَّمَاءِ، يَصْعَدُ فِيهِ عَمَلُهُ وَيَنْزِلُ فِيهِ رِزْقُهُ، فَإِذَا مَاتَ الْمُؤْمِنُ بَكَتْ عَلَيْهِ مَعَادِنُهُ مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي كَانَ يَذْكُرُ اللهَ فِيهَا وَيُصَلِّي فِيهَا، وَبَكَى عَلَيْهِ بَابُهُ الَّذِي كَانَ يَصْعَدُ فِيهِ عَمَلُهُ، وَأَمَّا قَوْمُ فِرْعَوْنَ فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ آثَارٌ صَالِحَةٌ، وَلَمْ يَكُنْ يَصْعَدُ إِلَى اللهِ مِنْهُمْ خَيْرٌ، فَلَمْ تَبْكِ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ» يُرِيدُ قَوْلَهُ: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ﴾ .

- ** وهذه تراجم الحاكم:

- يَحْيَى بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عَنْبَرِ أَبُو زَكَرِيَّا العَنْبَرِيُّ النَّيْسَابُوْرِيُّ* سَمِعَ: مُحَمَّد بْن عَبْدِ السَّلَامِ وَابنَ خُزَيْمَةَ وَخلقًا، وعَنْهُ: أَبُو عَلِيٍّ الحَافِظ وَالحَاكِم وَآخَرُوْنَ، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الحَافِظ: يحفَظ مِنَ الْعُلُوم مَا لَوْ كلِّفْنَا حفْظَ شَيْء مِنْهَا لَعَجَزْنَا عَنْهُ وَمَا أَعلم أَنِّي رَأَيْتُ مِثْلَه، قَالَ الحَاكِمُ: الْعدْل الأديب الْمُفَسّر الأوحد بَين أقرانه اعْتَزل النَّاس، قال السبكي: أحد الْأَئِمَّة، قال الذهبي: الإِمَامُ الثِّقَة، تُوُفِّيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ وَلَهُ سِتٌّ وَسَبْعُوْنَ سَنَةً. سير أعلام النبلاء (٥٣٣/١٥، ٣١١)، طبقات الشافعية (٤٨٥/٣، ٢٤٤)

=

=

- مُحَمَّد بْن عَبْدِ السَّلَامِ بن بَشَّارٍ النَّيْسَابُوْرِيُّ، سَمِعَ مِنْ: يَحْيَى بنِ يَحْيَى وإِسْحَاق، وَعَنْهُ: العَنْبَرِيُّ وَأَبُو حَامِدٍ الشَّرْقِيّ وغيرهما، وقال الذهبي: محدث نيسابور الوراق الحافظ الزاهد صاحب يحيى شيخ خراسان سمع منه كتبه وسمع التفسير من إسحاق صوام قوام رباني ثقة، تُوُفِّيَ سَنَةَ سِتّ وَثَمَانِيْنَ وَمائَتَيْنِ. تلخيص تاريخ نيسابور (ص٥٦، ١٠٧٦)، تذكرة الحفاظ (١٦٤/٢)، سير أعلام النبلاء (٤٦٠/١٣، ٢٤٤٤) .

- وفي تذكرة الحفاظ (١٧/٢، ٤٤٠- إسحاق بن إبراهيم الإمام الحافظ الكبير الحنظلي شيخ أهل المشرق ابن راهويه، ولد سنة ست وستين ومائة وقيل قبلها، سمع من جرير وطبقته، وعنه الجماعة سوى ابن ماجه وابْن عَبْدِ السَّلَامِ وخلق، وقال أحمد: لا أعلم له بالعراق نظيرا ولم يلق مثله، وقال أبو زرعة: ما رئي أحفظ منه، قال أبو حاتم: العجب من إتقانه وسلامته من الغلط مع ما رزق من الحفظ. اه.

- جرير بن عبد الحميد الضَّبِّي الرازي الحافظ أحد الْأَئِمَّة، ولد سنة سبع أو عشر ومائة. روى عن: عطاء وخلق، وعنه: المديني وإسحاق وجماعة، وثقه الأئمة؛ قال اللالكائي وأبو أحمد الحاكم والخليلي: مجمع على ثقته، وقال البيهقي: نسب آخر عمره إلى سوء الحفظ. مات سنة سبع أو ثمان وثمانين ومائة. معرفة الثقات ١/ ٢٦٧، الجرح ٢/ ٥٠٥ ـ ٥٠٦، الثقات ١٤٥/٦، الإرشاد ٥٦٨/٢، الكبرى للبيهقي ١٤٣/٦، تاريخ بغداد (٢٦٢/٧)، المنتظم (١٥٨/٩)، تهذيب الكمال (٥٤٠/٤)، تذكرة الحفاظ ١/ ١٩٩، السير (٩/٩)، المختلطين ص ١٧، التهذيب٢/ ٧٥ .

- عطاء بن السائب بن مالك الثقفي الكوفي. روى عن: ابن جبير وطائفة، وعنه: جَرِيرٌ ومسعر وآخرون، حكموا بتوثيقه وصلاحه وباختلاطه آخر عمره: وثقه أيوب وابن سعد والعجلي والفسوي والنسائي وابن حبان والساجي وغيرهم وقال يحيى القطان: ما سمعت أحدا يقول في حديثه القديم شيئا، وقال أحمد: ثقة ثقة وقال هو والعجلي وابن عدي والأئمة: من سمع منه قديما فسماعه صحيح ومن سمع منه حديثا لم يكن بشيء قال ابن حجر: فيحصل لنا من مجموع كلامهم أن سفيان الثوري وشعبة وزهيرا وزائدة وحماد بن زيد وأيوب عنه صحيح ومن عداهم يتوقف فيه إلا حماد بن سلمة فاختلف قولهم . مات ست أو سبع وثلاثين ومائة. قلت: ثقة اختلط بآخره.

=

- ** ومما ورد في الباب أيضًا:

ما جاء عن أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: « رَجُلٌ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، وَرَجُلٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ: يَعْبُدُ رَبَّهُ، وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ»(١).

- قال ابن حجر في الفتح (٣٣٢/١١): هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْجِهَادِ فَيُسْتَحَبُّ فِي حَقِّهِ الْعُزْلَةُ لِيَسْلَمَ وَيَسْلَمَ غَيْرُهُ مِنْهُ وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى مَا بَعْدَ عَصْرِ النَّبِيِّ ﷺ.

=

تهذيب الكمال ٨٦/٢٠ - ٩٣، تهذيب التهذيب ٢٠٣/٧، / ويراجع: الطبقات ٦/ ٣٢٨، سؤالات ابن الجنيد لابن معين (ص ٤٧٨)، تاريخ ابن معين: الدارمي (ص ٩٣)، تاريخ ابن معين: الدوري (٣٠٩/٣ - ٣٢٨/٣)، علل أحمد: عبد الله (٣٩٥/١ - ٤١٤/١ - ٢٩/٣)، سؤالات أبي داود للإمام أحمد (ص ٢٩٤)، معرفة الثقات ٢/ ١٣٥، المعرفة والتاريخ (٨٤/٣)، الضعفاء الكبير (٣٩٨/٣)، الجرح ٦/ ٣٣٢، الثقات ٧/ ٢٥١ - ٢٥٢، الكامل ٧/ ٧٢، ١٥٢٢، سؤالات السلمي للدارقطني (ص ٣٦٦)، التقريب ص ٣٩١، سير الأعلام (١١٠/٦)، المختلطين للعلائي (ص ٨٢) .

- سعيد بن جُبَير الأسدي مولاهم الإمام أحد الأعلام المقرئ الفقيه الكوفي. روى عن: ابن عباس وغيره، وعنه: ابن السائب وأمم، كان ابن عباس إذا أتاه أهل الكوفة يستفتونه يقول أليس فيكم ابن أم الدهماء! يعنيه، قال اللالكائي: ثقة إمام حجة على المسلمين، وقال ابن حبان: كان فقيها عابدا فاضلا ورعا قال النووي: الإمام الجليل. قتله الحجاج سنة أربع أو خمس وتسعين عن تسع وأربعين سنة. معرفة الثقات ١/ ٣٩٥، الثقات ٤/ ٢٧٥، مشاهير الأمصار صـ ١٣٣، تهذيب الأسماء ٢١٦/١، تذكرة الحفاظ ١/ ٦٠، تهذيب التهذيب ٤/ ١١ - ١٢.

- الحكم على الإسناد: صحيح .. وجرير سمع من عطاء قبل الاختلاط كما نبه ابن القطان..

(١) أخرجه البخاري، كِتَابُ الرِّقَاقِ، بَابٌ: العُزْلَةُ رَاحَةٌ مِنْ خُلَّاطِ السُّوءِ (١٠٣/٨، ح ٦٤٩٤ -) أخرجه مسلم، كِتَابُ الْإِمَارَةِ، بَابُ فَضْلِ الْجِهَادِ وَالرِّبَاطِ (١٥٠٣/٣، ح ١٢٢ - (١٨٨٨).

- قلت: هو كما أشار الحافظ رحمه الله بحسب حاله، وفيه العطف بالواو وفي بعض طرقه ب «ثم» والواو تقتضي المشاركة بينما الأخرى تفيد التفاوت في المنزلة والأجر!

- ولعل الفيصل في ذلك هو النظر في حال وفِقْه من اعتزل الناس، وهل قام بحق ربّه في عزلته أم لا؟

وهل هو ممن تتوقف على وجوده مصالح مجتمعه من تعليم وغيره أم لا؟

فإن كان نُظر في استحقاقه لتضعيف ثوابه في عزلته؛ هل يثبت له أم لا، والله أعلم .

- ** وفي الباب أيضًا عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُغِيرُ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، وَكَانَ يَسْتَمِعُ الْأَذَانَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ وَإِلَّا أَغَارَ فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَلَى الْفِطْرَةِ» ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ» فَنَظَرُوا فَإِذَا هُوَ رَاعِي مِعْزًى.(١)

- قال أبو الوليد الباجي الأندلسي: وَقَدْ رُوِيَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ(٢) الْأَمْرُ بِرَفْعِ الصَّوْتِ بِالْأَذَانِ لِلرَّجُلِ الْمُنْفَرِدِ فِي غَنَمِهِ أَوْ بَادِيَتِهِ، وَوَجْهُ ذَلِكَ أَنَّ مَنْ كَانَ مُعْتَزِلًا عَنْ الْحَوَاضِرِ الَّتِي يُقَامُ فِيهَا الْأَذَانُ يَحْتَاجُ إلَى شِعَارِ الْمُسْلِمِينَ وَهُوَ الْأَذَانُ لِيَتَحَرَّكَ بِهِ وَتَجْتَنِبَهُ سَرَايَا الْمُسْلِمِينَ

---

(١) مسلم، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ الْإِمْسَاكِ عَنِ الْإِغَارَةِ عَلَى قَوْمٍ فِي دَارِ الْكُفْرِ، إِذَا سُمِعَ فِيهِمُ الْأَذَانُ (٢٨٨/١، ح ٩ - (٣٨٢) عَنْ أَنَسٍ.

(٢) يقصد ما أخرجه البخاري، كِتَابُ الأَذَانِ، بَابُ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالنِّدَاءِ (١٢٥/١، ح ٦٠٩ - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ ﷺ قَالَ لَهُ: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الغَنَمَ وَالبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ، أَوْ بَادِيَتِكَ، فَأَذَّنْتَ بِالصَّلاَةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ: «لاَ يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ المُؤَذِّنِ، جِنٌّ وَلاَ إِنْسٌ وَلاَ شَيْءٌ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ»، وقد رواه مالك عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أيضًا.

وَجُيُوشُهُمْ. انتهى.[1]

- قلت: «تعجّب النبي ﷺ منه؛ لعله لحرصه على إظهار شعائر الدين مع عزلته دون مذكر أو معين ولا يفعل ذلك إلا من كان معتزا بدينه مراعيا أوامر ربه سبحانه، وفيه مدح ظاهر - ممن لا ينطق عن الهوى - له، فضلا عن الشهادة له بالفطرة والنجاة من النار، فليتنبه!»

- وعلى مقتضى ما تكلم عليه الأئمة رحمهم الله من قواعد فمثل هذا أولى بالتضعيف والحفاوة والتكريم لما وجد منه من محافظة على الفرايض وزيادة من مقدماتها كالأذان وما صاحب ذلك من حرص على رفع الصوت مما يدلل على اعتزازه بدينه وتخلل الإيمان شَغَافَ قَلْبِهِ، والله أعلم.

- ** ولنا بعد هذا البيان أن نقول: المقصود أنه كلما وجدت مظنّة للمشقة ضوعف أجر العبادة، ولا شك أن في العزلة والسفر والانفراد ما فيها من المشقة وعدم وجود الأعوان والمذكرين، لذا كان لهم ما ترى! !

- * ويشبهه ما نقله شهاب الدين التلمساني (المتوفى: ١٠٤١هـ) في نفح الطيب (٢/ ٣٧ - ٣٨): دار صادر-: قال ابن العربي: تذاكرت بالمسجد الأقصى مع شيخنا أبي بكر الفهري الطرطوشي حديث أبي ثعلبة المرفوع عند أبي داود: «فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامًا الصَّبْرُ فِيهِنَّ مِثْلُ القَبْضِ عَلَى الجَمْرِ، لِلْعَامِلِ فِيهِنَّ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِكُمْ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَجْرُ خَمْسِينَ رَجُلًا مِنَّا أَوْ مِنْهُمْ. قَالَ: «بَلْ أَجْرُ خَمْسِينَ رَجُلًا مِنْكُمْ» (أي من الصحابة) لأنكم تجدون على الخير أعوانا، وهم لا يجدون عليه أعوانا» .. وتفاوضنا كيف

(١) «المنتقى شرح الموطإ لأبي الوليد الباجي (ت: ٤٧٤هـ) (١٣٣/١)».

يكون أجر من يأتي من الأمة أضعاف أجر الصحابة مع أنهم قد أسسوا الإسلام وعضدوا الدين وأقاموا المنار واقتحموا الأمصار وحموا البيضة ومهدوا الملة، وقد قال ﷺ في الصحيح: « فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلاَ نَصِيفَهُ[1]» فتراجعنا القول، وتحصل ما خلاصته: أن الصحابة كانت لهم أعمال كثيرة لا يلحقهم ولا يدانيهم فيها أحد، وأعمال سواها - من فروع الدين-يساويهم فيها في الأجر من أخلص إخلاصهم، وخلصها من شوائب البدع والرياء بعدهم، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باب عظيم هو ابتداء الدين والإسلام، وهو أيضا انتهاؤه... حتى إذا قام به قائم مع احتواشه بالمخاوف، وباع نفسه في الدعاء إليه، كان له من الأجر أضعاف ما كان لمن كان متمكنا منه مُعانا عليه بكثرة الدعاء إلى الله.. إلخ. انتهى[2].

- والخلاصة وجوب التنبيه على عدم الخلط بين الأصول والفروع وعدم قياس التفضيل الخاص على العام، فكما مدحت العبادة في العزلة لما يعتريها من مشقة، فقد أُعدّ كذلك للمصلحين المجاهدين لإقامة شعائر الدين وتعظيم الملة أجور عظيمة وهبات جزيلة ومنازل كريمة، ومع ذلك إذا ثبت النص فلا مجال إلا التسليم، والله أعلم.[3]

---

(١).البخاري، كِتَابُ المَنَاقِبِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا» (٨/٥، ح٣٦٧٣ -، ومسلم، كتاب فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، بَابُ تَحْرِيمِ سَبِّ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ (١٩٦٧/٤، ح٢٢٢ - (٢٥٤١) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ.

(٢) في ترجمة ابن العربي في مقدمة العواصم من القواصم: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف - السعودية (ص١٤) .

(٣) قلت الحديث أخرجه الترمذي، أَبْوَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، بَابٌ: وَمِنْ سُورَةِ المَائِدَةِ (٢٧٥/٥، ح ٣٠٥٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالقَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُتْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ قَالَ: =

المبحث الثاني

أقسام من ابتلي بالعزلة

لا شك أنّ الكلام هنا إنما هو على من طرق سبل ابتغاء الرزق المشروعة التي أحلّها الله تعالى ومدحها وحثّ عليها:

- قال ابن مفلح: «وَلَا بُدَّ أَنَّهُ فِي الْفَلَاةِ لِعُذْرٍ وَقَصْدٍ صَحِيحٍ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ يُرَادُ بِهِ الِاعْتِزَالُ فِي الْفِتْنَةِ، أَوْ الصَّلَاةُ بِحَضْرَةِ الْعَدُوِّ[1]».. وعليه فيمكن تقسيم أسباب العزلة إلى

=

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ جَارِيَةَ اللَّخْمِيُّ، عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ الشَّعْبَانِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيَّ، فَقُلْتُ لَهُ: كَيْفَ تَصْنَعُ بِهَذِهِ الآيَةِ؟ قَالَ: أَيَّةُ آيَةٍ؟ قُلْتُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ**﴾ [المائدة: ١٠٥] قَالَ: أَمَا وَاللهِ لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْهَا خَبِيرًا، سَأَلْتُ عَنْهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «بَلْ ائْتَمِرُوا بِالمَعْرُوفِ وَتَنَاهَوْا عَنِ المُنْكَرِ، حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا، وَهَوًى مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤْثَرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ وَدَعِ العَوَامَّ، فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامًا الصَّبْرُ فِيهِنَّ مِثْلُ القَبْضِ عَلَى الجَمْرِ، لِلْعَامِلِ فِيهِنَّ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِكُمْ» قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ: وَزَادَنِي غَيْرُ عُتْبَةَ - قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَجْرُ خَمْسِينَ رَجُلًا مِنَّا أَوْ مِنْهُمْ. قَالَ: «بَلْ أَجْرُ خَمْسِينَ رَجُلًا مِنْكُمْ»: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ» .

والحاكم، كِتَابُ الرِّقَاقِ (٤/٣٥٨، ح ٧٩١٢ – بسنده عن مُحَمَّد بْن شُعَيْبِ بْنِ شَابُورَ، ثَنَا عُتْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، بإسناد الترمذي: دون جملة الأعوان أيضا وقال« هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ » [وقال الذهبي]: صحيح.

بينما نسبه العراقي بتمام سياقه في تخريج الإحياء (ص٧٨٣) فقال: أخرجه أَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيّ وَحسنه وابْن مَاجَه.. فلعله في نسخ دون أخرى.

(١)كتاب الفروع ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي، لابن مفلح (المتوفى: ٧٦٣هـ) (٤١٩/٢).

أنواع، وهاك بيان رؤوسها..

** - أولا: «من ابتلي بالعزلة لعذر صحّي»

- ** لا شك أنّ للشريعة الغرّاء اهتماما خاصّا بذوي الأعذار والتنبيه على معاملتهم بما يليق بما ألمّ ويجبر كسرهم ويطيب قلوبهم ويبعث هِمَمهم ويقويها، وإليك بعض ما ورد في الباب:

ومنه ما أخرجه البخاري، كِتَابُ الصَّلاَةِ، بَابُ المَسَاجِدِ فِي البُيُوتِ (٩٢/١، ح ٤٢٥ - بسنده عَنِ مَحْمُود بْن الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيّ، أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الأَنْصَارِ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ أَنْكَرْتُ بَصَرِي، وَأَنَا أُصَلِّي لِقَوْمِي فَإِذَا كَانَتِ الأَمْطَارُ سَالَ الوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ بِهِمْ، وَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللهِ، أَنَّكَ تَأْتِينِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي، فَأَتَّخِذَهُ مُصَلًّى، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللهُ» قَالَ عِتْبَانُ: فَغَدَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ البَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ» قَالَ: فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ البَيْتِ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَكَبَّرَ، فَقُمْنَا فَصَفَّنَا فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ... الحديث»

- جاء في شرح ابن بطال رحمه الله (٢/ ٧٧) فيه من الفقه: التخلف عن الصلاة في الجماعة للعذر،

وقال عبد الله بن أبى صفرة: ترك السنن للمشقة رخصة. انتهى.

- قلت: والله تعالى أجل وأكرم من أن يبتلي عبده بشيء يتعذّر معه حضور الجماعات ثم يحرمه أجرَها وثوابَها، ومثله قد يجد من يصلي معه في بيته، وقد لا يجد، والله أعلم وأحكم وأجلّ وأكرم.

- أخرج البخاري، كِتَابُ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ يُكْتَبُ لِلْمُسَافِرِ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي

الإِقَامَةِ (٥٧/٤، ح ٢٩٩٦) بسنده عن إِبْرَاهِيم أَبي إِسْمَاعِيلَ السَّكْسَكِيّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ، وَاصْطَحَبَ هُوَ وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي كَبْشَةَ فِي سَفَرٍ، فَكَانَ يَزِيدُ يَصُومُ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى مِرَارًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا مَرِضَ العَبْدُ، أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا»..

- * ولسائل أن يسأل: هل هذا فِي النَّوَافِلِ والْفَرَائِضِ؟

قال ابن الْمُنِّيرِ رحمه الله: لَا مَانِعَ مِنْ دُخُولِ الْفَرَائِضِ فِي ذَلِكَ بِمَعْنَى أَنَّهُ إِذَا عَجَزَ عَنِ الْإِتْيَانِ بِهَا عَلَى الْهَيْئَةِ الْكَامِلَةِ أَنْ يَكْتُبَ لَهُ أَجْرَ مَا عَجَزَ عَنْهُ كَصَلَاةِ الْمَرِيضِ جَالِسًا يُكْتَبُ لَهُ أَجْرُ الْقَائِمِ. ا. هـ.(١)

** - ثانيا: «من ابتلي بالعزلة لحاجة كسب الرزق والسعي في الأرض»

ومما يستدل به في هذا الفئة الحديث السابق في فضل الراعي كما في حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، في صحيح مسلم وأنّ النبي ﷺ سَمِعَه حين أذّن فقال: «عَلَى الْفِطْرَةِ» وقال: «خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ» فَنَظَرُوا فَإِذَا هُوَ رَاعِي مِعْزًى.

ولا بد من التذكير بأنّ مثل هذه الفئات كان النبي ﷺ يصرّح لهم بالبقاء في أماكنهم والتخلف عن بعض الجماعات في العيد إذا وافق يوم الجمعة؛ لشدة المشقة في تأكيد الحضور عليهم أكثر من مرّة في يوم واحد كما هو معلوم ..

** ثالثا: «من ابتلي بالعزلة للمرابطة وحراسة منشآت الدولة الهامّة»

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما، قَالَ: خَلَتِ الْبِقَاعُ حَوْلَ الْمَسْجِدِ، فَأَرَادَ بَنُو سَلِمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُمْ: «إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ

(١) فتح الباري (١٣٧/٦).

تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ»، قَالُوا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ أَرَدْنَا ذَلِكَ، فَقَالَ: «يَا بَنِي سَلِمَةَ دِيَارَكُمْ تُكْتَبْ آثَارُكُمْ، دِيَارَكُمْ تُكْتَبْ آثَارُكُمْ»، فَقَالُوا: مَا كَانَ يَسُرُّنَا أَنَّا كُنَّا تَحَوَّلْنَا .(١)

- ❋ وأما علّة ذلك فقد جاء مصرّحا بها فيما جاء عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: أَرَادَ بَنُو سَلِمَةَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا إِلَى قُرْبِ المَسْجِدِ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، أَنْ تُعْرَى المَدِينَةُ وَقَالَ: «يَا بَنِي سَلِمَةَ أَلاَ تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ» فَأَقَامُوا ..(٢)

- جاء في شرح ابن بطال رحمه الله (٤/٥٥٥ - ٥٥٦): إنما أراد عليه السلام ألا تعرى المدينة وأن تعمر؛ ليعظم المسلمون في أعين المنافقين والمشركين، إرهابًا وغلظة عليهم. انتهى.

- ووجهه أنهم طلبوا السكنى بقرب المسجد للفضل الذي علموه منه فما أنكر عليهم النبي ﷺ ذلك بل رجح درء المفسدة بإخلائهم جوانب المدينة على المصلحة المذكورة.(٣)

- ❋ ولا شك أن مثل هؤلاء القائمين على أطراف الدولة يقومون مقام الحراس للحدود والثغور، ومثل هؤلاء لا غنى عن خدماتهم، وتتأكد عند كل ذي لبّ ضرورة إبقائهم في أماكنهم وتذليل سبل العيش لهم فيها..

كما أنه لا يخفى على كل ذي لبّ أنه يتقدمهم في عظم الأجر - نصا وقياسا - مَن طُلِب للتجنيد للمرابطة في سبيل الله أو للجهاد مما يقتضي معه - كما هو معلوم - توزيع الأفراد في أماكن حراسة متباعدة منعزلة، والله أعلم.

كما ينبغي التذكير أنّ من شرّفه الله بهذا فقد دخل تحت تداخل العبادات، أي تلبّس بأكثر

---

(١) أخرجه مسلم، كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةَ، بَابُ فَضْلِ كَثْرَةِ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ (١/٤٦٢، ح ٢٨٠ - ٦٦٥).

(٢) أخرجه البخاري، كِتَابُ الحَجِّ، بَابُ كَرَاهِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ تُعْرَى المَدِينَةُ (٣/٢٣، ح ١٨٨٧).

(٣) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للمباركفوري (المتوفى: ١٤١٤هـ) (٢/٤٠٦).

من عبادة في آن واحد جامعا أجرها وهي هنا: الرباط والصلاة والعزلة...، وذاك فضل الله يؤتيه من يشاء من عباده!

- وقد يقال: هل يُستغنى عن هؤلاء في ظل التقدم والتطور التكنولوجي؟

الواقع ينفي هذا التساؤل؛ فلا شيء يغني عن العنصر البشري، وبه وعليه تقام الدول والمشاريع وتتقدم الأمم! !

** رابعا: «مواساة النساء وجبرهنّ بمضاعفة أجر صلاتهنّ في بيوتهنّ»

- بداية لابد من العلم والتنبيه بأنّ الشارع الحكيم قد أذن للنساء بالصلاة في المساجد ومنع من الحيلولة بينهن وبين ذلك؛ قَالَ: رَسُول اللهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ الْمَسَاجِدَ إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ إِلَيْهَا»(١).

- لكن نبههنّ على أن بيوتهن خير لهنّ؛ فقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ

(١) أخرجه مسلم، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ خُروجِ النِّسَاءِ إِلَى الْمَسَاجِدِ إِذَا لَمْ يَتَرَتَّبْ عَلَيْهِ فِتْنةٌ، وَأَنَّهَا لَا تَخْرُجْ مُطَيَّبَةً (٣٢٧/١، ح ١٣٥ - (٤٤٢) من طريق ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ.

وكذا أخرج البخاري، كِتَابُ الجُمُعَةِ، بَابُ هَلْ عَلَى مَنْ لَمْ يَشْهَدِ الجُمُعَةَ غُسْلٌ مِنَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ وَغَيْرِهِمْ؟ (٦/٢، ح ٩٠٠ – من طريق عُبَيْد اللهِ بْن عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتِ امْرَأَةٌ لِعُمَرَ تَشْهَدُ صَلاَةَ الصُّبْحِ وَالعِشَاءِ فِي الجَمَاعَةِ فِي المَسْجِدِ، فَقِيلَ لَهَا: لِمَ تَخْرُجِينَ وَقَدْ تَعْلَمِينَ أَنَّ عُمَرَ يَكْرَهُ ذَلِكَ وَيَغَارُ؟ قَالَتْ: وَمَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْهَانِي؟ قَالَ: يَمْنَعُهُ قَوْلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللهِ مَسَاجِدَ اللهِ» .

الْمَسَاجِدَ، وَبُيُوتُهُنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ». (١)

---

(١) أخرجه أبو داود، كِتَاب الصَّلَاةِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْمَسْجِدِ (١/١٥٥، ح ٥٦٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، رضي الله عنهما.. وهذا إسناد رواته أئمة ثقات:

- عُثْمَان بن مُحَمَّد بن إِبْرَاهِيم بن عثمان العَبْسِيُّ مولاهم ابْنُ أَبي شَيْبَة الكوفي أحد الأعلام، روى عن: ابن المبارك ويَزِيد بْن هَارُونَ وخلق، وعَنه: الْبُخَارِي وأبو داود وخلق كثير، أثنى عليه أحمد؛ لكثرة علمه وَقَال: مَا علمت إِلاَّ خَيْرًا وأنكر عليه أحاديث واستغربها جدا، وَقَال ابْن مَعِين: ثقة أمين مأمون، وَقَال ابْن نمير: سبحان الله! ومثله يسأل عَنْهُ إِنَّمَا يسأل هُوَ عنا، وَقَال العجلي: ثقة، قال الذهبي: الإِمَامُ الحَافِظُ الكَبِيْرُ المُفَسِّرُ صَاحِبُ التَّصَانِيْفِ وقال: له أفراد وغرائب . مات سنة تسع وثلاثين ومئتين، وله ثلاث وثمانون سنة. طبقات ابن سعد (٦/٣٧٦)، ثقات العجلي (٢/١٣٠)، الجرح والتعديل (٦/١٦٦ ـ ١٦٧)، ثقات ابن حبان (٨/٤٥٤)، تاريخ بغداد (١١/٢٨٢ ـ ٢٨٦)، تهذيب الكمال (١٩/٤٧٨ ـ ٤٨٧)، تذكرة الحفاظ (٢/٢٤ - ٢٥)، سير أعلام النبلاء (١١/١٥١)، الكاشف (٢/١٢)، التقريب (صـ ٣٨٦)، التهذيب (٧/١٤٩ - ١٥١).

- يزيد بن هارون بن زاذن أحد الحفاظ الأعلام الواسطي . ولد سنة ثمان عشرة ومائة . روى عن: حميد والْعَوَّام بن حوشب وخلق، وعنه: أحمد وعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وأمم، قال المديني وأبو بكر بن شيبة: ما رأينا أتقن حفظا منه، قال أحمد: حافظ متقن، وقال أبو حاتم: ثقة إمام لا يسأل عن مثله، قال الخليلي: ثِقَةٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . مات سنة ست ومئتين . قال النووي: أجمعوا على توثيقه وجلالته وحفظه وإمامته. الطبقات الكبرى ٧/ ٢٢٨، معرفة الثقات ٢/ ٣٦٨، الجرح والتعديل ٩/٢٩٥، الثقات ٧/ ٦٣٢، مشاهير الأمصار ص ٢٨١، الإرشاد (٢/٥٨٤)، تاريخ بغداد ١٤/ ٣٣٧، المنتظم ١٠/ ١٥٥، تهذيب الأسماء (٢/١٦٣) تذكرة الحفاظ ١/ ٢٣١ - ٢٣٣، سير الأعلام (٩/٣٥٨)، تقريب التهذيب ص ٦٠٦، . تهذيب التهذيب ١١/ ٣٦٦.

=

- ** وعلى هذا فصلاتهن في بيوتهن تفضل صلاتهن في المساجد الجامعة وحتى المساجد الكبرى كالمسجد الحرام والمسجد النبوي والمسجد الأقصى؛ إذ التوجيه لهنّ من الشارع الحكيم ذاته مع علمه برغبتهن في الحضور معه ومع بيانه لفضل الصلاة في تلك المساجد والبقاع المقدسة..

وليس هذا من الحجر عليهنّ في شيء فقد كان يخصص لهنّ - بطلب منهن - النبي ﷺ أياما يجتمع بهنّ لتعليمهن. وعليه سارت الأمة من بعده في تعليمهن والاهتمام بهن

=

- العَوَّامُ بنُ حَوْشَبِ بنِ يَزِيْدَ الرَّبَعِيُّ الشيباني الوَاسِطِيُّ* (ع) الإِمَامُ المُحَدِّثُ، حَدَّثَ عَنْ: مُجَاهِدٍ وَحَبِيب بْن أَبِي ثَابِتٍ وَجَمَاعَةٍ، وَعَنْهُ: يَزِيْدُ بنُ هَارُوْنَ وَآخَرُوْنَ، قال أَحْمَدُ: ثِقَةٌ ثِقَةٌ، وقال ابن سعد وابن معين وأبو زرعة: ثقة، وَقَالَ يَزِيْدُ بنُ هَارُوْنَ: كَانَ صَاحِبَ أَمرٍ بِالمَعْرُوْفِ وَنَهْيٍ عَنِ المُنْكَرِ، وقال النسائي: ليس به بأس وأبو حاتم: ليس به بأس، قال العجلي: ثِقَة صَالح صَاحب سنة ثَبت. تُوُفِّيَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِيْنَ وَمائَةٍ. الطبقات (٢٢٢/٧، ٣٤١٦)، تاريخ ابن معين: الدارمي (ص١٤٨، ٥٠٨)، ثقات العجلي (١٩٥/٢، ١٤٤٧)، الجرح (٢٢/٧، ١١٧)، الثقات (٢٩٨/٧، ١٠١٦١)، تهذيب الكمال (٤٢٧/٢٢، ٤٥٤١)، سير أعلام النبلاء (٣٥٤/٦، ١٥٢)، التهذيب (١٦٣/٨، ٢٩٨) .

- حَبِيْبُ بنُ أَبِي ثَابِتٍ القُرَشِيُّ مَوْلاَهُم* (ع) قال الذهبي: الإِمَامُ الحَافِظُ فَقِيْهُ الكُوْفَةِ مِنْ أَئِمَّةِ العِلْمِ مِنْ أَبْنَاءِ الثَّمَانِيْنَ وَهُوَ ثِقَةٌ بِلاَ تَرَدُّدٍ، حَدَّثَ عَنِ: ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وآخرين، وعَنْهُ: عَطَاءُ والْعَوَّامُ وَخَلْقٌ، وَقَالَ العِجْلِيُّ: كان ثِقَة ثبتا فِي الحَدِيث فَقِيه مُفْتِي الكُوْفَةِ، قَالَ ابن معين: ثِقَةٌ ثبت حُجَّةٌ، وقال أبو حاتم: صَدُوْقٌ ثِقَةٌ، مَاتَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِيْنَ وَمائَةٍ. قال ابن حبان: من خيار الكوفيين ومتقنيهم على تدليس فيه، وقال ابن عدي: ثقة حجة. وضعه ابن حجر في الثالثة من المدلسين، قَالَ فِيْهِ البُخَارِيُّ: سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، وعليه فيؤمن تدليسه هنا.. التاريخ الكبير (٣١٣/٢، ٢٥٩٢)، ثقات العجلي (٢٨١/١، ٢٥٧)، الجرح (١٠٧/٣، ٤٩٥)، الثقات (١٣٧/٤، ٢١٦٩)، مشاهير الأمصار (ص١٧٤، [٨٢٣]، تهذيب الكمال (٣٥٨/٥، ١٠٧٩)، سير أعلام النبلاء (٢٨٨/٥، ١٣٧)، التهذيب (١٧٨/٢، ٣٢٣).

ورعايتهن..

** خامسًا: من اجتمع لعزلته عدة أسباب:

ولعل من أبرز مَن اجتمعت فيه تلك الأمور هو الإمام النجم مالك رحمه الله تعالى، وهاك بيان حاله:

- **قَالَ الواقدي: وَكَانَ مَالِكٌ يَأْتِي الْمَسْجِدَ وَيَشْهَدُ الصَّلَوَاتِ وَالْجُمُعَةَ وَالْجَنَائِزَ وَيَعُودُ الْمَرْضَى وَيَقْضِي الْحُقُوقَ وَيَجْلِسُ فِي الْمَسْجِدِ وَيَحْتَجُّ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ، ثُمَّ تَرَكَ الْجُلُوسَ فِي الْمَسْجِدِ، وَكَانَ يُصَلِّي ثُمَّ يَنْصَرِفُ إِلَى مَنْزِلِهِ وَتَرَكَ شُهُودَ الجنائز فكان يأتي أصحابها فيغريهم ثُمَّ تَرَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ فَلَمْ يَكُنْ يَشْهَدُ الصَّلَوَاتِ فِي الْمَسْجِدِ وَلا الْجُمُعَةَ وَلا يَأْتِي أَحَدًا يُعَزِّيهِ وَلا يَقْضِي لَهُ حَقًّا وَاحْتَمَلَ النَّاسُ ذَلِكَ كُلَّهُ لَهُ وَكَانُوا أَرْغَبَ مَا كَانُوا فِيهِ وَأَشَدَّهُ لَهُ تَعْظِيمًا حَتَّى مَاتَ عَلَى ذَلِكَ وَكَانَ رُبَّمَا كُلِّمَ فِي ذَلِكَ فَيَقُولُ: لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَقْدِرُ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِعُذْرِهِ. ا. هـ.[1]

- قلت: لكن روي أن سبب ذلك كثرة ما استحدث من المنكرات مع تعذر تغييره عليه؛ قال إِسْمَاعِيْلُ القَاضِي: سَمِعْتُ أَبَا مُصْعَبٍ يَقُوْلُ: «لَمْ يَشْهَدْ مَالِكٌ الجَمَاعَةَ خَمْسًا وَعِشْرِيْنَ سَنَةً، فَقِيْلَ لَهُ: مَا يَمْنَعُكَ؟

قَالَ: مَخَافَةَ أَنْ أَرَى مُنْكَراً، فَأَحْتَاجُ أَنْ أُغَيِّرَهُ» انتهى.[2].

** - وقيل - إضافة إلى ما سبق - بل اعتراه مرض خاف منه تلويث مسجد رسول الله ﷺ:

(١) طبقات ابن سعد (٤٦٨/٥) .

(٢) سير أعلام النبلاء (٦٦/٨) .

قال عتيق بن يعقوب ومصعب: فلما حضرته الوفاة سئل عن تخلفه عن المسجد؟ قال عتيق بن يعقوب: وكان تخلفه عنه قبل موته بسنين..

فقال: لولا أني في آخر يوم من الدنيا وأوله من الآخرة ما أخبرتكم؟ سلس بولي؛ فكرهت أن آتي مسجد رسول الله ﷺ على غير طهارة استخفافاً لرسول الله ﷺ وكرهت أن أذكر علّتي فأشكو ربي!!

وفي طريق آخر أنه قال: خيفة أن آتي منكراً، وفي رواية خلف بن محمد عنه: أني ضعفت عن ذلك..

وقيل: عراه فتق من الضرب الذي ضرب فكانت الريح تخرج منه فقال كرهت أن أوذي مسجد رسول الله ﷺ.(١)

- قلت: وفي تلك الرواية تصريح بأنّ ما أصابه من الفتق كان بسبب ضرب بعض الولاة له!

وهو جانب آخر متعلق بإيضاح كلامه في تعذر قدرته على تغيير المنكر الذي سبق الإشارة إليه! !

قَالَ الواقدي: لما خَرَجَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَسَنٍ بِالْمَدِينَةِ لَزِمَ مَالِكٌ بَيْتَهُ فَلَمْ يَخْرُجْ مِنْهُ حَتَّى قُتِلَ مُحَمَّدٌ(٢).

---

(١) ترتيب المدارك وتقريب المسالك للقاضي عياض (٥٤٤هـ) (٢/٥٥ - ٥٦) .

(٢) طبقات ابن سعد (٥/٤٧٦ - ٤٦٨) .

- جاء في سير أعلام النبلاء (٦/٢١٠، ١٠٥ - مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ حَسَنِ ابْنِ السَّيِّدِ الحَسَنِ بنِ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ الهَاشِمِيُّ (د، ت، س) الحَسَنِيُّ المَدَنِيُّ الأَمِيْرُ الوَاثِبُ عَلَى المَنْصُوْرِ هُوَ وَأَخُوْهُ إِبْرَاهِيْمُ، حَدَّثَ عَنْ: نَافِعٍ، وَأَبِي الزِّنَادِ، وَعَنْهُ: عَبْدُ اللهِ بنُ جَعْفَرٍ المَخْرَمِيُّ، وَعَبْدُ العَزِيْزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ نَافِعٍ =

- قلت: روي هذا عن ابن أبي ذئب أيضا: قال الواقدي أيضا: لما خَرَجَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَسَنٍ بالمدينة لزم ابن أبي ذئب بيته. فلم يخرج منه حتى قتل محمد بن عَبْد اللهِ.(١)

وكذا يمكن أن يدخل فيه الإمام جعفر الصادق كما في ترجمته في السير ومَنْ لزم بيته من آل بيته عليهم السلام!

- * وكلام ابن كثير يشير إلى تحديد لزومه بيته؛ قال ابن كثير في البداية، ط هجر (٦٠١/١٣) وَمِنْ وَقْتِ خُرُوجِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَسَنٍ لَزِمَ مَالِكٌ بَيْتَهُ فَلَمْ يَكُنْ يَتَرَدَّدُ إِلَى أَحَدٍ لَا لِعَزَاءٍ وَلَا لِهَنَاءٍ، حَتَّى قِيلَ: وَلَا يَخْرُجُ إِلَى جَمَاعَةٍ وَلَا جُمْعَةٍ، وَيَقُولُ: مَا كَلُّ مَا يُعْلَمُ يُقَالُ، وَلَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَقْدِرُ عَلَى الِاعْتِذَارِ.

- ** وقد كان مالك رحمه الله ممن يرى العزلة إذا توافرت شروطها؛

قال الفسوي: حدثني إبراهيم حدثني يحي بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ:

=

الصَّائِغُ، وَثَّقَهُ: النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ، قيل لما استخلف أبو جعفر المنصور جد في طلبه خوفا منه ومن كثرة شيعته فقد قيل اجتمع له ما يزيد على مائة ألف؛ ولأن المنصور كان قد بايعه قبل سقوط دولة بني أمية، وَقِيْلَ: جد المنصور في التدبير للإيقاع به وقيل هَمَّ هو وأخوه بِاغتِيَالِ المَنْصُوْرِ بِمَكَّةَ أثناء حجّه فَفَهِمَ المَنْصُوْرُ فَتَحَرَّزَ، ثم آل الأمر إلى خروجه بعد أن اسْتَعْمَلَ عُمَّالاً عَلَى المَدِيْنَةِ ثم قلّ من صبر معه حتى بقي فِي مائَتَيْنِ وَخَمْسِيْنَ نَفْساً - بعد انصراف الناس عنه وتململ من تململ فأحلّهم من رِبْقَةَ مبايعته ووجوب متابعته والصبر معه - فِي أَوَّلِ رَجَبٍ سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِيْنَ، وَاختَفَى جَعْفَرٌ الصَّادِقُ، وَكذا لَزِمَ مَالِكٌ بَيْتَه.

وَامتنع كثيرون من أهل بيته عن مبايعته وكانت بينه وبين أبي جعفر مراسلات ثم مناوشات وقتال وَكَانَ مَصْرَعُه فِي رَابِعَ عَشَرَ رَمَضَانَ سَنَةَ خَمْسٍ، قَالَ الوَاقِدِيُّ: عَاشَ ثَلاَثاً وَخَمْسِيْنَ سَنَةً، وَخَلَّفَ مِنَ الأَوْلاَدِ: حَسَناً وَعَبْدَ اللهِ وَفَاطِمَةَ وَزَيْنَبَ. انتهى بتصرف .

(١) طبقات ابن سعد (٤٥٧/٥) .

قَالَ لِي مَالِكٌ: اعْتَزَلْتَ أَنْتَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: عَجِلْتُمْ لَيْسَ هَذَا أَوَانَهُ، قَالَ: ثُمَّ لَقِيتُ مَالِكًا بَعْدَ عِشْرِينَ سَنَةً فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ اعْتَزَلْتُمْ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قال: هذا أوانه، قال: فَلَزِمَ مَالِكٌ بَيْتَهُ وَاعْتَزَلَ.(١)

- ** مراجعته في عزلته:

قَالَ ابْنُ دِينَارٍ وَمُصْعَبٌ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ رَجُلٌ مسن وَكَانَ يقدمُ عَلَى الْعُمَرِيِّ فِي فَضْلِهِ وَصِدْقِهِ قَالَ فَقيل لَهُ: أَلا تَعِظُ مَالِكًا فِي تَرْكِهِ الْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَةِ؟ قَالَ فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا عبد الله نصيحة! قَالَ ماهي وَمَا نَصِيحَتُكَ؟ قَالَ هِيَ للهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَلا تغْضب! قَالَ فَقَالَ يَا ابْن

---

(١) «المعرفة والتاريخ ليعقوب بن سفيان الفسوي (٢٧٧هـ) (١/٦٨٤ (٦٨٥)».

- جاء في سير أعلام النبلاء (٨/٣٧٣، ١١١ - العُمَرِيُّ *الإِمَامُ القُدْوَةُ الزَّاهِدُ العَابِدُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ العَزِيْزِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ القُرَشِيُّ المَدَنِيُّ، رَوَى عَنْ: أَبِيْهِ...، وَعَنْهُ: ابْنُ عُيَيْنَةَ وَابْنُ المُبَارَكِ وَغَيْرُهُم وَهُوَ قَلِيْلُ الرِّوَايَةِ مُشْتَغِلٌ بِنَفْسِهِ قوَّالٌ بِالحَقِّ أَمَّارٌ بِالعُرْفِ لاَ تَأْخُذُهُ فِي اللهِ لَوْمَةَ لاَئِمٍ، وَقَدْ قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ عنه: العُمَرِيُّ هُوَ عَالِمُ المَدِيْنَةِ الَّذِي فِيْهِ الحَدِيْثُ، قَالَ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ: كَتَبَ العُمَرِيُّ إِلَى مَالِكٍ وَابْنِ أَبِي ذِئْبٍ وَغَيْرِهِمَا بِكُتُبٍ أَغلظَ لَهُم فِيْهَا، وَقَالَ: أَنْتُم عُلَمَاءُ تَمِيْلُوْنَ إِلَى الدُّنْيَا وَتلبسُوْنَ اللَّيِّنَ وَتَدَعُوْنَ التَّقَشُّفَ، فَجَاوبَهُ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ بِكِتَابٍ أَغلظَ لَهُ وَجَاوبَهُ مَالِكٌ جَوَابَ فَقِيْهٍ، قَالَ مُصْعَبٌ الزُّبَيْرِيُّ: لَمْ يَكُنْ يَقْبَلُ مِنَ السُّلْطَانِ وَلاَ غَيْرِهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَقَارِبِهِ وَمَعَارِفِهِ لاَ يُكَلِّمُهُ وَوَلِيَ أَخُوْهُ عُمَرُ المَدِيْنَةَ وَكرمَانَ فَهَجَرَهُ، وَرُوِيَ أَنَّهُ كَانَ يَلْزَمُ المَقْبُرَةَ كَثِيْراً مَعَهُ كِتَابٌ يُطَالِعُهُ، قَالَ يَحْيَى بنُ أَيُّوْبَ العَابِدُ: حَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابنَا، قَالَ: كَتَبَ مَالِكٌ إِلَى العُمَرِيِّ: إِنَّكَ بَدَوْتَ، فَلَو كُنْتَ عِنْدَ مَسْجِدِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ.فَكَتَبَ: إِنِّيْ أَكرَهُ مُجَاوَرَةَ مِثْلِكَ، إِنَّ اللهَ لَمْ يَرَكَ متغَيِّرَ الوَجْهِ فِيْهِ سَاعَةً قَطُّ، قُلْتُ: هَذَا عَلَى سَبِيْلِ المُبَالَغَةِ فِي الوَعْظِ، وَإِلاَّ فَمَالِكٌ مِنْ أَقْوَلِ العُلَمَاءِ بِالحَقِّ، وَمِنْ أَشدِّهِم تَغَيُّراً فِي رُؤْيَةِ المُنْكرِ، وَأَمَّا العُمَرِيُّ: فَمَا عَلِمتُ بِهِ بَأْساً وَقَدْ وَثَّقَهُ النَّسَائِيُّ. مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَمَانِيْنَ وَمائَةٍ، وَلَهُ ستٌّ وَستُّوْنَ سَنَةً رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

أَخِي وَمَا دَعَاكَ إِلَى أَنْ تُغْضِبَنِي قَالَ هِيَ نَصِيحَةٌ للهِ قَالَ هَلُمَّهَا قَالَ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا عبد الله مَالك لَا تَشْهَدُ جُمُعَةً وَلا جَمَاعَةً وَقَدْ عَرَفْتَ فَضْلَ الْجَمَاعَةِ وَالصَّلاةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَمَا بَالُكَ لَا تَعُودُ مَرْضَى إِخْوَانِكَ وَلا تَشْهَدْ جَنَائِزَهُمْ وَمَا بَالُكَ إِذَا دَعَاكَ السُّلْطَانُ أَسْرَعْتَ إِلَيْهِ؟!

قَالَ فَقَالَ لِي مَالِكٌ: كَانَ عِنْدِي فِيكَ نَقْصٌ وَقَدْ تَبَيَّنَ لِي ذَلِكَ؛ أَمَّا قَوْلُكَ: لَا أَشْهَدُ جُمُعَةً وَلا جَمَاعَةً فَوَاللهِ مَا عَلَى الأَرْضِ مَوْضِعٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَكِنْ بَلَغَنِي أَنَّ النَّاسَ يَتَأَذَّوْنَ بِي، وَأَمَّا قَوْلُكَ: إِنِّي لَا أَعُودُ مَرْضَى إِخْوَانِي؟ فَقَدْ عَلِمَ الثِّقَاتُ مِنْ إِخْوَانِي مَا لَهُمْ عِنْدِي وَقَدْ عَلِمُوا أزماتي وَضَعْفِي وَعُذْرِي فَعَذَرُونِي وَأَمَّا سِوَاهُمْ مِنَ النَّاسِ فَلا أُبَالِي، وَأَمَّا قَوْلُكَ: إِذَا دَعَانِي السُّلْطَانُ أَسْرَعْتُ فَهَذَا مَا نَزَلَ بِظَهْرِي وَايْمُ اللهِ لَوْلَا أَنِّي أجيئهم إِذَا دُعِيتُ مَا رَأَيْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فِي هَذَا الْبَلَدِ سُنَّةً تُذْكَرُ[1].

- ** وفيه أنه كان ينصح الولاة والحكام ويصبر عليهم ويكتم أذاهم له عن الآخرين ابتغاء الحفاظ على السلم المجتمعي وإظهار شعائر الدين واستمرار إحياء وتعليم سنن خاتم النبيين والمرسلين ﷺ،

ومع ذلك فلم يكن يتخلف عن أداء واجبه تجاه مجتمعه من تعليم الناس دينهم والقيام بحقوق ربه تعالى عليه:

قَالَ الحُسَيْنُ بنُ حَسَنِ بن مُهَاجِرٍ الحَافِظُ: سَمِعْتُ أَبَا مُصْعَبٍ الزُّهْرِيَّ يَقُوْلُ: كَانَ مَالِكٌ بَعْدَ تَخَلُّفِهِ عَنِ المَسْجِدِ يُصَلِّي فِي مَنْزِلِهِ فِي جَمَاعَةٍ يُصَلُّونَ بِصَلاَتِهِ، وَكَانَ يُصَلِّي صَلاَةَ الجُمُعَةِ فِي مَنْزِلِهِ وَحْدَه.[2]

---

(١) المحن لمحمد بن أحمد بن تميم التميمي أبي العرب (ت: ٣٣٣هـ) (ص٣٣٨).

(٢) سير أعلام النبلاء (١١٤/٨).

- وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: [قِيلَ لأُخْتِ مَالِكٍ: مَا كَانَ شُغْلُ مَالِكٍ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتِ: الْمُصْحَفُ وَالتِّلاوَةُ..

وَقَالَ أَبُو مُصْعَبٍ: كَانُوا يَزْدَحِمُونَ عَلَى بَابِ مَالِكٍ حَتَّى يَقْتَتِلُوا مِنَ الزِّحَامِ، وَكُنَّا نَكُونُ عِنْدَهُ فَلا يُكَلِّمُ ذَا ذَا، وَلا يَلْتَفِتُ ذَا إِلَى ذَا، وَالنَّاسُ قَابِلُونَ بِرُءُوسِهِمْ هَكَذَا وَكَانَتِ السَّلاطِينُ تَهَابُهُ وَهُمْ قَابِلُونَ مِنْهُ وَمُسْتَمِعُونَ][1].

- ** والأمثلة في ذلك كثيرة ممن أجبر على العزلة من الأئمة كالثوري وأحمد وغيرهم وما تخلفوا عن قيامهم بواجبهم؛ جاء في سير أعلام النبلاء (٢٩١/١٣) قَالَ بَقِيُّ بنُ مَخْلَدٍ: أَتَيْتُ العِرَاقَ، وَقَدْ مُنِعَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ مِنَ الحَدِيْثِ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يُحَدِّثَنِي، وَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ خُلَّةٌ، فَكَانَ يُحَدِّثُنِي بِالحَدِيْثِ فِي زِيِّ السُّؤَالِ، وَنَحْنُ خلوَةٌ، حَتَّى اجْتَمَعَ لِي عَنْهُ نَحْوٌ مِنْ ثَلاَثِ مائَةِ حَدِيْثٍ انتهى. وفيما ذكرناه كفاية.

*** *** ***

** سادسا: من اضطر إلى العزلة؛ لنزوعه إلى عزائم الأمور خلافا لتوجّهات المجتمعات الحضرية والطبيعة البشرية: وممن يصلح مثالا لذلك: أبو ذر ﷺ؛

أخرج الحاكم، كِتَابُ الْمَغَازِي وَالسَّرَايَا (٥٢/٣، ح٤٣٧٣ - بسنده عن يُونُس بْن بُكَيْرٍ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ[2]، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى تَبُوكَ جَعَلَ لَا يَزَالُ يَتَخَلَّفُ الرَّجُلُ فَيَقُولُونَ: يَا رَسُولَ اللهِ، تَخَلَّفَ فُلَانٌ...حَتَّى قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، تَخَلَّفَ أَبُو ذَرٍّ وَأَبْطَأَ بِهِ بَعِيرُهُ، فَقَالَ رَسُولُ

(١) تاريخ الإسلام (٣٢٢/١١) .

(٢) وهو في سيرة ابن هشام. (٥٢٤/٢) عن ابن إسحاق رحمه الله تعالى.

اللهِ ﷺ: «دَعُوهُ، إِنْ يَكُ فِيهِ خَيْرٌ فَسَيُلْحِقُهُ اللهُ بِكُمْ، وَإِنْ يَكُ غَيْرَ ذَلِكَ فَقَدْ أَرَاحَكُمُ اللهُ مِنْهُ» فَتَلَوَّمَ أَبُو ذَرٍّ ﷺ عَلَى بَعِيرِهِ فَأَبْطَأَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا أَبْطَأَ عَلَيْهِ أَخَذَ مَتَاعَهُ فَجَعَلَهُ عَلَى ظَهْرِهِ فَخَرَجَ يَتْبَعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَاشِيًا، وَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ مَنَازِلِهِ، وَنَظَرَ نَاظِرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذَا رَجُلٌ يَمْشِي عَلَى الطَّرِيقِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُنْ أَبَا ذَرٍّ» فَلَمَّا تَأَمَّلَهُ الْقَوْمُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، هُوَ وَاللهِ أَبُو ذَرٍّ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «رَحِمَ اللهُ أَبَا ذَرٍّ يَمْشِي وَحْدَهُ وَيَمُوتُ وَحْدَهُ وَيُبْعَثُ وَحْدَهُ» فَضَرَبَ الدَّهْرُ مِنْ ضَرْبَتِهِ، وَسُيِّرَ أَبُو ذَرٍّ إِلَى الرَّبَذَةَ[1]، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَوْصَى امْرَأَتَهُ وَغُلَامَهُ إِذَا مُتُّ فَاغْسِلَانِي وَكَفِّنَانِي، ثُمَّ احْمِلَانِي فَضَعَانِي عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ، فَأَوَّلُ رَكْبٍ يَمُرُّونَ بِكُمْ فَقُولُوا: هَذَا أَبُو ذَرٍّ، فَلَمَّا مَاتَ فَعَلُوا بِهِ كَذَلِكَ فَاطَّلَعَ رَكْبٌ، فَمَا عَلِمُوا بِهِ حَتَّى كَادَتْ رَكَائِبُهُمْ تَطَأُ سَرِيرَهُ، فَإِذَا ابْنُ مَسْعُودٍ فِي رَهْطٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، فَقَالُوا: مَا هَذَا؟ فَقِيلَ: جِنَازَةُ أَبِي ذَرٍّ فَاسْتَهَلَّ ابْنُ مَسْعُودٍ ﷺ يَبْكِي، فَقَالَ: صَدَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ«يَرْحَمُ اللهُ أَبَا ذَرٍّ يَمْشِي وَحْدَهُ، وَيَمُوتُ وَحْدَهُ، وَيُبْعَثُ وَحْدَهُ»، فَنَزَلَ فَوَلِيَهُ بِنَفْسِهِ حَتَّى أَجَنَّهُ، فَلَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ ذُكِرَ لِعُثْمَانَ قَوْلُ عَبْدِ اللهِ وَمَا وَلِيَ مِنْهُ»[2].

---

(١) – المعالم الأثيرة في السنة والسيرة: لمحمد حسن شُرَّاب: (ص١٢٥، الرّبذة: بالراء وبعدها باء موحدة والذال المعجمة وبالتحريك... تقع في الشرق إلى الجنوب من بلدة الحناكية (مائة كيل عن المدينة في طريق الرياض)، وتبعد الربذة شمال مهد الذهب على مسافة (١٥٠) كيلا.

(٢) وقال الحاكم بإثره: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ» [بينما قال الذهبي] ٤٣٧٣- فيه إرسال.
قلت: قال ابن حجر في المطالب العالية (٤٨٤/١٦): الْقُرَظِي مَا عَرَفْتُهُ، فَإِنْ كَانَ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ فَالْحَدِيثُ مُنْقَطِعٌ. انتهى. أي بين القرظي وابن مسعود، لكن أخرج له البخاري في التاريخ (٢١٦/١، ٦٧٩) بتصريحه بالسماع من ابن مسعود ﷺ.
=

** بواعث فقه أبي ذر ﷺ، جاء مصرّحا بها في غير موضع، ومنها:

أخرج البخاري، كِتَاب فِي الِاسْتِقْرَاضِ وَأَدَاءِ الدُّيُونِ وَالحَجْرِ وَالتَّفْلِيسِ، بَابُ أَدَاءِ الدَّيْنِ (١١٦/٣، ح ٢٣٨٨ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا أَبْصَرَ -يَعْنِي أُحُدًا - قَالَ: «مَا أُحِبُّ أَنَّهُ تَحَوَّلَ لِي ذَهَبًا، يَمْكُثُ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ فَوْقَ ثَلاَثٍ، إِلَّا دِينَارًا أُرْصِدُهُ لِدَيْنٍ» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الأَكْثَرِينَ هُمُ الأَقَلُّونَ، إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا - وَأَشَارَ أَبُو شِهَابٍ بَيْنَ يَدَيْهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ - وَقَلِيلٌ مَا هُمْ»، ومسلم، كتاب الزكاة، بَابُ التَّرْغِيبِ فِي الصَّدَقَةِ (٦٨٧/٢، ح ٣٢ - (٩٤))

- * ويظهر تمسكه بعموم ما سمعه من النَّبِيِّ ﷺ في هذا الحديث الشريف؛ فكان يرى عموم حرمة كنز الأموال، بل بالغ في تشنيعه على الناس! مما اضطرهم لمجادلته والنفور منه!، ثم خيّروه! فاعتزلهم:

=

- وقد يعلل بما في بريدة من كلام؛ جاء في تهذيب التهذيب (٤٣٣/١، ٧٩٨ - س - بريدة بن سفيان بن فروة الأسلمي. روى عن أبيه ومسعود بن هبيرة، وعنه أفلح بن سعيد وابن إسحاق. قال البخاري: فيه نظر، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الجوزجاني: ردي المذهب جدا غير مقنع مغموص عليه في دينه، وقال: أبو داود: "لم يكن بذاك تكلم فيه إبراهيم بن سعد كان يتكلم في عثمان، وقال ابن حبان في ثقات التابعين قيل أن له صحبة وحكى ابن شاهين في الثقات عن أحمد بن صالح أنه قال هو صاحب مغاز وأبوه سفيان بن فروة له شأن من تابعي أهل المدينة . قلت: الكلام فيه؛ لسوء مذهبه، وقال ابن عدي في الكامل (٢٤٣/٢، ٢٩٤): لَيْسَ لَهُ كبير رواية وعامة حديثه يرويه بن إِسْحَاق ولم أر لَهُ شيئا منكرا جدا.. وقال ابن كثير في البداية، دار هجر (١٥٩/٧): إِسْنَادُهُ حَسَنٌ وَلَمْ يُخْرِجُوهُ .

* وقال ابن حجر في (الإصابة (١٠٩/٧): ويقال: إنه صلّى عليه ابن مسعود في قصة رويت بسند لا بأس به، بينما قال في (المطالب العالية) (٤٨٤/١٦): ٤٠٧٤ - [٢] وَقَدْ رَوَاهُ أَحْمَدُ مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْأَشْتَرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ ذَرٍّ، عَنْ أبي ذر رَضِيَ الله عَنْهم، يعني هَذَا..

أخرج البخاري، كِتَابُ الزَّكَاةِ، بَابٌ: مَا أُدِّيَ زَكَاتُهُ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ (١٠٧/٢، ح ١٤٠٦ - بسنده عن هُشَيْم، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: مَرَرْتُ بِالرَّبَذَةِ فَإِذَا أَنَا بِأَبِي ذَرٍّ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْزَلَكَ مَنْزِلَكَ هَذَا؟ قَالَ: «كُنْتُ بِالشَّأْمِ، فَاخْتَلَفْتُ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ فِي: ﴿**الَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالفِضَّةَ وَلاَ يُنْفِقُونَهَا** ...﴾ [التوبة: ٣٤] قَالَ مُعَاوِيَةُ: نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الكِتَابِ، فَقُلْتُ: نَزَلَتْ فِينَا وَفِيهِمْ، فَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فِي ذَاكَ، وَكَتَبَ إِلَى عُثْمَانَ ﷺ يَشْكُونِي، فَكَتَبَ إِلَيَّ عُثْمَانُ: أَنِ اقْدَمِ المَدِينَةَ، فَقَدِمْتُهَا، فَكَثُرَ عَلَيَّ النَّاسُ حَتَّى كَأَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْنِي قَبْلَ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُ ذَاكَ لِعُثْمَانَ؟ فَقَالَ لِي: إِنْ شِئْتَ تَنَحَّيْتَ، فَكُنْتَ قَرِيبًا، «فَذَاكَ الَّذِي أَنْزَلَنِي هَذَا المَنْزِلَ، وَلَوْ أَمَّرُوا عَلَيَّ حَبَشِيًّا لَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ[1]».

و (١٠٧/٢، ح ١٤٠٧ - عن الأَحْنَف بْن قَيْسٍ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى مَلَإٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ خَشِنُ الشَّعَرِ وَالثِّيَابِ وَالهَيْئَةِ، حَتَّى قَامَ عَلَيْهِمْ فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: بَشِّرِ الكَانِزِينَ بِرَضْفٍ يُحْمَى عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ثُمَّ يُوضَعُ عَلَى حَلَمَةِ ثَدْيِ أَحَدِهِمْ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ نُغْضِ كَتِفِهِ وَيُوضَعُ عَلَى نُغْضِ كَتِفِهِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ حَلَمَةِ ثَدْيِهِ، يَتَزَلْزَلُ، ثُمَّ وَلَّى، فَجَلَسَ إِلَى سَارِيَةٍ، وَتَبِعْتُهُ وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ وَأَنَا لاَ أَدْرِي مَنْ هُوَ؟ فَقُلْتُ لَهُ: لاَ أُرَى القَوْمَ إِلَّا قَدْ كَرِهُوا الَّذِي قُلْتَ، قَالَ: إِنَّهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ شَيْئًا»، ح ١٤٠٨ - قَالَ لِي خَلِيلِي، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ خَلِيلُكَ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ

---

(١) - أخرج ابن أبي شيبة، (١٩٤/٦، ح٣٠٦١٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ زَيْدٍ به، ... فَلَا أَدَعُ قَوْلَهُ وَلَوْ أَمَّرُوا عَلَيَّ عَبْدًا حَبَشِيًّا.

* - وابن شبة البصري (المتوفى: ٢٦٢هـ) في تاريخ المدينة • (٣ - ١٠٣٧) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: خَرَجَ أَبُو ذَرٍّ ﷺ إِلَى الشَّامِ، فَشَكَاهُ مُعَاوِيَةُ ﷺ، فَبَعَثَ عُثْمَانُ ﷺ إِلَيْهِ... قَالَ: «لَا حَاجَةَ لِي فِي دُنْيَاكُمْ»، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الرَّبَذَةَ، فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذُكِرَ لَهُ أَنَّ عُثْمَانَ ﷺ سَيَّرَهُ أَخَذَهُ أَمْرٌ عَظِيمٌ، وَيَقُولُ: هُوَ خَرَجَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ وَلَمْ يُسَيِّرْهُ عُثْمَانُ ..

أَتُبْصِرُ أُحُدًا؟ » قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَى الشَّمْسِ مَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ، وَأَنَا أُرَى أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُرْسِلُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا أُنْفِقُهُ كُلَّهُ إِلَّا ثَلاَثَةَ دَنَانِيرَ» وَإِنَّ هَؤُلاَءِ لاَ يَعْقِلُونَ؛ إِنَّمَا يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا، لاَ وَاللهِ لاَ أَسْأَلُهُمْ دُنْيَا وَلاَ أَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ دِينٍ حَتَّى أَلْقَى اللهَ» .

- * قال أبو نعيم الأصبهاني رحمه الله: فَأَخْبر أَبُو ذَر عَن نَفسه أَنه هُوَ الَّذِي اخْتَار واستأذنه فِي الْخُرُوج؛ لما يلقى من النَّاس وانثيالهم عَلَيْهِ واجتماعهم عِنْده وَكَانَ يخَاف الافتتان بهم ويحذرهم! ؟ انتهى[1]».

- * ولم تُجْد معه محاولات إثنائه عن رأيه؛ أخرج ابنُ شبة (المتوفى: ٢٦٢هـ) في تاريخ المدينة (١٠٣٦/٣) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، قَالَ ابْنُ شَوْذَبٍ: حُدِّثْنَا عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه عَلَى عُثْمَانَ رضي الله عنه وَعَلَى أَبِي ذَرٍّ عِمَامَةٌ فَرَفَعَ الْعِمَامَةَ عَنْ رَأْسِهِ وَقَالَ: "إِنِّي وَاللهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا أَنَا مِنْهُمْ - قَالَ ابْنُ شَوْذَبٍ: يَعْنِي مِنَ الْخَوَارِجِ، وَلَوْ أَمَرْتَنِي أَنْ أَعَضَّ عَلَى عُرْقُوبَيْ قَتَبٍ لَعَضَضْتُ عَلَيْهِمَا حَتَّى يَأْتِيَنِي الْمَوْتُ قَالَ: «صَدَقْتَ، إِنَّا إِنَّمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْكَ لِخَيْرٍ؛ لِتُجَاوِرَنَا بِالْمَدِينَةِ» قَالَ: «لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَاكَ، ايْذَنْ لِي فِي الرَّبَذَةِ» قَالَ: «نَعَمْ، وَنَأْمُرُ لَكَ بِنَعَمٍ مِنْ الصَّدَقَةِ تَغْدُو عَلَيْكَ وَتَرُوحُ» قَالَ: «لَا حَاجَةَ لَنَا فِي ذَاكَ، يَكْفِي أَبَا ذَرٍّ صِرْمَتُهُ» قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ، فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ الْتَفَتَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «يَا مَعَاشِرَ قُرَيْشٍ اعْذِمُوهَا وَدَعُونَا وَدِينَنَا»، قَالَ: وَدَخَلَ

---

(١) أخرج أبو نعيم (ت: ٤٣٠هـ): في الإمامة والرد على الرافضة مكتبة العلوم والحكم- المدينة المنورة، ط: الثالثة، ١٤١٥- ١٩٩٤« (ص٣٢٢) ٢٩- ١٢٩) بسنده عن حُصَيْن عَن زيد بن وهب قَالَ: مَرَرْت بالربذة... فانثال على النَّاس كَأَنَّهُمْ لم يعرفوني فشكوت ذَلِك إِلَى عُثْمَان رضي الله عنه، فخيرني فَقَالَ: انزل حَيْثُ شِئْت.. ثم عقب بقوله الذي نقلناه. ا. هـ. وهو نفس طريق البخاري.

عَلَيْهِ وَهُوَ يَقْسِمُ مَالَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ﷺ بَيْنَ وَرَثَتِهِ وَعِنْدَهُ كَعْبٌ فَأَقْبَلَ عُثْمَانُ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَبَا إِسْحَاقَ مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ جَمَعَ هَذَا الْمَالَ فَكَانَ يَتَصَدَّقُ مِنْهُ وَيَحْمِلُ فِي السَّبِيلِ وَيَصِلُ الرَّحِمَ؟ » فَقَالَ: «إِنِّي لَأَرْجُو الْجَنَّةَ»، فَغَضِبَ أَبُو ذَرٍّ وَرَفَعَ عَلَيْهِ الْعَصَا وَقَالَ: «مَا يُدْرِيكَ يَا ابْنَ الْيَهُودِيَّةِ لَيَوَدَّنَّ صَاحِبُ هَذَا الْمَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ لَوَ كَانَ عَقَارِبَ تَلْسَعُ السُّوَيْدَاءَ مِنْ قَلْبِهِ»[1].

---

(١) ورواته ثقات: هارون بن معروف ثقة، سبق، .. ضَمْرة بن ربيعة الفلسطيني الرَّمْلي. روى عن: الأوزاعي وابن شوذب وغيرهم، وعنه: هارون بن معروف وجماعة، قال ابن سعد وأحمد: ثقة مأمون لم يكن بالشام رجل يشبهه، ووثقه ابن معين والعجلي والنسائي وابن حبان وغيرهم . مات في سنة اثنتين ومائتين. الطبقات ط صادر ٧/ ٤٧١، تاريخ ابن معين: الدارمي (١٣٥/١)، معرفة الثقات ١/ ٤٧٣، الجرح ٤٦٧/٤، تاريخ ابن يونس (١٠٥/٢)، الثقات ٨/ ٣٢٤، تاريخ دمشق ٢٤/ ٤٠٤، تهذيب الكمال ١٣/ ٣٢٠، تذكرة الحفاظ ١/ ٢٥٨، تهذيب التهذيب ٤٦٠/٤.

- في التهذيب (٢٥٥/٥، ٤٤٧ -بخ ٤- عبد الله بن شوذب الخراساني البلخي البصري المقدسي روى عن والحسن ومُطَرِّفٍ وغيرهم وعنه ضَمْرة بن ربيعة وهو روايته وابن المبارك وغيرهم قال أحمد: من الثقات سمع وتفقه وكتب، وقال سفيان: من ثقات مشائخنا، وقال ابن معين وابن عمار والنسائي: ثقة، ولد سنة ست وثمانين ٨٦ ومات سنة أربع وأربعين ومائة وقيل بعدها، ووثقه ابن نمير وابن حبان والعجلي.

- في التهذيب (١٧٣/١٠، ٣٢٤-ع- مطرف بن عبد الله بن الشخير البصري روى عن: عثمان وأبي ذر ومعاوية وحُمَيْدِ... وعنه: ابْنُ شَوْذَبٍ وغيره، ووثقه الأئمة وله مناقب وفضائل، مات سنة سبع وثمانين قال ابن حبان: من العباد الزهاد وولد في حياة النبي ﷺ.

الجرح (٣١٢/٨، ١٤٤٦)، مشاهير الأمصار (ص١٤٣، ٦٤٥)، سير أعلام النبلاء (١٠٥/٥، ٤٤٥) .

- حُمَيْدُ بنُ هِلاَلِ بنِ هُبَيْرَةَ العدوي الفقيه العلم البَصْرِيّ. رَوَى عَن: أنس وعَبْد اللهِ بن الصامت وغيرهما وعَنه: أيوب ومطرف وآخرون، وَقَال ابن سعد وابْن مَعِين والعجلي والنَّسَائي وأَبو حاتم والدارقطني: =

• وأخرج ابن شبة أيضا (١٠٣٩/٣ - ١٠٤١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الرَّبْذِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ نُفَيْعٍ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ

=

ثقة وزاد ابن معين: لا يسأل عن مثله، وَقَال أَبُو هلال الراسبي: ما كان بالبصرة أعلم منه، وَقَال ابْن عَدِيّ: حدث عنه الأئمة وأحاديثه مستقيمة. مات في ولاية خالد بن عَبد اللهِ على العراق..

طبقات ابن سعد (١٧٣/٧)، تاريخ ابن معين (الدوري) (٣٣٢/٤)، سؤالات ابن الجنيد لابن معين (صـ ٣٣٨)، سؤالات أبي داود للإمام أحمد (صـ ٣٣٢)، معرفة الثقات (٣٢٥/١)، الجرح والتعديل (٢٣٠/٣)، ثقات ابن حبان (١٤٧/٤)، مشاهير الأمصار (صـ ١٥٠)، الكامل (٨٠/٣ ـ ٨١)، المنتظم (١١٩/٧)، تهذيب الكمال (٤٠٣/٧ ـ ٤٠٦)، سير أعلام النبلاء (٣٠٩/٥)، الميزان (٦١٦/١)، تهذيب التهذيب (٥١/٣ ـ ٥٢) .

- عَبد اللهِ بن الصامت الغفاري البَصْرِيّ ابن أخي أبي ذر. رَوَى عَن: حذيفة وأبي ذر رضي الله عنهم وغيرهم، وعَنه: حميد بْن هلال وعَمْرو بن مُرَّةَ وآخرون، قال ابن سعد والعجلي والنَّسَائي والذهبي وابن حجر: ثقة، وَقَال أبو حاتم: يكتب حديثه، وذكره ابنُ حِبَّان في ثقاته، وقال الذهبي مرة: صَدُوق وَمِنْهُم من لم يحْتَج بِهِ . مات ما بين السبعين إلى الثمانين.. الطبقات (١٥٩/٧)، تاريخ ابن معين (الدوري) (٩٦/٤)، معرفة الثقات (٣٧/٢)، الجرح (٨٤/٥)، الثقات (٣٠/٥)، تهذيب الكمال (١٢٠/١٥ ـ ١٢١)، الكاشف (٥٦٣/١)، المغني (٣٤٣/١)، من تكلم فيه وهو موثق (صـ ٢٩٨ ـ ٢٩٩)، الميزان (٤٤٧/٢)، التقريب (صـ ٣٨٠)، تهذيب التهذيب (٢٦٤/٥) .

- ** وقد رواه سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ أيضا كما في تاريخ المدينة (١٠٣٥/٣ - ١٠٣٦) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَن ابْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: «دَخَلْتُ مَعَ أَبِي ذَرٍّ عَلَى عُثْمَانَ، مِنَ الْبَابِ الَّذِي لَا يُدْخَلُ مِنْهُ، فَسَلَّمَ فقَالَ: «لَوْ أَمَرْتَنِي أَنْ آخُذَ بِعُرْقُوبَيْ قَتَبٍ لَأَخَذْتُ بِهِمَا حَتَّى أَمُوتَ»، فَاسْتَأْذَنَهُ لِلرَّبَذَةِ فَقَالَ: «نَأْذَنُ لَكَ وَنَأْمُرُ لَكَ بِنَعَمٍ مِنْ الصَّدَقَةِ فَتُصِيبُ مِنْ نَسْلِهَا»، فَنَادَى أَبُو ذَرٍّ ﷺ: «دُونَكُمْ مَعَاشِرَ قُرَيْشٍ دُنْيَاكُمْ فَاحْزِمُوهَا فَلَا حَاجَةَ لَنَا فِيهَا»، فَمَّا زَادَ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا، فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ حَتَّى قَدِمْنَا الرَّبَذَةَ، فَإِذَا عَلَيْهَا حَبَشِيٌّ مَوْلًى لِعُثْمَانَ ﷺ، فَنُودِيَ لِلصَّلَاةِ فَتَقَدَّمَ فَنَكَصَ فَأَوْمَى إِلَيْهِ أَبُو ذَرٍّ ﷺ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى خَلْفَهُ أَبُو ذَرٍّ ﷺ.

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ أَبُو ذَرٍّ ﷺ يَسْتَأْذِنُ عَلَى عُثْمَانَ ﷺ-وَأَنَا عِنْدَهُ - فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَذَا أَبُو ذَرٍّ يَسْتَأْذِنُ، قَالَ: «إِيذَنْ لَهُ إِنْ شِئْتَ فَإِنَّهُ يُؤْذِينَا وَيُشْقِينَا»، قَالَ: فَأَذِنْتُ لَهُ، فَأَقْبَلَ حَتَّى قَعَدَ عَلَى سَرِيرٍ يَرْجُفُ بِهِ السَّرِيرُ مِنْ طُولِهِ وَعِظَمِهِ -وَكَانَ طَوِيلًا عَظِيمًا - فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ ﷺ: «أَنْتَ الَّذِي تَزْعُمُ أَنَّكَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ؟ » قَالَ أَبُو ذَرٍّ ﷺ: «مَا قُلْتُ هَذَا»، قَالَ عُثْمَانُ: «إِنِّي أُقِيمُ عَلَيْكَ الْبَيِّنَةَ»، قَالَ: «مَا أَدْرِي مَا بَيِّنَتُكَ قَدْ عَرَفْتُ مَا قُلْتُ؟ » قَالَ: فَكَيْفَ قُلْتَ: قال: قلت: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي الَّذِي يَأْخُذُ بِالْعَهْدِ الَّذِي تَرَكْتُهُ عَلَيْهِ حَتَّى يَلْحَقَنِي»، وَكُلُّكُمْ قَدْ أَصَابَ مِنَ الدُّنْيَا غَيْرِي، فَأَنَا عَلَى الْعَهْدِ وَعَلَى اللهِ الْبَلَاغُ»، قَالَ لَهُ عُثْمَانُ ﷺ: «الْحَقْ بِمُعَاوِيَةَ»، فَأَخْرَجَهُ إِلَى الشَّامِ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى مُعَاوِيَةَ ﷺ قَدِمَ رَجُلٌ حَدِيثُ الْعَهْدِ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخَذَ بِقُلُوبِ النَّاسِ فَأَبْكَى عُيُونَهُمْ وَأَوْغَرَ صُدُورَهُمْ، وَكَانَ فِيمَا يَقُولُ: «لَا يَبْقَيَنَّ فِي بَيْتِ أَحَدٍ مِنْكُمْ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ وَلَا تِبْرٌ وَلَا فِضَّةٌ إِلَّا شَيْءٌ يُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ يَعَدُّهُ لِغَرِيمٍ» فَأَنْكَرَ مُعَاوِيَةُ ﷺ النَّاسَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ مُعَاوِيَةُ ﷺ جُنْحَ اللَّيْلِ بِأَلْفِ دِينَارٍ أَرَادَ أَنْ يُخَالِفَ فِعْلُهُ قَوْلَهُ وَسَرِيرَتُهُ عَلَانِيَتَهُ، فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَسَّمَ الْأَلْفَ فَلَمْ يُصْبِحْ عِنْدَهُ مِنْهَا دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، فَلَمَّا أَصْبَحَ مُعَاوِيَةُ ﷺ دَعَا الرَّسُولَ فَقَالَ لَهُ: انْطَلِقْ إِلَى أَبِي ذَرٍّ فَقُلْ لَهُ: أَنْقِذْ لِي جَسَدِي مِنْ عَذَابِ مُعَاوِيَةَ أَنْقَذَ اللهُ جَسَدَكَ مِنَ النَّارِ، فَإِنَّهُ أَرْسَلَنِي إِلَى غَيْرِكَ فَأَخْطَأْتُ بِكَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو ذَرٍّ: «اقْرَأْ عَلَى مُعَاوِيَةَ السَّلَامَ وَقُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ أَبُو ذَرٍّ: مَا أَصْبَحَ عِنْدَنَا مِنْ دَنَانِيرِكَ دِينَارٌ وَاحِدٌ، فَإِنْ آخَذْتَنَا بِهَا فَأَنْظِرْنَا ثَلَاثَ لَيَالٍ نَجْمَعُهَا لَكَ، فَلَمَّا رَأَى مُعَاوِيَةُ أَنَّ فِعْلَهُ يُصَدِّقُ قَوْلَهُ وَسَرِيرَتُهُ تُصَدِّقُ عَلَانِيَتَهُ كَتَبَ إِلَى عُثْمَانَ ﷺ: «إِنْ كَانَ لَكَ بِالشَّامِ حَاجَةٌ فَأَرْسِلْ إِلَى أَبِي ذَرٍّ؛ فَإِنَّهُ قَدْ أَوْغَرَ صُدُورَ النَّاسِ عَلَيْكَ» فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُثْمَانُ «أَنِ الْحَقْ

بِي»[(١)].

- ** إعجاز نبويٌّ؛ أمر النبي ﷺ له بالخروج خاص بقرينة معينة لا لبس فيها

أخرج الحاكم، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، مِحْنَةُ أَبِي ذَرٍّ ﷺ (٣/٣٨٧، ح٥٤٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو ذَرٍّ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلِ بْنِ خَلَفٍ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ بْنُ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ وَهُوَ صَالِحُ بْنُ رُسْتُمٍ الْخَزَّازُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ ذَرٍّ: وَاللهِ مَا سَيَّرَ عُثْمَانُ أَبَا ذَرٍّ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا بَلَغَ الْبُنْيَانُ سَلْعًا فَاخْرُجْ مِنْهَا» قَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَلَمَّا بَلَغَ الْبُنْيَانُ سلعًا وَجَاوَزَ خَرَجَ أَبُو ذَرٍّ إِلَى الشَّامِ»[(٢)].

---

(١) سبق موسى الربذي ضعيف، لكن معناه مروي من طرق أخرى قوية كما رأيت، قال ابن عدي في الكامل (٢/٢١٩، ٢٨١) بَكَّارُ لا بَأْس بِهِ لأَنِي لَمْ أَجِدْ لَهُ شَيْئًا أَنْكَرَ مِمَّا ذكرته، وَهو يَرْوِي عَن عَمِّه مُوسَى فَالْبَلاءُ مِنْ عَمِّهِ لا منه، انتهى.. قلت: أي فيما خالف وتفرد.

(٢) * وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ» [وقال الذهبي] ٥٤٦٨ - على شرط البخاري ومسلم»

- * في المعالم الأثيرة في السنة والسيرة لمحمد حسن شُرَّاب (ص١٤٢) سلع: بفتح أوله وإسكان ثانيه بعده عين مهملة: جبل متصل بالمدينة، وفيه لغة بكسر أوله، بل يعدّ اليوم في وسط عمران المدينة، وفي الجنوب الغربي منه تقع المساجد السبعة، ومنها مسجد الفتح.

- أَحْمَدُ بنُ كَامِلِ بنِ خَلَفٍ البَغْدَادِيُّ أَبُو بَكْرٍ القَاضِي* الإِمَامُ العَلاَّمَةُ الحَافِظُ تِلْمِيْذُ الطَّبَرِيِّ، حَدَّثَ عَنْ: ابنِ سَعْدٍ العَوْفِيِّ وَعَبْدِ المَلِكِ الرَّقَاشِيِّ وَطَبَقَتهم، وعَنْهُ: الدَّارَقُطْنِيّ وَالحَاكِمُ وَابنُ رَزْقُوَيْه وَآخَرُوْنَ، قَالَ ابنُ رَزْقُوَيْه: لَمْ تَرَ عيناَيَ مِثْلَه، قَالَ الخَطِيْبُ: مِنَ العُلَمَاءِ بِالأَحْكَامِ وَعُلُوْمِ القُرْآنِ وَالنَّحْوِ وَالشِّعْرِ وَالتَّوَاريخِ وَلَهُ فِي ذَلِكَ مصنَّفَات وَلِيَ قَضَاءَ الكُوْفَةِ، وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: مُتَسَاهِل رُبَّمَا حدَّث مِنْ حِفْظِهِ بِمَا لَيْسَ فِي كِتَابِهِ وأَهْلكه العُجْب. تُوُفِّيَ: سَنَةَ خَمْسِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ وَلَهُ تسعُوْنَ سنَة. تاريخ بغداد (٥/١١٩، ٢٥٢٤)، السير (١٥/٥٤٤، ٣٢٣)

=

=

- في سير أعلام النبلاء (١٧٧/١٣، ١٠٤ - أَبُو قِلاَبَةَ عَبْدُ المَلِكِ بنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ* (ق) الإِمَامُ الحَافِظُ القُدْوَةُ العَابِدُ، مُحَدِّثُ البَصْرَةِ، وُلِدَ: سَنَةَ تِسْعِيْنَ وَمائَةٍ، وَسَمِعَ مِنْ: يَزِيْدَ بنِ هَارُوْنَ وصَالِح بْن رُسْتُمٍ وَخَلْقٍ، وَكَانَ أَحَد الأَذْكِيَاءِ المَذْكُوْرِيْنَ، وعَنْهُ: ابْنُ مَاجَهْ وَأَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ وَخَلْقٌ كَثِيْرٌ، قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: صَدُوْقٌ كَثِيْرُ الخَطَأِ لِكَوْنِهِ يُحَدِّثُ مِنْ حِفْظِهِ، وَقَالَ أَحْمَدُ بنُ كَامِلٍ: يُقَالُ: إِنَّهُ حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ بِسِتِّيْنَ أَلْفَ حَدِيْثٍ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَمِيْنٌ مأْمُوْنٌ كَتَبْتُ عَنْهُ، وَقَالَ الطَّبَرِيُّ: مَا رَأَيْتُ أَحَداً أَحْفَظَ مِنْه، تُوُفِّيَ سَنَةَ سِتٍّ وَسَبْعِيْنَ وَمائَتَيْنِ، وفي التهذيب (٤١٩/٦، ٧٧٨) قال ابن الأعرابي: ما رأيت أحفظ منه وكان من الثقات، قال مسلمة: كان راوية للحديث متقنا ثقة ..

- سَعِيْدُ بنُ عَامِرٍ الضُّبَعِيُّ البَصْرِيُّ* (ع) أَخْوَالُه مِنْ بَنِي ضُبَيْعَةَ الزَّاهِدُ الحَافِظُ، وُلِدَ: بَعْدَ العِشْرِيْنَ وَمائَةٍ، حَدَّثَ عَنْ: يُوْنُسَ بنِ عُبَيْدٍ وابنِ رُسْتُمَ وَعِدَّةٍ، وعَنْهُ: أَحْمَدُ وابنُ مَعِيْنٍ وأَبُو قِلاَبَةَ وَعَدَدٌ كَثِيْرٌ، قَالَ يَحْيَى القَطَّانَ: سَعِيْدُ شَيْخُ المِصْرِ مُنْذُ أَرْبَعِيْنَ سَنَةً، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: إِنِّيْ لأَغْبِطُ جِيْرَانَه، قَالَ زِيَادُ بنُ أَيُّوْبَ وأَحْمَدُ بنُ الفُرَاتِ: مَا رَأَيْتُ بِالبَصْرَةِ مِثْلَه، وَقَالَ ابنُ مَعِيْنٍ: الثِّقَةُ المَأْمُوْنُ، وَقَالَ أَحْمَدُ: مَا رَأَيْتُ أَفْضَلَ مِنْهُ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: كَانَ صَالِحاً صَدُوْقاً فِي حَدِيْثِهِ بَعْضُ الغَلَطِ، وقال ابن سعد: ثقة صالح، وذكره ابن حبان في ثقاته، وقال العجلي: ثقة صالح من خيار الناس، وقال ابن قانع: ثقة، مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَمائَتَيْنِ. الطبقات الكبرى (٢١٦/٧، ٣٣٤٠)، سؤالات الآجري أبا داود (ص٣٥٧)، الجرح (٤٨/٤، ٢٠٨)، تهذيب الكمال (٥١٩/١٠، ٢٣٠٠)، سير الأعلام (٣٨٥/٩، ١٢٤)، التهذيب (٥٠/٤، ٧٩) .

- صالح بن رستم المزني مولاهم الخَزّاز البصري، روى عن: الحسن وحميد وغيرهما، وعنه: يحيى القطان وسَعِيْدُ بنُ عَامِرٍ وآخرون، قال ابن معين: ضعيف ومرة: صَادِق الحَدِيث، وقال أحمد: صالح الحديث، وقال العجلي: جائز الحديث، قال أبو حاتم: شيخ صالح يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال الطيالسي وأبو داود السجستاني والبزار ومحمد بن وضاح والذهبي والهيثمي: ثقة، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في الثقات ومرة: من الحفاظ الذين كانوا يخطئون، وقال ابن عدي: عزيز الحديث روى عنه القطان مع شدة استقصائه وهو عندي لا بأس به ولم أر له حديثا منكرا جدا، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم. مات سنة اثنتين وخمسين ومائة. قلت: صدوق.

=

• وأخرج أبو بكر الخَلَّال (المتوفى: ٣١١هـ) في السنة (١٠٧/١، ح ٥٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: أَنْبَأَ وَكِيعٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِأَبِي ذَرٍّ: «إِذَا رَأَيْتَ الْبِنَاءَ قَدْ بَلَغَ سَلْعًا فَاخْرُجْ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَوَجَّهَ بِيَدِهِ نَحْوَ الشَّامِ، وَلَا أَرَى أُمَرَاءَكَ يَدَعُوكَ وَرَأْيَكَ» . قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا أَضَعُ سَيْفِي عَلَى عَاتِقِي، وَأَضْرِبُ بِهِ مَنْ حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَمْرِكَ، قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ إِنْ أُمِّرَ عَلَيْكَ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدَّعٌ فَاسْمَعْ لَهُ وَأَطِعْ»، قَالَ: فَلَمَّا بَلَغَ الْبِنَاءُ سَلْعًا خَرَجَ حَتَّى أَتَى الشَّامَ فَكَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى عُثْمَانَ يَشْكُوهُ أَنَّهُ يُفْسِدُ عَلَيْهِ النَّاسَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُثْمَانُ أَنِ اقْدَمْ...»[(١)].

=

سؤالات ابن الجنيد لابن معين (صـ ٤٢٠)، علل أحمد: عبد الله (٥٤٦/١)، الثقات للعجلي (٤٦٣/١)، الضعفاء للعقيلي (٢٠٣/٢)، الجرح والتعديل (٤٠٣/٤)، مشاهير علماء الأمصار (صـ ٢٣٩)، الكامل (١١١/٥ ـ ١١٢)، الثقات لابن شاهين (صـ ١١٧)، تهذيب الكمال (٤٧/١٣ ـ ٥٠)، سير أعلام النبلاء (٢٨/٧)، ذكر من تكلم فيه وهو موثق (صـ ٢٦٧ ـ ٢٦٨)، مجمع الزوائد (٥٨/١٠)، تهذيب التهذيب (٣٩١/٤) ..

- * الحكم على الْإِسْنَادِ: صَحِيحٌ كما قال الإمامان الحاكم الذهبي رحمهما الله.

(١) قلت: هذا إسناد رواته ثقات، وهاك بيان أحوالهم:

- مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل بن سَمُرَة الأحمسي السراج الكوفي يروي عَن وَكِيع وابن عيينة وآخرين، وعنه: الترمذي والنسائي والخلال وآخرون، قال ابن أبي حاتم: سئل أبي عنه فقال: صدوق وسمعت منه مع أبي وهو صدوق ثقة. قال مسلمة: كان صدوقا، وقال النسائي والذهبي: ثقة، وذكره ابن حبان في ثقاته. مات سنة ستين ومئتين وقيل قبلها. الثقات (١١٨/٩، ١٥٥١٠) -، تهذيب الكمال (٤٧٧/٢٤، ٥٠٦٤)، الكاشف (١٥٨/٢، ٤٧٢٣)، تهذيب التهذيب (٥٨/٩، ٥٨) .

- وكيع بن الجراح الكوفي. روى عن: أمم، وعنه: الثوري وآخرون . قال أحمد وابن معين: ما رأينا أوعى للعلم ولا أحفظ منه، وقال أحمد: أحفظ من ابن مهدي كثيرا كثيرا، وقال: إمام المسلمين في وقته، قال ابن عمار: كان جهبذا، قال ابن حبان: حافظ متقن، قال الخليلي: ثِقَةٌ إِمَامٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، قال النووي: =

- وفي تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل لأبي زرعة ولي الدين ابن العراقي (المتوفى: ٨٢٦هـ): (ص٢٧٧) وَقَالَ أَبُو حَاتِم: ابن سيرين... وَلم يلق أَبَا ذَر الْغِفَارِيّ، ويشهد له ما قبله عند الحاكم ..

- ** قال الذهبي في المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال

=

أجمعوا على جلالته ووفور علمه وحفظه وإتقانه وورعه وصلاحه وعبادته وتوثيقه واعتماده . مات سنة ست أو سبع وتسعين ومائة عن سبعين سنة. معرفة الثقات ٢/ ٣٤١، سؤالات الآجري أبا داود (صـ ٩٩)، الجرح ٩/ ٣٧، مشاهير الأمصار ص ٢٧٢، الثقات ٧/ ٥٦٢، الإرشاد (٥٧٠/٢)، تاريخ بغداد (١٣/ ٤٧١)، المنتظم ١٠/ ٤٢، تهذيب الأسماء (١٤٤/٢)، تذكرة الحفاظ ١/ ٢٢٣، التهذيب ١١/ ١٢٣ ـ ١٣١.

- يزيد بن إبراهيم التُّسْتَرِي البصري التميمي مولاهم . روى عن: الحسن وابن سيرين وعدة، وعنه: وكيع وآخرون، وثقه الأئمة وفخموا أمره، قال وكيع: ثقة ثقة، وقال ابن المديني: ثبت، وقال ابن سعد: كان ثقة ثبتا وكان عفان يرفع أمره، وقال ابن معين وابن عدي: أنكر عليه أحاديث رواها عن قتادة عن أنس، وقال علي بن أشكاب: الذهب المصفى. مات سنة إحدى - وقيل بعدها - وستين ومائة ..

طبقات ابن سعد (٢٠٥/٧)، سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (صـ ٦١)، ثقات العجلي (٣٦٠/٢)، الجرح (٢٥٢/٩ ـ ٢٥٣)، ثقات ابن حبان (٦٣١/٧)، الكامل (١٧١/٩ - ١٧٥)، تهذيب الكمال (٧٧/٣٢ ـ ٨٢) تذكرة الحفاظ (١٤٩/١)، التهذيب (٣١١/١١) .

- محمد بن سِيرِين الأنصاري مولاهم البصري، روى عن: مولاه أنس وطائفة، وعنه: الشعبي وآخرون أجمعوا على توثيقه، يحدث بالحديث على حروفه، وقال ابن سعد: كان ثقة مأمونا عاليا رفيعا فقيها إماما كثير العلم ورعا، وقال ابن عون: لم أر مثله، قال النووي والذهبي وغيرهم: إمام. مات سنة عشر ومائة. الطبقات ٧/ ١٤٣ - ١٥١، معرفة الثقات ٢/ ٢٤٠، الجرح ٧/ ٢٨٠، الثقات ٥/ ٣٤٩، مشاهير الأمصار صـ ١٤٣، تهذيب الأسماء ٨٢/١ - ٨٤، تذكرة الحفاظ ١/ ٧٧، البداية والنهاية ٩/ ٢٦٧، التهذيب ٩/ ٢١٤ ـ ٢١٧.

(ص٣٩٦ – ٣٩٧): وَأما أَبُو ذَر فَثَبت عَن عبد الله بن الصَّامِت قَالَ قَالَت أم ذَر: وَالله مَا سيّر عُثْمَان أَبَا ذَر إِلَى الربذَة وَلَكِن رَسُول الله ﷺ قَالَ لَهُ إِذا بلغ الْبناء سلعا فَأْخرج مِنْهَا، وَقَالَ الْحسن الْبَصْرِيّ: معَاذ الله أَن يكون أخرجه عُثْمَان,

وَلَا ريب أَن أَبَا ذَر كَانَ صَالحا زاهدا وَكَانَ مذْهبه بذل مَا فضل عَن الْحَاجة وَأَن إِمْسَاكه كنز يكوى بِهِ صَاحبه وَيَتْلُو (**وَالَّذين يكنزون الذَّهَب وَالْفِضَّة وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِى سَبِيل الله فبشرهم بِعَذَاب أَلِيم يَوْم يحمى ...فَذُوقُوا مَا كُنْتُم تكنزون**) وَيذكر قَول النَّبِي ﷺ يَا أَبَا ذَر مَا أحب أم أحدا ذَهَبا يمْضِي عَليّ ثَالِثَة وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَار وَقَوله الْأَكْثَرُونَ هم الأقلون يَوْم الْقِيَامَة إِلَّا من قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَلما توفّي عبد الرَّحْمَن بن عَوْف وَحلف مَالا عد ذَلِك أَبُو ذَر من الْكَنْز الَّذِي يُعَاقب عَلَيْهِ وَعُثْمَان يناظره فِي ذَلِك حَتَّى دخل كَعْب فَوَافَقَ عُثْمَان فَضَربهُ أَبُو ذَر!

وَكَانَ قد وَقع بَينه وَبَين مُعَاوِيَة بِالشَّام أَيْضا بِهَذَا السَّبَب، وَأما سَائِر الْأمة فعلى خلاف رأى أبي ذَر وَقَالُوا الْكَنْز مَا لم يزك وَقد قسم الله الْمَوَارِيث فِي كِتَابه وَلَا يكون الْمِيرَاث إِلَّا لمن خلف مَالا، وَقد كَانَ خلق من الصَّحَابَة لَهُم مَال على عهد النَّبِي ﷺ وَمَا أنكر عَلَيْهِم، وَكَانَ جمَاعَة من الْأَنْبِيَاء لَهُم المَال، وَتوسع أَبُو ذَر فِي الْإِنْكَار حَتَّى نَهَاهُم عَن الْمُبَاح ثمَّ اعتزلهم وَكَانَ مُؤمنا فِيهِ ضعف كَمَا قَالَ لَهُ النَّبِي ﷺ إِنِّي أَرَاك ضَعِيفا وَإِنِّي أحب لَك مَا أحب لنَفْسي لَا تأمرن على إثنين وَلَا تولين على مَال يَتِيم وَقَالَ أَيْضا الْمُؤمن الْقوي خير وَأحب إِلَى الله من الْمُؤمن الضَّعِيف وَفِي كل خير فَأهل الشورى أقوياء بِالنِّسْبَةِ إِلَى أبي ذَر وهم أفضل مِنْهُ ..

– * قال أبو بكر بن العربي المالكي: « [أبو ذر ومسيره إلى الربذة] – وأما نفيُه أبا ذرّ إلى الرَّبذة فلم يفعل؛ كان أبو ذر زاهدا، وكان يقرّع عمّال عثمان، ويتلو عليهم ﴿**وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ ...**﴾ [التوبة: ٣٤]، ويراهم يتسعون في المراكب والملابس حين وجدوا، فينكر ذلك

عليهم، ويريد تفريق جميع ذلك من بين أيديهم، وهو غير لازم؛ قال ابن عمر وغيره من الصحابة: إن ما أديت زكاته فليس بكنز، فوقع بين أبي ذر ومعاوية كلام بالشام فخرج إلى المدينة، فاجتمع إليه الناس، فجعل يسلك تلك الطرق، فقال له عثمان: "لو اعتزلتَ" معناه: إنك على مذهب لا يصلح لمخالطة الناس، فإن للخلطة شروطا وللعزلة مثلها، ومن كان على طريقة أبي ذرّ فحاله يقتضي أن ينفرد بنفسه، أو يخالط ويسلِّم لكل أحد حاله مما ليس بحرام في الشريعة، فخرج إلى الربذة زاهدا فاضلا، وترك جلة فضلاء، وكل على خير وبركة وفضل، وحال أبي ذر أفضل، ولا تمكن لجميع الخلق، فلو كانوا عليها لهلكوا، ومن العجب أن يُؤخذ عليه (أي عثمان ﷺ) في أمر فعله عمر، فقد رُوي أن عمر ﷺ سجن ابن مسعود في نفر من الصحابة سنة بالمدينة حتى استُشهد، فأطلقهم عثمان، وكان سجنهم لأن القوم أكثروا الحديث عن رسول الله ﷺ.

ووقع بين أبي ذر ومعاوية كلام، وكان أبو ذر يطلق من الكلام ما لم يكن يقوله في زمان عمر، فأعلم معاوية بذلك عثمان، وخشي من العامة أن تثور منهم فتنة، فإن أبا ذر كان يحملهم على التزهد وأمور لا يحتملها الناس كلهم، وإنما هي مخصوصة ببعضهم، فكتب إليه عثمان – كما قدمنا – أن يَقدم المدينة، فلما قدم اجتمع إليه الناس، فقال لعثمان: أريد الربذة، فقال له: افعل، فاعتزل، ولم يكن يصلح له إلا ذلك لطريقته .

[عثمان وأبو الدرداء] ووقع بين أبي الدرداء ومعاوية كلام وكان أبو الدرداء زاهدا فاضلا قاضيا لهم فلما اشتد في الحق وأخرج طريقة عمر في قوم لم يحتملوها عزلوه فخرج إلى المدينة، وهذه كلها مصالح لا تقدح في الدين ولا تؤثر في منزلة أحد بحال وأبو الدرداء

وأبو ذر بريئان من عاب، وعثمان بريء أعظم براءة وأكثر نزاهة... ا. هـ»[(١)].

- قلت: ينبغي التنبه لما في كلام ابن العربي رحمه الله من إطلاقات: فالسجن هنا أي منعهم من الخروج من المدينة، والجلوس إلى الناس يحدثونهم بدقائق المسائل وقت ما يشاؤون، كما أنّ في إطلاقه لتفضيل منهج أبي ذر نظرا!

- * «وقال إحسان إلهي ظهير الباكستاني (المتوفى: ١٤٠٧هـ): وكان الذي دعا إلى ذلك شدة الورع من أبي ذر وحمله الناس على شدائد الأمور والزهد في الدنيا، وأنه لا ينبغي لأحد أن يكون عنده أكثر من قوت يومه، ويأخذ بالظاهر في ذم الادخار بكنز الذهب والفضة، وكان ابن سبأ يأتيه فيغريه بمعاوية ويعيب قوله: المال مال الله، ويوهم أن في ذلك احتجانه للمال وصرفه على المسلمين حتى عاتب أبو ذر معاوية، فاستعتب له وقال: سأقول: مال المسلمين، وأتى ابن سبأ إلى أبي الدرداء وعبادة بن الصامت بمثل ذلك، فدفعوه، وجاء به عبادة إلى معاوية وقال: هذا الذي بعث عليك أبا ذر»[(٢)].

*** تشديد الناس عليه وسوء ظنهم بصدق زهده في المال! ؟:

ولعل الناظر لا يعجب من مقابلة الناس توبيخَه الدائم لهم بالتشويش عليه وإنكار صدق زهده؛ جزاءً وفاقًا!!

عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: «خَرَجْتُ إِلَى الشَّامِ فَقَرَأْتُ ... فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: ... وَكَتَبَ إِلَيَّ عُثْمَان أَنِ اقْدَمْ، فَلَمَّا خَرَجَ انْتُقِلَ مَتَاعُهُ، فَأَخْرَجَ أَهْلُهُ مِزْوَدًا يَنُوءُ بِالْيَدِ، فَقَالَ النَّاسُ: هَذَا

(١) العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ لابن العربي المالكي (توفى: ٥٤٣هـ) (ص٧٣ - ٧٧).

(٢) الشيعة والتشيع - فرق وتاريخ (ص٥١).

أَبُو ذَرٍّ الَّذِي كَانَ يَزْهَدُ فِي الدُّنْيَا، فَقَالَ أَهْلُهُ: وَاللهِ مَا هُوَ بِذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ، إِنَّمَا هِيَ فُلُوسٌ، كَانَ إِذَا خَرَجَ عَطَاؤُهُ اشْتَرَاهَا لِأَهْلِهِ، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى عُثْمَانَ قَالَ لِي: «تَرُوحُ عَلَيْكَ اللِّقَاحُ» فَقُلْتُ: الدُّنْيَا لَا حَاجَةَ لِي فِيهَا، قَالَ: فَاعْتَزِلْ مَا هَاهُنَا»[1].

---

(١) **أخرج الطبري في تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار مطبعة المدني- القاهرة (٢٩٢/١، ح ٤٩٢ - حَدَّثَنِي سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَشْعَثَ، وَهِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، ورواته ثقات، وهاك بيان تراجمهم:

* في التهذيب (١٢٨/٤، ٢١٨-ت ق- سلم بن جنادة بن سلم بن خالد بن جابر بن سمرة العامري الكوفي روى عن أبيه وابن إدريس وعدة وعنه البخاري والطبري وغيرهم قال أبو حاتم: صدوق، وقال النسائي: صالح، وقال البرقاني: ثقة حجة لا شك فيه يصلح للصحيح، ووثقه ابن حبان، مات سنة أربع وخمسين ومائتين، وقال أبو أحمد الحاكم: يخالف في بعض حديثه، وقال مسلمة: كثير الحديث ثقة. الجرح والتعديل (٢٦٩/٤، ١١٦١)، الثقات (٢٩٨/٨، ١٣٥٤٤)، تاريخ بغداد (١٤٨/٩، ٤٧٥٩) .

- *في التهذيب (١٤٤/٥، ٢٤٨ -ع - عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن بن الأسود الأودي الكوفي روى عن أبيه ومالك وغيرهم وعنه مالك وهو من شيوخه وابن جنادة وجماعة، قال أحمد: نسيج وحده، قال ابن معين: رفيع ثقة في كل شيء، وقال يعقوب بن شيبة: كان عابدا فاضلا وكان يسلك في كثير من فتياه ومذاهبه مسلك أهل المدينة وكان بينه وبين مالك صداقة وقيل إن بلاغات مالك سمعها من بن إدريس، وقال ابن المديني: من الثقات، وقال ابن نمير ثبت متقن، وقال أبو حاتم: حجة يحتج بها وهو إمام من أئمة المسلمين ثقة، وقال النسائي ثقة ثبت ولدت سنة (١١) وقيل (٢) مات سنة اثنتين وتسعين ومائة، قال ابن سعد: ثقة مأمون كثير الحديث حجة صاحب سنة وجماعة، وقال ابن خراش: ثقة، وقال العجلي ثقة ثبت صاحب سنة زاهد صالح، وقال الخليلي ثقة متفق عليه، وأثنى عليه شعبة. الطبقات (٣٦٢/٦، ٢٧٠٤)، ثقات العجلي (٢١/٢، ٨٥٣)، الجرح والتعديل (٨/٥، ٤٤)، مشاهير الأمصار (٢٧٣/١، ١٣٧٦)، الإرشاد (٢٣٤/١)، تاريخ بغداد (٤٢٢/٩، ٥٠٢٨)، سير أعلام النبلاء (٤٢/٩، ١٢*) .

=

– قال الطبري في تفسيره (١٤ – ٢٢٤): وفي نظائر ذلك من الأخبار (أي نصوص عقوبة مانعي الزكاة) الدلالةُ الواضحة على أن الوعيد إنما هو على الأموال التي لم تُؤَدَّ الوظائفُ المفروضةُ فيها، لا على اقتنائها واكتنازها، وفي ذلك البيانُ الواضح على أن الآية لخاصٍّ كما قال ابن عباس: هم أهل الكتاب وقال: هي خاصَّة وعامةٌ.

قال الطبري: يعني هي خاصة من المسلمين فيمن لم يؤدِّ زكاة ماله منهم، وعامة في أهل الكتاب؛ يدلُّ على صحة ذلك قول ابن عباس في (والذين يكنزون الذهب والفضة ...) قال: هم الذين لا يؤدُّون زكاة أموالهم، قال: وكل مالٍ لا تؤدَّى زكاته، فهو كنز وكل مالٍ تؤدَّى زكاته فليس بكنز كان على ظهر الأرض أو في بطنها.

ولم يكن في الآية بيانُ كم ذلك القدر الذي إذا جمع بعضُه إلى بعض استحقَّ الوعيدَ كان معلومًا أن خصوص ذلك إنما أدرك لوقْف الرسول عليه، وذلك كما بينا من أنه المال الذي لم يودَّ حق الله منه من الزكاة دون غيره، لما قد أوضحنا من الدلالة على صحته.. وقد كان بعض الصحابة يقول: هي عامة في كل كنز غير ثم أسند عن أبي ذر من عدة طرق رأيَه كما

=

– هشام بن عروة بن الزبير بن العوّام الأسدي القرشي المدني. روى عن: أبيه وآخرين، وعنه: مالك وابن إدريس وخلق كثير، قال أبو حاتم: ثقة إمام في الحديث لا يرسل عن أبيه إلا ما سمعه من غير أبيه عن أبيه، قال ابن حبان: من حفاظ المدينة ومتقنيهم، قال الذهبى: الإمام الحافظ الحجة، وأثنى عليه الأئمة. مات سنة خمس أو ست أو سبع وأربعين ومائة. الطبقات: صادر ٧/ ٣٢١، معرفة الثقات ٢/ ٣٣٢، الجرح ٩/ ٦٣، الثقات ٥/ ٥٠٢، مشاهير الأمصار صـ ١٣٠، تذكرة الحفاظ ١/ ١٠٨، التقريب ص ٥٧٣، طبقات المدلسين ص ٢٦.

– محمد بن سِيرِين الأنصاري البصري، أجمعوا على جلالته وإمامته وورعه وتوثيقه، يحدث بالحديث على حروفه. تقدم.

سبق... وفيه: فقال لي: تَنَحَّ قريبًا، قلت: والله لن أدعَ ما كنت أقول!

- ** وفي الختام ينبغي التنبيه على أن من ورد فيهم تلك النصوص لم يغب عنهم أضار العزلة وصعوبة سلوك مَفاوِزها، وفضل مخالطة الناس وتعليمهم والصبر عليهم، وأنّ العزلة كانت آخر الحلول التي طرقوا أبوابها، ومع ذلك فهم لم يتخلوا عن القيام بواجبهم تجاه مجتمعاتهم ما استطاعوا إلى ذلك سبيلا وإن اضطروا أن يستقبلوا الناس وطالبي العلم وقاصديهم لقضاء حوائجهم وقت اشتداد الأمراض بهم والتضييق عليهم، والله أعلى وأعلم.

- وبعد هذا البيان لعل سائلا يعجب من الإطالة في بيان شأن أبي ذر ﷺ!؟

ويمكن أن يجاب عن هذا بأنّه لعظم منزلته كونه من الصحابة الكرام، ولأن ملابسات موقفه شائكة متعددة الجوانب، وهو مثال غاية في الأهمية ووضوح كيفية معالجة مثل هذه الحالات من جوانبها المختلفة: كالمناقشة، والتعرف على أسباب ومنطلقات صاحب العزائم وميله إلى التشدد وذلك بالجلوس مع العلماء، وتغيير المكان لعله يوافقه أحدها، ثم كما قيل: آخِرُ الدَّوَاءِ الْكَيُّ، أي العزلة هنا، وكذا فيه تقديم الأهم، والتنبيه على ضرورة التيسير وما يتواءم مع مقاصد الشرع وكذا الفطرة الإنسانية، ووجوب الحفاظ على السلم المجتمعي وغير ذلك من النكات!

تم بحمد الله وعونه،

وصلى الله وسلم على خاتم أنبيائه وآله ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

*** *** ***

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبتوفيقه تستنبط دقيق المسائل والنكات، والصلاة والسلام على خير الخلق ومن ختمت به النبوة والرسالات، وعلى أصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم التناد.

فبعد رحلة شيّقة في إعداد هذا البحث أفدت منه أيّما إفادة، وتوصلت فيه إلى نتائج عدة، أهمّها:

- حرص الشارع الحكيم على جبر خواطر ذوي الأعذار والرفق بهم والتنويه بفضلهم وعظم منزلتهم.

- المبالغة في مضاعفة أجور العبادات مقيّد بضوابط ينبغي مراعاتها: كعدم وجود المذكر والمعين وشدة المشقة.

- الأصل عند النظر في مثل هذه النصوص هو الإذعان لها وقبولها إذا ثبتت وصحّت مع إقرار اختلاف العلماء فيها.

- أعذار وأسباب العزلة متعددة ومتشعبة وينبغي على الناس عدم التشديد والتنقيب على من اشتهر وعرف بالعدالة بينهم ثم انزوى عنهم فجأة أو تدرّجًا مع وجوب حسن الظنّ به والدعاء له.

- لا مانع من مراجعة أولي الألباب وذوي الفضل والمكانة لمن همّ بالعزلة أو تلبس بها إذا كانوا في حاجة إليه.

- من توقفت عليه إظهار شعائر الدين لزمه الظهور ووجب عليه تحمل المشاق في سبيل ذلك.

- الواجبات العينية على من ابتلي بالعزلة إذا تفرّد بعلوم معينة لم يصل إليها غيره لا تسقط عنه بعزلته بل يسدد ويقارب قدر المستطاع كما فعل مالك وأحمد والثوري وغيرهم

من الأئمة رحمهم الله تعالى.

- أهم التوصيات:

- دعوة للمتخصصين لتوضيح مفهوم العزلة للناس؛ فما كان يصدق عليه وصف العزلة بالأمس قد لا يصدق عليه اليوم؛ وذلك لسهولة التواصل وتيسّر سبل التنقل وإمكانية تحصيل العلوم مع بعد المسافات.

- وجوب النظر في الأحكام وما يقارنها من أمور؛ فقد يلزم المرءَ حضور أمر ما ولكن يصرف وجوب ذلك عنه ما يترتب على حضوره من منفرّات للحاضرين أو فعل منهي عنه في المقدّسات إذا كانت أماكن للاجتماعات كالمساجد مثلا.

- وجوب النظر في تيسير أمر العزلة وتحبيبها إلى من لا يتناغم فكره مع مجتمعه خاصة إذا كان ممن يأخذ بالشدائد ويرى إلزام نفسه وغيره بعزائم الأمور ويترتب على ذلك شقاق واختلاف بين الناس وفساد لهم..

- تلك الفئة قد يصدق على كثير منها وصف الاستضعاف، وتلك قرينة أخرى تستدعي فضائل جمة كاستجابة دعائهم وقربهم من الله وكثرة الأولياء المتخفيين فيهم وكونهم من أسباب نزول رزق الله على خلقه ورحمته لهم ونصره لأمته، ولو تتبعنا ذلك لطال البحث وتشعب جدًا.

وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه والتابعين لهم بإحسان وسلم تسليما كثيرا .

*** *** ***

ثبت المصادر والمراجع

- إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، للبوصيري (المتوفى: ٨٤٠هـ) دار الوطن، الرياض، ط: الأولى، ١٤٢٠ - ١٩٩٩ م.

- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، لابن حجر (المتوفى: ٨٥٢هـ) الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف (بالمدينة) - ومركز خدمة السنة (بالمدينة) ط: الأولى، ١٤١٥ هـ/ ١٩٩٤ م.

- أحوال الرجال، للجوزجاني (المتوفى: ٢٥٩هـ) المحقق: عبد العليم عبد العظيم البَستوي: حديث اكادمي - فيصل آباد، باكستان.

- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (: ٣٥٤) ترتيب: ابن بلبان (ت: ٧٣٩): مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٨.

- الإرشاد في معرفة علماء الحديث لأبي يعلى الخليلي القزويني (المتوفى: ٤٤٦هـ): مكتبة الرشد - الرياض ط: الأولى، ١٤٠٩.

- الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ): دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى - ١٤١٥.

- الإمامة والرد على الرافضة مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط: الثالثة، ١٤١٥ - ١٩٩٤..

- البداية والنهاية لابن كثير (المتوفى: ٧٧٤هـ) تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي: دار هجر، ط: الأولى، ١٤١٨ - ١٩٩٧.

- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: دار الهجرة - الرياض-السعودية، ط: الاولى، ١٤٢٥-٢٠٠٤م

- تاريخ ابن معين (رواية الدارمي) حققه: د. أحمد محمد نور سيف,: دار المأمون

للتراث – دمشق.

– تاريخ ابن معين (الدوري) حققه: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي – مكة المكرمة، ط: الأولى، ١٣٩٩.

– تاريخ ابن يونس الصدفي (المتوفى: ٣٤٧هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ

– تاريخ المدينة لابن شبة النميري البصري، (المتوفى: ٢٦٢هـ) حققه: فهيم محمد شلتوت: ١٣٩٩.

– تاريخ بغداد وذيوله للخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ): دار الكتب العلمية – دراسة: مصطفى عبد القادر، ط: الأولى، ١٤١٧..

– تاريخ دمشق لعلي بن الحسن بن هبة الله ابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ) المحقق: عمرو بن غرامة: دار الفكر: ١٤١٥ – ١٩٩٥ م

– تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل لأبي زرعة ولي الدين ابن العراقي (المتوفى: ٨٢٦هـ): مكتبة الرشد – الرياض.

– تذكرة الحفاظ، للذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ): دار الكتب العلمية بيروت–لبنان، ط: الأولى، ١٤١٩ – ١٩٩٨م

– ترتيب المدارك وتقريب المسالك للقاضي عياض (٥٤٤هـ) المحقق: ابن تاويت وغيره: مطبعة فضالة، المغرب، ط: الأولى

– تسمية مشايخ النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ) المحقق: الشريف حاتم العوني: دار عالم الفوائد – مكة ط: الأولى ١٤٢٣هـ.

– تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لابن حجر حققه د. عاصم القريوتي: مكتبة المنار – عمان ط: الأولى، ١٤٠٣.

- تعظيم قدر الصلاة، لمحمد بن نصر المَرْوَزِي (ت: ٢٩٤هـ) حققه د عبد الرحمن عبد الجبار: مكتبة الدار - المدينة، ط: الأولى، ١٤٠٦.

- تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد عوامة: دار الرشيد - سوريا، ط: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.

- تلخيص تاريخ نيسابور للحاكم (المتوفى: ٤٠٥هـ) تلخيص: أحمد بن محمد النيسابوري، الناشر: كتابخانة ابن سينا - طهران.

- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار، مسند ابن عباس، للطبري (المتوفى: ٣١٠) مطبعة المدني - القاهرة.

- تهذيب الأسماء واللغات، لمحيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

- تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ): دائرة المعارف النظامية، الهند: ط الأولى، ١٣٢٦هـ.

- تهذيب الكمال في أسماء الرجال ليوسف بن عبد الرحمن المزي (ت: ٧٤٢) حققه: د. بشار عواد: مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٠٠.

- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف لعبد العظيم بن عبد القوي المنذري (ت: ٦٥٦هـ): دار الكتب العلمية ط: الأولى، ١٤١٧.

- التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِعِ الصَّغِيرِ للصنعاني (ت: ١١٨٢هـ): مكتبة دار السلام، الرياض، ط: الأولى، ١٤٣٢ - ٢٠١١.

- الثقات لابن حبان بن (ت: ٣٥٤هـ) طبع بإعانة: وزارة المعارف الهندية: دائرة المعارف العثمانية الهند ط: الأولى، ١٣٩٣= ١٩٧٣.

- الجواهر المضية في طبقات الحنفية، لعبد القادر بن محمد القرشي الحنفي (المتوفى:

٧٧٥هـ): مير محمد كتب خان هـ/ كراتشي.

- حديث الزهري، عبيد الله بن عبد الرحمن القرشي (ت: ٣٨١هـ): أضواء السلف، الرياض، ط: الأولى، ١٤١٨ - ١٩٩٨ م.

- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (: ٣٢٧): مجلس دائرة المعارف - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: الأولى، ١٢٧١.

- خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام للنووي (ت: ٦٧٦هـ) المحقق: حسين إسماعيل: مؤسسة الرسالة، ط: الاولى، ١٤١٨.

- ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، للذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ): مكتبة المنار - الزرقاء، ط: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ م.

- الزهد والرقائق لابن المبارك (يليه «مَا رَوَاهُ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ») المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي: دار الكتب العلمية - بيروت

-سنن أبي داود، السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

- سنن الترمذي (المتوفى: ٢٧٩هـ) تحقيق: أحمد شاكر وآخرين,: مطبعة مصطفى الحلبي - مصر، ط: الثانية، ١٣٩٥ - ١٩٧٥ م.

- سؤالات الآجري أبا داود في الجرح والتعديل: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط: الأولى، ١٤٠٣/ ١٩٨٣.

- سؤالات ابن الجنيد لابن معين، المحقق: أحمد محمد نور سيف: مكتبة الدار - المدينة المنورة، ط: الأولى، ١٤٠٨، ١٩٨٨م.

- سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني: مكتبة المعارف - الرياض، ط: الأولى، ١٤٠٤

- سؤالات السلمي للدارقطني تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد ط: الأولى، ١٤٢٧.

- سير أعلام النبلاء للذهبي (: ٧٤٨هـ) المحقق: مجموعة بإشراف الشيخ شعيب: مؤسسة الرسالة، ط: الثالثة، ١٤٠٥/ ١٩٨٥ م.

- السنة لأبي بكر الخَلَّال البغدادي (المتوفى: ٣١١هـ) حققه: د. عطية الزهراني: دار الراية - الرياض، ط: الأولى، ١٤١٠.

- السنن الكبرى للبيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) المحقق: محمد عبد القادر عطا,: دار الكتب العلمية - ، ط: الثالثة، ١٤٢٤ - ٢٠٠٣ م.

- شرح سنن أبي داود لبدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ): مكتبة الرشد - الرياض، ط: الأولى، ١٤٢٠ -١٩٩٩.

- شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي بن قليج (: ٧٦٢هـ) حقق: كامل عويضة: مكتبة نزار مصطفى - السعودية، ط: الأولى، ١٤١٩.

- شرح السنة للبغوي (: ٥١٦هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط وغيره: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، ط: الثانية، ١٤٠٣ هـ.

- شرح صحيح البخارى لابن بطال علي بن خلف (المتوفى: ٤٤٩هـ): مكتبة الرشد - السعودية، ط: الثانية، ١٤٢٣ - ٢٠٠٣م

- شعب الإيمان، للبيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ): مكتبة الرشد بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية بالهند، ط: الأولى، ١٤٢٣ - ٢٠٠٣

- الشيعة والتشيع - فرق وتاريخ، الناشر: إدارة ترجمان السنة، لاهور - باكستان، ١٤١٥ - ١٩٩٥.

- صحيح البخاري، المحقق، محمد زهير بن ناصر: دار طوق النجاة (مصورة عن

السلطانية)، ط: الأولى، ١٤٢٢هـ.

- صحيح مسلم بن الحجاج (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- الضعفاء والمتروكون للنسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ) المحقق: محمود إبراهيم زايد,: دار الوعي - حلب، ط: الأولى، ١٣٩٦هـ.

- الضعفاء والمتروكون للدارقطني (: ٣٨٥هـ) حققه: د عبد الرحيم القشقري، الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

- الضعفاء الكبير، للعقيلي المكي (المتوفى: ٣٢٢هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين: دار المكتبة العلمية - بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٤.

- طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ) المحقق: د. محمود الطناحي وغيره,: هجر، ط: الثانية، ١٤١٣هـ.

- طرح التثريب في شرح التقريب (تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد) لزين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ) أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم أبو زرعة ولي الدين (المتوفى: ٨٢٦هـ): الطبعة المصرية القديمة - وصورتها دور عدة.

- الطبقات الكبرى لابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ) تحقيق: محمد عبد القادر عطا: دار الكتب العلمية - بيروت ط: الأولى، ١٤١٠.

- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ): دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل (: ٢٤١هـ)، المحقق: وصي الله بن محمد عباس: دار الخاني، الرياض، ط: الثانية، ١٤٢٢.

- العلل لعلي بن المديني البصري (: ٢٣٤هـ)، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي:

المكتب الإسلامي - بيروت، ط: الثانية، ١٩٨٠ م.

- العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ للقاضي أبي بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ) علق عليه: محب الدين الخطيب رحمه الله، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية - السعودية، ط: الأولى، ١٤١٩هـ.

- غاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجزري (المتوفى: ٨٣٣هـ): مكتبة ابن تيمية، ط: عني بنشره لأول مرة ١٣٥١ هـ - ج. برجستراسر.

- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقمه: محمد فؤاد عبد الباقي.

- فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ): المكتبة التجارية - مصر، ط: الأولى، ١٣٥٦ هـ.

- الفروع ومعه تصحيح الفروع للمرداوي، لابن مفلح المقدسي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣هـ) مؤسسة الرسالة، ط: الأولى ١٤٢٤ هـ.

- الكاشف للذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) المحقق: محمد عوامة وغيره: دار القبلة - مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط: الأولى، ١٤١٣.

- الكامل في اللغة والأدب، لمحمد بن يزيد المبرد (المتوفى: ٢٨٥هـ): دار الفكر العربي - القاهرة، ط: ط الثالثة ١٤١٧ - ١٩٩٧ م.

- الكواكب النيرات في معرفة من الرواة الثقات، لابن الكيال (المتوفى: ٩٢٩هـ): دار المأمون - بيروت، ط: الأولى - ١٩٨١م.

- لسان الميزان لابن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢ هـ): مؤسسة الأعلمي - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٣٩٠ هـ/ ١٩٧١م.

- مسند أبي يعلى الموصلي (المتوفى: ٣٠٧ هـ) المحقق: حسين أسد: دار المأمون

للتراث – دمشق، ط: الأولى، ١٤٠٤ هـ – ١٩٨٤ م.

– مسند الإمام أحمد بن حنبل (المتوفى: ٢٤١هـ) حققه: شعيب الأرنؤوط وآخرون: مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ/ ٢٠٠١ م.

– مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار لابن حبان (٣٥٤هـ) حققه: مرزوق على: دار الوفاء – المنصورة، ط: الأولى ١٤١١ هـ.

– مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ) المحقق: حسام الدين القدسي: مكتبة القدسي، القاهرة: ١٤١٤، ١٩٩٤ م.

– مجمل اللغة لابن فارس القزويني الرازي (المتوفى: ٣٩٥هـ): مؤسسة الرسالة – بيروت، ط الثانية – ١٤٠٦ هـ/ ١٩٨٦ م.

– مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للمباركفوري (ت ١٤١٤ هـ): إدارة البحوث العلمية – الهند، ط: الثالثة – ١٤٠٤ هـ.

– مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان الملا الهروي القاري (: ١٠١٤هـ): دار الفكر، بيروت، ط: الأولى، ١٤٢٢ هـ.

– معرفة الرجال عن ابن معين وغيره/ رواية ابن محرز، الناشر: مجمع اللغة العربية – دمشق، ط: الأولى، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

– من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال (رواية طهمان) المحقق: د. أحمد محمد نور سيف,: دار المأمون للتراث – دمشق.

– معرفة الثقات للعجلى (المتوفى: ٢٦١ هـ)، المحقق: عبد العليم البستوي: مكتبة الدار – المدينة – السعودية، ط: الأولى، ١٤٠٥ هـ.

– معرفة السنن والآثار، للبيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية (باكستان) وغيرها، ط: الأولى، ١٤١٢ هـ.

- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين الذهبي (المتوفى: ٧٤٨ هـ): دار المعرفة - لبنان، ط: الأولى، ١٣٨٢ - ١٩٦٣ م

- المجروحين لابن حبان (المتوفى: ٣٥٤ هـ) المحقق: محمود إبراهيم زايد: دار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦ هـ.

- المِحَن لمحمد بن أحمد بن تميم التميمي أبي العرب (ت: ٣٣٣هـ): دار العلوم - السعودية، ط: الأولى، ١٤٠٤ هـ/ ١٩٨٤ م.

- المختلطين، للعلائي (المتوفى: ٧٦١هـ): مكتبة الخانجي - القاهرة، ط: الأولى، ١٤١٧ هـ/ ١٩٩٦م

- المراسيل، لابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ): مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: الأولى، ١٣٩٧ هـ.

- المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري (٤٠٥ هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر: دار الكتب العلمية - ط: الأولى، ١٤١١ هـ.

- المصنف، لعبد الرزاق بن همام (المتوفى: ٢١١هـ) المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي,: المجلس العلمي - الهند، ط: الثانية، ١٤٠٣ هـ.

- المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة (: ٢٣٥هـ)، حققه: كمال يوسف: مكتبة الرشد - الرياض، ط: الأولى، ١٤٠٩ هـ.

- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر: (١٧) رسالة علمية، دار العاصمة، دار الغيث - السعودية، ط: الأولى، ١٤١٩ هـ.

- المعالم الأثيرة في السنة والسيرة: لمحمد بن محمد حسن شُرَّاب: دار القلم، الدار الشامية-دمشق - بيروت ط: الأولى - ١٤١١ هـ.

- المعرفة والتاريخ ليعقوب بن سفيان الفارسي الفسوي (المتوفى: ٢٧٧هـ)، المحقق:

أكرم العمري: مؤسسة الرسالة، ط: الثانية، ١٤٠١ هـ.

- المغني في الضعفاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: د. نور الدين عتر.

- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار للعراقي (ت: ٨٠٦): دار ابن حزم، بيروت، ط: أولى، ١٤٢٦ هـ.

- المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧ هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى، ١٤١٢ هـ/ ١٩٩٢ م.

- المنتقى شرح الموطإ، لأبي الوليد سليمان بن خلف القرطبي الباجي (ت: ٤٧٤هـ): مطبعة السعادة - مصر، ط: الأولى، ١٣٣٢ هـ.

- المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال للذهبي (المتوفى: ٧٤٨ هـ) المحقق: محب الدين الخطيب.

- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لمحيى الدين النووي (ت: ٦٧٦هـ): دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: الثانية، ١٣٩٢ هـ.

- المنتخب من مسند عبد بن حميد (: ٢٤٩هـ) حققه: صبحي السامرائي وغيره: مكتبة السنة - القاهرة، ط: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

- نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي للزيلعي (ت: ٧٦٢هـ) مؤسسة الريان/ دار القبلة، ط: الأولى، ١٤١٨ هـ.

- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب لشهاب الدين أحمد بن محمد المقري التلمساني (المتوفى: ١٠٤١هـ) المحقق: إحسان عباس: دار صادر - بيروت، ط: ١٩٦٨و ١٩٩٧.

- نيل الأوطار المؤلف: للشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) تحقيق: عصام الدين الصبابطي: دار الحديث، مصر ط: الأولى، ١٤١٣ هـ.

****

فهرس الموضوعات

ملخص البحث باللغة العربية:	١٩٢
ملخص البحث باللغة الإنجليزية:	١٩٤
مقدمة	١٩٦
أهمية البحث:	١٩٦
إشكالية البحث:	١٩٧
أهداف الدراسة:	١٩٧
الدراسات السابقة:	١٩٧
خطة البحث:	١٩٧
المنهج المتبع:	١٩٨
تمهيد	١٩٩
المبحث الأول: بيان ما ورد في الباب	٢٠١
المطلب الأول: دراسة حديث الباب.	٢٠١
المطلب الثاني: بيان فقه نصوص الباب.	٢١١
المبحث الثاني: أقسام من ابتلي بالعزلة	٢٣٩
الخاتمة	٢٦٩
ثبت المصادر والمراجع	٢٧١
فهرس الموضوعات	٢٨٢